الإصدار: 81

روافد

المقاصد الشرعية للوقف الإسلامي

د. الحسن تركوي

مراجعات

يهدى ولا يباع



المقاصد الشرعية للوقف الإسلامي

د. الحسن تركوي

الإصدار: 81 (فبراير 2014م / ربيع أول 1435هـ)

الإخراج الفني: محمود محمد أبو الفضل

محمود البـــاز

الإخراج الفني: محمود محمد أبو الفضل

محمود البـــاز

د.الحسن تركوي

من مواليد المغرب، حاصل على شهادة الدكتوراه من كلية الآداب والعلوم الإنسانية بفاس في فقه المعاملات، وشهادة التخطيط الاستراتيجي. يعمل مديرا لأكاديمية التدريب الأسري التابع لمركز مجموعة الأكاديميات الدولية للتدريب.

من إنتاجه العلمي: «جمع الجوامع للإمام السبكي: دراسة»، و«وسائل الإثبات بين التقييد والإطلاق»...



نهـر متعــدد ... متجــدد

مشروع فكري وثقافي وأدبي يهدف إلى الإسهام النوعي في إثراء المحيط الفكري والأدبي والثقافي بإصدارات دورية وبرامج تدريبية وفق رؤية وسطية تدرك الواقع وتستشرف المستقبل.



وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

قطاع الشؤون الثقافية

إدارة الثقافة الإسلامية

ص.ب: 13 الصفاة – رمز بريدي: 13001 دولة الكويت

الهاتف: 22487310 (965+) – فاكس: 22445465 (965+)

نقال: 99255322 (965+)

البريد الإلكتروني: rawafed@islam.gov.kw

موقع «روافد»: www.islam.gov.kw/rawafed

الطبعة الأولى - دولة الكويت

فبراير 2014 م / ربيع أول 1435هـ

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

الموقع الإلكتروني: www.islam.gov.kw

رقم الإيداع بمركز المعلومات: 2013/130

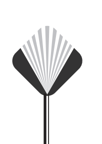
تم الحفظ والتسجيل بمكتبة الكويت الوطنية

رقم الإيداع: 2013 / 209

ردمك: 978-99966-50-96-3

فهرس المحتويات

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



تصدير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

انتهت الدول اليوم إلى الاعتراف بأن النظام التقليدي الذي جعل الدولة المسؤول الوحيد عن تقديم الخدمات الاجتماعية لأفراد المجتمع إنما هو نظام متجاوز، لم تعد له القدرة على الاستجابة للتحديات الاقتصادية والاجتماعية والصحية والتعليمية والخدماتية التي تتزايد بشكل مطرد في مختلف المجتمعات والبيئات.

وقد وعى النظام السياسي الإسلامي هذه الإشكالية وعيا متكاملا، فكان أن وضع، منذ العهد النبوي والخلافة الراشدة، أسسا لأنظمة موازية تستطيع أن تقوم، إلى جانب مؤسسات الدولة، بالرعاية الاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية، وتجعل مختلف فئات المجتمع والمقيمين فيه من رعايا دول أجنبية يحظون بفرص الاستفادة من الخدمات على قدم المساواة.

وقد سعى الباحث الحسن تركوي إلى أن يبرز واحدا من تلك الأنظمة، ممثلا في الوقف، مع التركيز على إبراز المقاصد الشرعية من وراء تشريعه في الإسلام، وإيراد الأمثلة التاريخية الحية التي تبرز كيف أن الوقف جاء ليغطي كلا من الضرورات والحاجيات والتحسينات، بالاصطلاح الأصولي، وليسهم في التنمية التعليمية والاجتماعية والصحية والاقتصادية، تنمية لم تقتصر على العنصر البشري، وإنما امتدت لتشمل مكونات الطبيعة والبيئة على حد سواء.

ويسر إدارة الثقافة الإسلامية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت أن تقدم هذا الكتاب إلى جمهور القراء الكرام والمهتمين، إسهاما منها في التحسيس بضرورة نشر الثقافة الوقفية وجعلها في متناول عموم الناس والميسورين من أبناء الأمة وسائر المؤسسات، ليستمر ذلك النظام المتميز في أداء دوره الحضاري، سائلة المولى أن ينفع به، وأن يجزي مؤلفه خير الجزاء...

إنه سميع مجيب...



مقدمة

لا يخفى على كل باحث ودارس لعلوم الشريعة الإسلامية أن لعلم المقاصد مكانة خاصة وميزة فريدة من بين هذه العلوم. وقد اكتسب هذا الامتيازَ لأنه يهتم بروح الأعمال وغاياتها. فعلى مدار المقاصد يدور قبول العمل، لقوله صلى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنيات»[1]. ولأهمية علم المقاصد حظي باهتمام العلماء والفقهاء، بل إن منهم من أنفق حياته لخدمة مباحثه، وبيان ماهيته، وإبراز تطبيقاته في مختلف أبواب الفقه، وإفراد بعض المؤلفات في موضوعه. وشاءت إرادة الله أن يكون لفقهاء المالكية في الغرب الإسلامي نصيب متميز في إبراز هذا العلم، وإحكام تصوره.

وعظُم شأن البحث في هذا العلم لتوقف قبول أي عمل عليه. فلما كان العمل مقيدا بالقصد من ورائه، وصار كل عمل خَلْوًا من أي مقصد كنفخ في رماد، فإن اهتمام المكلفين بشأن المقاصد الشرعية يفيدهم في تصحيح أعمالهم وإخلاصها، على اعتبار أن « المقاصد أرواح الأعمال»[2]. كما أن استيعاب هذا العلم يفيد في فهم معاني النصوص وعدم الاقتصار على مبانيها. ولذلك أكد العلماء على هذه الحقيقة وجعلها سبيلا لإدراك روح الأحكام، والتمكن من الفهم السليم لمضامين التشريع، والقدرة على الاجتهاد.

والبحث في المقاصد يُجَلِّي حجم المصالح التي جاء بها الإسلام في كل أمر أو نهي ورد في الكتاب أو السنة، وقد تمكن الصحابة رضي الله عنهم من فهم مقاصد التشريع وهو يتنزل على النبي صلى الله عليه وسلم من بينهم، فاستوعبوا أسراره وحِكَمه ومعانيه، فانطلقوا به في الآفاق مبشرين لا تفاجئهم مستجدات الحياة، ولا توقفهم العقبات، بل كانوا يجتهدون لكل فترة ومرحلة بما يناسبها دون تبديل أو تغيير لروح التشريع. وكان

١- صحيح البخاري، بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث رقم: ١.

٢- الموافقات للشاطبي، ج٢، ص ٣٤٤، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة - بيروت.

فقههم لمقاصد الشريعة عميقا كما يتبين من اجتهاداتهم وفتاواهم. وبعد الصحابة قيَّض الله سبحانه وتعالى لهذه الأمة فقهاء وعلماء أدركوا قيمة علم المقاصد وبينوا، من خلال ما خلفوه من أقوال وفتاوى، أن أحكام الشريعة الإسلامية تحث على ما يكفل المصالح للإنسان في حياته، وتضمن له ثوابها بعد مماته. وأن العمل يكون للدنيا والآخرة بلا تنافر أو تعارض بينهما، وإنما في تكامل وانسجام، على اعتبار أن الدنيا مزرعة للآخرة.

وكلما تمكنت هذه المعاني من قلوب الناس وبخاصة المحسنين منهم، يشيع السخاء والعطاء في المجتمع. ولا شك أن عليهما مدار علاج عدد من الآفات: كالحيرة والتعاسة والأنانية والبخل والعجز والكسل، والفقر والبطالة والجهل و...وهي أمراض اجتماعية خطيرة.

ولأهمية هاتين القيمتين –السخاء والعطاء- في أكثر من مجال، شرع الله سبحانه أنظمة مالية متنوعة تشمل كل مناحي الحياة وتلبي حاجاتها. ومن هذه الأنظمة، النظام الاجتماعي الذي يهدف، إلى جانب النظامين الاقتصادي والسياسي، إلى جلب المصالح ودفع المفاسد. ومن أهم المصالح التي يسعى لجلبها؛ حفظ الكليات أو الضروريات التي تقوم عليها الحياة. وبعد تحقيق هذه الضروريات أو الكليات يتولى هذا النظام نفسُه العمل على توفير الحاجيات دون إغفال الكماليات أو التحسينيات التي تضفي على الحياة حسنا وجمالا.

ومجتمعات اليوم سادت فيها مختلف الآفات الاجتماعية المتنوعة، التي لم تستطع القضاء عليها، على الرغم مما يدعيه بعضها، من تقدم ورخاء ورغد في العيش. ومن هذه الآفات: البطالة، والأمية، والأمراض الفتاكة، وتخلف في تحقيق التنمية، وغياب التكافل والتآزر بين الأفراد.

ومن بين الأنظمة الاجتماعية التي شرعها الإسلام، نظام الوقف الإسلامي الذي كان له إسهام بارز في مجال الخير والإحسان، وتوفير

الخدمات والمنافع المختلفة للأفراد والمجتمعات. وامتدت إسهاماته وتنوعت بشكل كبير؛ فمن كفالة الأيتام ورعاية شؤون الفقراء والمساكين، إلى الإسهام في مجال تأسيس وإدارة المساجد، والجوامع، والمدارس، والمعاهد، والجامعات، والمكتبات، والمستشفيات، والمقابر، والإسهام في قيام الجهاد في سبيل الله عن طريق دعم أولي الأمر بوقف مستلزمات الجهاد من خيول، وسلاح، وغير ذلك. واتسعت دائرة اهتمام الواقفين لتشمل التفكير فيما يحقق الراحة للمسافرين ويرفع الحرج عنهم. ومن ذلك تزويد الطرق بالماء والإنارة.

كما توسع دور الوقف الإسلامي ليشمل الحيوانات والطيور والرفق بها، وغير ذلك مما يؤكد أهمية الأوقاف ودورها في المجتمع.

ولعلَّ التاريخ خيرُ شاهد بما كان للوقف من أثر في بناء أسس الحضارة الإسلامية، وإشعاعها على مر العصور. حيث كادت مهمة الدولة الإسلامية في العصور الماضية تقتصر على حفظ الأمن الداخلي والخارجي، وبقيت المجالات الأخرى تعتمد اعتماداً كبيراً على الأوقاف. فالمؤسسات التعليمية ودُور العلم عامة، وتخطيط الطرق وتعبيدها، وبناء القناطر، والمستشفيات، ونحوها من المنشآت، كلها كانت من موارد الأحباس وثمارها. بل إن الدولة عند الضرورة تلتجئ إلى أموال الوقف لتستعين بها في القيام بما تعجز عنه ميزانيتها العامة.

ونظرا لأهمية الوقف في المجتمع، وما يجلبه من منافع للأفراد والدول فإن العلماء والفقهاء خاصة، والباحثين بصفة عامة، قد أولوه عناية كبيرة عبر عصور التاريخ الإسلامي. وتنوعت مجالات البحث في موضوعه ليبقى مواكبا لمستجدات الحياة ومتطلباتها، على اعتبار أن الوقف يندرج في إطار أحكام الشريعة التي تُبنى عن طريق الاجتهاد. ولذلك، عملتْ في استخراج أحكامه عقولُ الفقهاء بالاجتهاد، والاستنباط، من الكتاب والسنة، أو عن

طريق القياس، أو الاستحسان، أو المصالح المرسلة، أو اعتبار العرف وما جرى به العمل، ونحو ذلك مما هو معلوم من مصادر التشريع المعتمدة في المذاهب الفقهية.

وتتعدد الأسباب التي تدعو إلى الاهتمام بموضوع الوقف، ويمكن تلخيصها في:

- اعتبار الوقف صدقة جارية، ومن أفضل القربات التي يحصل بها الاطمئنان للواقف في حياته، لما يراه من ثمار ما كسبت يداه من الخير، وبعد مماته يسعد باستمرار الأجر والثواب له.

- اعتبار الوقف وسيلة للتكفير عن الخطايا، فيلتجئ إلى التحبيس من يرتكب إثما أو خطيئة يتوسل به إلى مولاه ليغفر له وليتجاوز عنه.

تنافس الواقفين في البذل والعطاء منذ الصحابة رضي الله عنهم، وعبر العصور، في كل البلاد الإسلامية.

- كون الوقف من العبادات المعقولة المعنى.

- الحاجة المتزايدة إلى الموارد المالية التي تحقق التنمية في المجتمع.

- حاجة الأحباس إلى اجتهاد في ما يتعلق بأحكام التصرف في أمورها.

- أهمية الوقف في المجتمع اقتصاديا واجتماعيا.

هذه الاعتبارات كلها، كانت الدافع من وراء اختيار البحث في موضوع الوقف من خلال المقاصد الشرعية للوقف الإسلامي وأحكام التصرف فيه وتطبيقاتها. ثم لبيان أن انتشار الأحباس بشكل كبير في الغرب الإسلامي لم يكن عفويا، بقدر ما كانت تؤطره أغراض محددة، ومقاصد معينة.

ومن خلال استعراض مختلف الأوقاف وتفييئها في معظم بلدان الغرب الإسلامي سيتبين بجلاء أن للوقف الإسلامي مقاصد شرعية، كان الفقهاء

يستحضرونها في توجيهاتهم وفتاواهم، كما كان الواقفون يستحضرونها في مختلف إسهاماتهم. ولذلك جاءت الأحباس في شكلها، ومضمونها، وحجمها، مستوعبة لكل حاجات الأفراد والمجتمعات، من الضروريات إلى الكماليات.

والغرض الأساس من البحث هو:

- إبراز أهمية الفكر المقاصدي في استيعاب الأحكام الشرعية، على اعتبار أن للمقاصد مكانة أساسية في اعتبار الشرع وتصرفات الخلق.

- بيان اهتمام فقهاء المالكية وبخاصة في الغرب الإسلامي بالوقف من خلال ما ذكروه في مؤلفاتهم وفتاواهم، من أحكام تبرز عمق تمسكهم بالمقاصد، جلبا للمصالح ودرءًا للمفاسد.

- إبراز الإسهام الكبير لثمار الأحباس في الحفاظ على المقاصد الشرعية، على اختلاف أنواعها ومراتبها، وذلك يعود إلى استحضارها في حركة التحبيس مما أدى إلى توظيف الأموال الموقوفة في جميع المجالات، الفكرية، والاقتصادية، والاجتماعية، والصحية، بالإضافة إلى الناحية العمرانية.

- بيان أحكام التصرف في الأحباس وأنواع هذه التصرفات، وبخاصة عند مالكية الغرب الإسلامي.

والله الموفق...



المبحث الأول

أنواع المقاصد الشرعية ومقاصد الوقف

نبه الأستاذ محمد الطاهر بن عاشور رحمه الله على أن التبرعات المختلفة المتنوعة، ومنها الحبس، «جديرة بتسليط قواعد الحقوق ومقاصد التشريع عليها»، كما اعتبر أنه «من المفيد والصالح التكثير فيها. وعند استقراء الأدلـة الشرعية لها، نجد أنها منبع ليس بقليل، يرشدنا إلى مقاصد الشريعة من هذه العقود»[١].

ونظرا للواقع المتغير باستمرار، والحاجة المتزايدة والملحة إلى جعل النصوص الشرعية تؤطر النـوازل، ومختلف القضايا، على اختلاف طبيعتها ومواضعها، بغية تأصيلها شرعا، فإن الإبقاء على ألفاظ الواقفين وعباراتهم مثلا، دون استحضار المعاني والغايات، لن يحقق المطلوب. والالتفات إلى المقاصد يفسح المجال للقائمين عليه للاستثمار الأمثل، والحصول على ثمار أفضل، بتنويع التصرفات في إطار الشرع. ولذلك كان للوعي بالمقاصد الشرعية وإعمالها دور كبير في التطوير والتجديد الفقهي، وتأصيل المستجدات بما يقتضيه الواقع، دون الخروج عن إطار الشريعة. قال ابن عاشور رحمه الله: « ومعرفة مقاصد الشريعة في هذه الأنحاء كلها هو الكفيل بدوام أحكام الشريعة الإسلامية للعصور والأجيال التي أتت بعد عصر الشارع، والتي تأتي إلى انقضاء الدنيا»[٢].

إن البحث في موضوع الوقف الإسلامي من خلال الزاوية المقاصدية يفرض استحضار أنواع المقاصد ومراتبها التي يحرص الواقفون على التحبيس بناء عليها. كما أن القائمين على تدبير شؤون الأوقاف يصرفون أموالها، ومنافعها في أغراض الواقفين. وعند كل خلاف يتم ترجيح المصلحة وفق ذلك الترتيب. فالضروريات تتسم بالأولوية بحكم ارتباطها بوجود الذات

١- مقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور، ص ١٣، دار سحنون للنشر والتوزيع ودار السلام ط سنة ١٤٢٧هـ.

٢- نفسه ص ١٣.

الإنسانية وقيامها، والحاجيات تأتي في المرتبة الثانية، باعتبارها تُزيل المشقة وترفع الحرج، وتليها الكماليات في المرتبة الثالثة.

وتتغير صفة الموقوف عليه بتغير الزمان والمكان. ويحدد ذلك متطلبات الإنسان في كل عصر ومصر. فقد يكون ما هو تحسيني في زمن، ضروريا في زمن آخر، وما يُنظر إليه بأنه ضروري في مكان يعتبر حاجيا في مكان آخر. وبناء على ذلك، وجب استحضار محددات الاعتبارات الأربعة السالفة الذكر، لمعرفة المقاصد الشرعية للوقف الإسلامي في الزمن الحاضر، دون الإبقاء على تقسيمات القدامى في مضمونها. ولذلك فإن التعريف بالمقاصد الشرعية، والوقف الإسلامي، والإشارة إلى بعض ما يتعلق بهما من معاني وتاريخ وأهمية ودَور وأقسام وغيرها، كل ذلك يُسهم في استيعاب الموضوع وإدراك مبانيه. كما يُقرب معاني كلام الفقهاء وما ورد في بعض النوازل الفقهية، ووثائق الأحباس، من عبارات تشير إلى مقاصد الواقفين وأغراضهم.

وتتعدد هذه المقاصد من الوقف بتعدد مجالاته. وفي كتب النوازل ما يؤكد اعتبار المقاصد لا الألفاظ كما سيأتي بيانه، بناء على القاعدة التي تقول: «مقاصد اللفظ على نية اللافظ إلا في موضوع الحلف فإنه على نية المستحلف». ولا يمكن صرف غلات الوقف وثماره إلا بعد معرفة أغراض أصحابه وشروطهم.

وإن استيعاب المقاصد الشرعية يفسح المجال للتعامل مع النصوص وفق مقتضيات ما يوافق هذه المقاصد ويؤدي إلى تحقيقها. ولأهمية الموضوع، اهتم الأصوليون به، وبينوا أنواع المقاصد بحسب اعتبارات مختلفة ليتسنى لكل مكلف أن يعرف حدود واجباته، وسبل تنزيل الأحكام على تصرفاته. فمن هذه المقاصد «ما يرجع إلى قصد الشارع ومنها ما يرجع إلى قصد

المكلف»[1]. وتؤدي معرفة هذا العلم إلى « دوام أحكام الشريعة الإسلامية عبر العصور والأجيال»[2].

ومن الاستعمالات التي استخدمها الأصوليون للتعبير عن المقاصد قولهم: مراد الشارع، ومقصود الوحي، ومصالح الخلق، والحكمة المقصودة بالشريعة، وجلب المصالح، ودرء المفاسد، وعلة التشريع.

وفيما يلي نماذج من تلك التعابير:

قال الآمدي رحمه الله: « المقصود من شرع الحكم: إما جلب مصلحة أو دفع مضرة، أو مجموع الأمرين بالنسبة إلى العبد لتعالي الرب عن الضرر والانتفاع»[3].

وقال العز بن عبد السلام رحمه الله: « فمن تتبع مقاصد الشرع في جلب المصالح ودرء المفاسد حصل له من مجموع ذلك اعتقادا أو عرفا بأن هذه المصلحة لا يجوز إهمالها وأن هذه المفسدة لا يجوز قربانها وإن لم يكن فيها نص ولا إجماع ولا قياس خاص فإن فهم نفس الشرع يوجب ذلك»[4]، وقال «لو تتبعنا مقاصد ما في الكتاب والسنة لعلمنا أن الله أمر بكل خير دقه وجله، وزجر عن كل شر دقه وجله. فإن الخير يعبر به عن جلب المصالح ودرء المفاسد، والشر يعبر به عن جلب المفاسد ودرء المصالح»[5].

وقال أبو حامد الغزالي رحمه الله: «ومقصود الشرع من الخلق خمسة وهو أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم. فكل ما

١- الموافقات للشاطبي، ج٢، ص ٥.

٢- مقاصد الشريعة الإسلامية، ص١٣ .

٣- الإحكام في أصول الأحكام ، علي بن محمد الآمدي، تحقيق: د. سيد الجميلي، ج ٣، ص ٢٩٦، ط ١، سنة ١٤٠٤ دار الكتاب العربي- بيروت .

٤- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام،، ج ٢، ص ١٦٠ ،تحقيق محمود الشنقيطي، ط ١ دار المعارف بيروت- لبنان.

٥- قواعد الأحكام، ص ١٦١.

يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة»[١].

وذكر الشاطبي أقسام المقاصد دون تعريفها بقوله: «تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أحدها: أن تكون ضرورية، والثاني: أن تكون حاجية، والثالث: أن تكون تحسينية»[٢].

ومن خلال هذه النصوص، يتبين أن لفظ المقاصد لم ينأ عن المعنى اللغوي في السياقات التي ورد فيها، كما لم يرد تحديد دقيق له عند الفقهاء، والأصوليين القدماء، وإنما دل على إبراز المصالح التي تحققها الأحكام الشرعية.

أما في العصر الحديث، فقد نشأت تعريفات متعددة ومتنوعة الأساليب، اختلفت من حيث المبنى، لكن من حيث المعنى وصلت إلى حدود التقارب أحيانا، والتلاقي أحيانا أخرى. وفيما يلي ذكرٌ لبعضها:

– عرفها الطاهر بن عاشور[٣] رحمه الله بقوله: « المعاني والحكم الملحوظة للشارع، في جميع أحوال التشريع، أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها،

١– المستصفى، أبو حامد الغزالي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي ، ص ١٧٤، ط ١ سنة ١٤١٣، دار الكتب العلمية– بيروت.

٢– الموافقات، الشاطبي، ج ٢ ص ٨، تحقيق عبد الله دراز، دار المعرفة –بيروت.

٣– هو الامام المفسر الفقيه، الأصولي النحوي، كان رئيس المالكية بتونس، وشيخ جامع الزيتونة. من مؤلفاته: التحرير والتنوير، ومقاصد الشريعة الإسلامية وأصول النظام الاجتماعي، ولد سنة ١٢٢٦ هجرية وتوفي سنة ١٣٩٣هجرية. (الأعلام للزركلي، ج ٦ ص٦٤، دار العلم للملايين بيروت، ط ١٥ سنة ٢٠٠٢ م).

ويدخل في هذا أيضا معان من الحكم، ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها»[1].

– وعرفها الأستاذ علال الفاسي[2] رحمه الله بقوله:« الغاية منها- أي من الشريعة- والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها »[3].

– وعرفها الشيخ عبد الوهاب خلاف رحمه الله بقوله: « المقصد العام للشارع من تشريعه الأحكام هو تحقيق مصالح الناس بكفالة ضرورياتهم، وتوفير حاجياتهم وتحسينياتهم »[4].

– وأورد الريسوني تعريفا للمقاصد قال فيه:«هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد»[5]. وفي موضع آخر عرفها بقوله: «هي الغايات المستهدفة والنتائج والفوائد المرجوة من وضع الشريعة جملة ومن وضع أحكامها تفصيلا»[6].

– وأوجز تعريف للمقاصد أنها: « الحكم المقصودة للشارع في جميع أحوال التشريع»[7].

ويمكن القول في هذا الصدد إن المقاصد الشرعية هي: «المعاني والغايات التي يرمي الشارع إلى تحقيقها من تشريع الأحكام»، وليس من الضروري

١- مقاصد الشريعة الإسلامية، ص ٤٩.

٢- علال أو محمد علال بن عبد الواحد، الفاسي، زعيم وطني، خريج القرويين، من كبار الخطباء العلماء في المغرب، تولى وزارة الدولة للشؤون الإسلامية، من أهم مصنفاته: النقد الذاتي، دفاع عن الشريعة، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، توفي سنة: ١٣٩٤هـ.(الأعلام للزركلي، ج٤،ص ٢٤٦).

٣- مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، ص ٣، مكتبة الوحدة العربية، البيضاء.

٤- علم أصول الفقه، خلاف، ص ١٩٧، ط ٢٠، دار القلم ١٤٠٦.

٥- نظرية المقاصد عند الشاطبي، الريسوني، ص ١٩، ط ١، ١٤١٥، المعهد العالمي للفكر الإسلامي رسالة رقم١ .

٦- الفكر المقاصدي قواعده وفوائده، الريسوني، ص١٣، ط١،دار الهادي.

٧- الشاطبي ومقاصد الشريعة، ص ١١٩.

ذكر جلب المصالح أو درء المفاسد، باعتبار أن الباحث عن هذه الغايات التي يهدف الشارع إلى تحصيلها، يجد أنها إما مصالح تُجلب، أو مفاسد تُدفع. وكل ذلك مصالح للأنام جاء التشريع الإلهي به، لتحقيق الطمأنينة للعباد بتوجيههم إلى الحياة الطيبة في الدنيا، ووعدهم بالسعادة الأبدية في الآخرة. كما لا يحتاج التعريف إلى الإشارة إلى صِنف المخاطب بأي حكم شرعي فردا كان، أو مجتمعا، أو أمة، وذلك لأن لفظ الخطاب ومفهومه ينصرف أساسا إلى صنف دون آخر، أو يعنيهم جميعا. ومثال ذلك:

- تحريم الخمر: مقصد الشارع منه هو حفظ العقل. وحفظه مصلحة متعارف عليها لدى العقلاء من دون الإشارة إلى أنها مصلحة، كما أن ذهاب العقل مفسدة بإجماع العقلاء.

- تحريم القتل: مقصد الشارع هو حفظ النفس. ومعلوم أن إزهاقها مفسدة. لذا وجب درؤها بترك كل ما يؤدي إلى ارتكابها.

ويتأكد من خلال نصوص الأصوليين، كالعز بن عبد السلام والشاطبي وابن رشد والآمدي وغيرهم، أن المقاصد ليست نوعا واحدا، بل يمكن تقسيمها إلى أنواع. كما أنها ليست على رتبة واحدة، فهي تتفاوت حسب موضوعها، ودرجة الحاجة إليها، وتعلقها بالمكلف، وغير ذلك.

ومن أجل تقريب معاني هذا الاستعمال في تناول الحجج الوقفية وما يتعلق بالوقف، أرى ضرورة ذكر أنواع المقاصد والعلاقة بينها.

وتوضيح هذه الأنواع وترتيبها وأهميتها يُجَلي الصورة أكثر حول الموضوع. وسأتطرق لذلك من خلال المحاور التالية:

- المحور الأول: أنواع المقاصد الشرعية.

- المحور الثاني: أهمية المقاصد الشرعية.

- المحور الثالث: ترتيب المقاصد الشرعية.

المحور الأول: أنواع المقاصد الشرعية

عمد الأصوليون إلى تقسيم المقاصد بناء على اعتبارات مختلفة. وداخل كل اعتبار تنقسم المقاصد إلى أنواع. والغرض من التقسيم توضيح كيفية استعمالها واستحضارها في النصوص.

وعلى الرغم من اختلاف هذه الاعتبارات، فإن التقسيم لا يؤثر على معنى المقاصد وماهيتها. ودون تناول جميع الاعتبارات، فإني سأعتمد عند حديثي عن المقاصد الشرعية للوقف الإسلامي التقسيم الأصولي، باعتبار درجة حاجة الأمة إليها. وتنقسم المقاصد بناء على هذا الاعتبار إلى: ضرورية، وحاجية، وتحسينية أو كمالية. وكل قسم من هذه الأقسام الثلاثة له مكملات. مع استحضار أن هذه الثلاثة متفاوتة في الاعتبار بالنسبة للتكميل. إذ يمكننا القول: أن الحاجي بالنسبة إلى الضروري مكمل له، والتحسيني بالنسبة للحاجي مكمل له. وبهذا ترتبط فيما بينها، فلا يتصور التالي حتى يكون الأصلي. و«لو قدرنا تقديرا أن المصلحة التكميلية تحصل مع فوات المصلحة الأصلية، لكان حصول الأصلية أولى، لما بينهما من التفاوت»[1]. فلا يمكن الحديث عن الكماليات أو التحسينيات في غياب الضروري والحاجي. وفيما يلي بيان لكل منها:

الفرع الأول- المقاصد الضرورية:

هي المصالح التي تحقق أو تتضمن حفظ بعض أو كل من المقاصد الخمسة: الدين، والنفس، والعقل، والنسب، والمال. وهذه المقاصد لا يمكن تصور غيابها، وإلا اختل النظام، ووقع الفساد، وترتب عنه دمار عظيم. وهذا النوع من المصالح يطلب تحصيله من الفرد والمجتمع والأمة على السواء. ولتسهيل ضبطها واستيعابها تم جمعها في خمس كليات: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ المال، وحفظ العرض أو النسل. وحصرُها في هذه

١- الموافقات، ج٢، ص ١٤.

الخمسة ليس أمرا توقيفيا، وإنما يرجع إلى استقراء الأوامر والنواهي الشرعية، وغايات التشريع، وتبين عدم خروجها عن واحدة من هذه الخمس. وقد علل الآمدي هذا الحصر بقوله: «والحصر في هذه الخمسة الأنواع إنما كان نظرا إلى الواقع، العلمُ بانتفاء مقصد ضروري خارج عنها في العادة»[1].

وانخرام الضروريات يؤدي إلى اختلال نظام الحياة كلها. قال الشاطبي: «فأما الضرورية فمعناها أنها لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا. بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد، وتهارج، وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين»[2].وأضاف قائلا: « ومجموع الضروريات خمسة وهي: حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل. وقد قالوا إنها مراعاة في كل ملة»[3].

وبتأمل حقيقة كل من هذه الضروريات، يتبين أنها ليست على مرتبة واحدة من حيث ضرورتها. فحفظ الدين يقدم على حفظ النفس، ولهذا شرع بذل النفس من أجل إقامة الدين. وحفظ النفس أولى من حفظ المال، وبسبب ذلك ينفق المال في سبيل بقاء النفس، واستمرارها. قال محمد الرازي رحمه الله: « فلا بد من بيان كيفية ترجيح بعض هذه الأقسام على بعض»[4].

وقد زاد بعض الأصوليين ضرورة سادسة[5] وهي: حفظ العرض. قال الشنقيطي رحمه الله: « فإذا لم يوجد نص للشرع، اجتهد العالم في النازلة ليرى هل هي محققة لمصلحة مما جاء الشرع لتحقيقها في العقيدة،

١- الإحكام في أصول الاحكام، ج ٣، ص ٣٠٠.

٢- الموافقات،، ج ٢، ص ٨ .

٣- نفسه،ج١ ص ٨.

٤- المحصول، للرازي، ، ج ٥ص ٦١٢ .

٥- الميسر في أصول الفقه الإسلامي، إبراهيم سلقيني، ص ٤١٧، ط ١، سنة ١٤١١ هجرية، دار الفكر بيروت.

أو النفس، أو المال، أو العرض، أو النسب، أو العقل، (...)، وأنها خالية من مفسدة تضر ببعض هذه الضرورات، أم لا»[1].

وللعرض مكانة خاصة في حياة الإنسان وتحقيق كرامته. فالمرءُ قد يُقْدِم على فداء عرضه بنفسه وماله. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «.. وإن المؤمن على المؤمن حرام، عرضه وماله ونفسه، حرمة كحرمة هذا اليوم»[2]. وقال صلى الله عليه وسلم: « ومن قتل دون أهله فهو شهيد»[3].

وقد ورد خلاف بين الأصوليين في تحديد الضروريات بين خمس وست، وهي: الدين، والنفس، والنسب أو النسل، والعقل، والمال، والعرض.

ومن ذلك ما قاله ابن راشد التونسي رحمه الله في حديثه عن الجناية: «وتعلقها بست كليات، وهي: الأديان، والنفوس، والأموال، والأنساب، والأعراض، والعقول. وحفظ هذه الكليات متفق عليه في جميع الملل»[4]. واستثمر الفقهاء تقسيم الأصوليين لهذه الكليات في حديثهم عن الأحكام الفقهية. ففي مواهب الجليل: « نقل الأصوليون إجماع الملل على حفظ الأديان والنفوس والعقول والأعراض والأموال. وذكر بعضهم الأنساب عوض الأموال»[5].

ويرى الطاهر بن عاشور رحمه الله أن إدراج حفظ العرض ضمن الضروريات ليس بصحيح. وذكر أن الذي حمل بعض العلماء، كتاج الدين السبكي في كتابه جمع الجوامع على عده ضمن الضروريات، هو ما رآه من تشديد حد القذف في الشريعة. والراجح عنده عدم الملازمة بين الضروري

١- المصالح المرسلة، محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي، ج١، ص٤، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. ط ١ سنة ١٤١٠هجرية.

٢- مسند الإمام أحمد، حديث سفيان بن وهب الخولاني رقم: ١٧٥٣٥.

٣- سنن الترميذي، كتاب الديات، باب فيمن قتل دون ماله فهو شهيد، حديث رقم ١٤٢١.

٤- لباب اللباب، ابن راشد البكري المالكي، ص ٢٧٩ . المطبعة التونسية سنة ١٣٤٦ه المكتبة العلمية.

٥- مواهب الجليل، الحطاب، ج ٦ ص ٢٣١.دار الفكر بيروت، ط سنة ١٣٩٨هـ.

وبين ما في تفويته حد. واعتبر حفظ أعراض الناس من الاعتداء عليها من قبيل الحاجي[1].

ويتبين من خلال تتبع آراء الأصوليين في الموضوع، أنهم مترددون بين اعتبار الضروريات خمسة، وبين اعتبارها ستة، وبين الاستعاضة بين أفرادها كالأنساب بدل الأموال.

وللحفاظ على هذه الكليات شرعت العقوبات، بحيث يقابل كل تفريط في إحداها حد من الحدود، كما في الجدول التالي:

رقم الترتيب	الضرورات	الحدود
١	حفظ الدين	حد الردة
٢	حفظ النفس	حد القصاص
٣	حفظ النسب او النسل	حد الزنى
٤	حفظ العقل	حد شرب الخمر
٥	حفظ المال	حد السرقة
٦	حفظ العرض	حد القذف

وهذه الضروريات تتكامل فيما بينها. ولا يمكن تصور سلامة بعضها في غياب الباقي. والعمل على استعاضة العرض بالنسل أو النسب يعتبر تكلفا زائدا عن الحاجة. كما أن تصور دنوِّ مرتبة العرض بحجة إمكانية البقاء من دونه قد يتخذ ذريعة للتقليل من هيبته وقيمته. والأدلة الشرعية تشير إلى التكامل بين هذه الكليات الست، ومنها: قوله صلى الله عليه وسلم وحوله عصابة من أصحابه: « بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتانا تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله»[2]، وقوله

١- مقاصد الشريعة الاسلامية، ص٧٨-٧٩ بتصرف.

٢- صحيح البخاري، كتاب الايمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار، حديث رقم ١٨.

صلى الله عليه وسلم لصحابته حين سألوه: أي الإسلام أفضل؟ قال: « من سلم المسلمون من لسانه ويده»[1]. والإسلام جاء ليؤمن حياة الناس من كل الرذائل، الفعلية والقولية، ويستنهض بأحكامه الإرادات لِتزكوَ النيات. وفي الحديث عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»[2].

الفرع الثاني- المقاصد الحاجية:

هي المصالح التي تأتي من حيث الضرورةُ بعد الكليات الخمس السالفة، وما يندرج ضمنها. وهذه المصالح يُحتاج إليها، لكن غيابها لا يؤدي إلى تعطيل الحياة، ولا تتوقف عليها حياة الإنسان من حيث الوجود والعدم، وإنما تتوقف عليها التوسعة على الناس والارتقاء بنمط عيشهم، ورفع الشدة والضيق عنهم المؤدي إلى الحرج والمشقة. وهي لا بد منها لتوفير حاجات المكلفين. ويأتي هذا النوع من المصالح في المرتبة الثانية بعد الضرورية. فإذا لم تراعَ لا تختل الحياة، كما يحدث عند غياب الضروريات، بل يشعر المكلف في انعدامها بالمشقة والضيق والحرج. ومثال ذلك: تعبيد الطرق لتسهيل التواصل، وبناء المساكن للإيواء. وكتشريع أحكام البيع، والشراء، والإجارة، وغيرها، مما يحقق الاستقرار والطمأنينة.

وواضح من هذه الأمثلة أن هذا النوع من المقاصد يأتي في المرتبة الثانية بعد الضروريات. قال الشاطبي: «وأما الحاجيات فمعناها أنها مفتقر إليها من حيث التوسعة، ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب. فإذا لم تراع دخل على المكلفين على الجملة الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة. وهي جارية في العبادات، والعادات، والمعاملات، والجنايات. ففي العبادات: كالرخص المخففة إلى لحوق المشقة بالمرض والسفه. وفي العادات، كإباحة

١- نفسه، كتاب الإيمان، باب أي الإسلام أفضل، حديث رقم:١١.

٢- نفسه، كتاب الايمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، حديث رقم: ١٣.

الصيد، والتمتع بالطيبات، مما هو حلال مأكلا ومشربا ومسكنا ومركبا، وما أشبه ذلك. وفي المعاملات: كالقراض، والمساقاة، والسلم، وإلغاء التوابع في العقد على المتبوعات، كثمرة الشجر ومال العبد. وفي الجنايات: كالحكم باللوث، والتدمية، والقسامة، وضرب الدية على العاقلة، وتضمين الصناع، وما أشبه ذلك»[1].

وقيام الولي بتزويج الصغير أو الصغيرة من باب الحاجيات، فقد تدعو الحاجة إلى ذلك مخافة فوت المصلحة، لكن نفقة الولي على الصغير والصغيرة يعتبر من الضروريات، لأنه حفاظ على النفس.

الفرع الثالث- المقاصد التحسينية أو الكمالية

هي كل مصلحة تعود إلى العادات الحسنة، وتهدف إلى تحقيق كمال الأمة في كل المجالات، حتى تتصف بالخيرية الكاملة على جميع الأمم. تُكمّل الحياة وتُجمّلها. وتجنب الأحوال التي لا تألفها العقول السليمة والفطر السوية. ويتعلق الأمر بحسن المعاملة، وجمالية المظهر، وتربية الأذواق، والابتعاد عن الخبائث وما تعافه النفوس، وآداب الطعام، وستر العورة، ومراعاة الكفاءة في الزواج، والتحلي بمحاسن الأخلاق عموما. وهي جارية في العبادات، والمعاملات، والجنايات، كسابقاتها. وهي خارجة عن «أصل المصالح الضرورية والحاجية، إذ ليس فقدانها بمخل بأمر ضروري ولا حاجي، وإنما جرت مجرى التحسين والتزيين»[2]. ومن أمثلتها: ما يحث على مكارم الأخلاق، وتحريم القاذورات. ومثالها في العمران: إيجاد المنتزهات، وتجويد المراكب، واختراع المكيفات، وإنشاء مزارع الورود.

١- الموافقات، ج ٢، ص ١٠-١١ .

٢- نفسه، ج ٢، ص ١٢.

الفرع الرابع- العلاقة بين الأنواع الثلاثة:

يأتي التقسيم السابق من حيث الإجمال، أما التفصيل فإن هناك تداخلا وتكاملا بين الضروريات والحاجيات والتحسينيات، بالرغم من التفاوت في درجة الحاجة إليها عموما.فالمقاصد الحاجية «لا ترقى إلى درجة المقاصد الضرورية، إلا أن بعض أفرادها يقترب من الضروري حينما يحقق أغراضه. فقد يتوقف ما هو ضروري على الحاجي، كالبيع والشراء، والإجارة. فما هو ضروري لإقامة الدين ضروري لغيره: كالجهاد والعبادات. وما هو ضروري لإعاشة النفس ضروري لغيره كذلك، فالرضاع والحضانة والولاية، أمور ضرورية لحفظ النفس (...) فحفظ الضروريات ضروري لذاته، وحفظ الحاجيات ضروري لغيره»[1]، وذلك لأن «الحاجيات كالتتمة للضروريات، وكذلك التحسينات كالتكملة للحاجيات، فإن الضروريات هي أصل المصالح»[2].

ويمكن توضيح الترابط بين الأنواع الثلاثة باعتبار أن المصالح التحسينية ترجع إلى المصالح الضرورية، كما ترجع إليها الحاجية. فالطهارة وستر العورة أساس العبادة وسبيل إلى تحقيقها، وبذلك يُعد من الحفاظ على الدين الذي هو من الضروريات. كما أن اجتناب الخبائث يؤدي إلى الحفاظ على النفس وهو من الضروريات أيضا. وحسن اختيار الزوجة أساس دوام المعاشرة الزوجية المفضي إلى حفظ النسل. وعدم الإسراف والتبذير يحافظ على الضرورة الخامسة وهي حفظ المال. كما يمكن القول إن مستوى ودرجة الحاجة والضرورة تتفاوت بتفاوت الأزمنة والظروف والعصور والأحوال. وقد يكون، مثلا، إحداث محمية لنوع من الطيور أو الحيوان من باب الكماليات في زمن، نظرا لتوفره في الغابات بكثرة، لكن تدعو الحاجة

١- فقه المقاصد وأثره في الفكر النوازلي، د عبد السلام الرفعي، ص ٦٢، ط١، أفريقيا الشرق البيضاء.

٢- الموافقات، ج ٢، ص ١٣.

والضرورة إلى العناية به في زمن آخر، لكونه مهددا بالانقراض حفاظا على البيئة. وقد تكون الضرورة ملحة لبيع العين الموقوفة نظرا لتعطلها وحاجة الموقوف عليهم إلى عائدها، وقد لا يصل الأمر إلى درجة الضرورة في حالات أخرى. وإقامة المنتزهات في البوادي ليس في نفس الدرجة من حيث الضرورة كإقامتها في المدن الصناعية. ولذلك يكون للدعوة إلى التحبيس على أماكن الاستراحة ولعب الأطفال والمنتزهات صدى في العصر الحاضر، أكثر من أي وقت مضى. وهكذا يكون حضور المصلحة قويا في تحديد درجة الضرورة من غيرها. فهذه الأمور راجعة إلى محاسن زائدة على أصل المصالح الضرورية والحاجية، إذ ليس فقدانها بمخل بأمر ضروري ولا حاجي، وإنما جرت مجرى التحسين والتزيين. وقد تم التعرض للعلاقة بين هذه الأنواع الثلاث من المقاصد، من أجل إعمال المصلحة في التصرف في الأموال الموقوفة بناء على التفاوت بين هذه المصالح.

المحور الثاني: أهمية المقاصد الشرعية وترتيبها.

لقد تبث بما لا يترك مجالا للشك أن الشريعة وضعت لمصالح العباد، وشرعت الأحكام لتجسد المصلحة، إما بجلب نفع، أو دفع ضرر.

وعلم المقاصد بمعناه القديم، كما هو مبثوث في كتب السلف، خصوصا في القرون الهجرية الأولى، ومصطلحه الجديد منذ الشاطبي رحمه الله، يمكن اعتباره المفتاح الأساس لأي اجتهاد من أجل استنباط الأحكام الشرعية. فإذا حُدد مقصود الشارع من الحكم كان الحكم الاجتهادي موافقا لروح التشريع.

والمجتهد لا بد أن يكون على اطلاع واسع بمقاصد الشريعة وتفاصيلها، لتؤطر فتواه في كل نازلة بما يحقق المصلحة. قال الإمام الجويني رحمه الله في معرض رده عمن قال لا مباح في الشريعة: « وحاصل القول في هذه المسالك، رد الأمر إلى القصد والغرض من النهي. ومن لم يتفطن لوقوع المقاصد في الأوامر والنواهي، فليس على بصيرة في وضع الشريعة»[١].

والمقاصد ترتبط بالتعليل وتدور حوله، ولذلك كان للتعليل دور بارز في التوصل إلى مقاصد الشرع «المبنية على تحقيق مصالح الناس في كل المجالات والحالات والأوقات»[٢].

وقد ميز الإمام الشاطبي رحمه الله بين أحكام العبادات والمعاملات، فنص على أن التعبد هو الأصل في أحكام العبادات، والتعليل أصل أحكام المعاملات. واستدل لتوضيح ذلك بالاستقراء[٣]، مشيرا إلى أن الأحكام العادية تدور مع المصلحة وجودا وعدما. أما العبادات فلا يمكن تعليلها

١- البرهان، ج ١، ص ٢٠٦،

٢- اعتبار التعليل في الأحكام الشرعية مسألة فيه خلاف في علم الكلام، فالبعض يقول بأن أحكام الله غير معللة بعلة البتة كالرازي رحمه الله والآخرون يرون أن الله سبحانه وتعالى بين علة كل حكم ومن أصحاب هذا الرأي: الإمام الشاطبي رحمه الله: الموافقات، ج ٢، ص ٦.

٣- نفسه،، ج ١، ص ٢٩-٣٠.

عقليا، وينذر أن تبرز فيها وجه المصلحة، والأصل فيها التزام النصوص والتقيد بها. وقد ساند رأي الشاطبي من جاء بعده من الفقهاء والأصوليين. كما يفيد علم المقاصد لضمان استمرارية الشريعة وبيان قدرتها على استيعاب مستجدات الحياة بما لا يعارض الدين.

وبناء على ذلك، يمكن القول إن كل الأحكام التي تتعلق بقضايا المعاش الدنيوي، وتحقيق التنمية المجتمعية، والعلاقات الاجتماعية بين الناس، ليست بالضرورة موقوفة. ومن واجب العلماء والفقهاء والمفكرين إعمال النصوص بالاستقراء، لتقرير الأحكام المناسبة للواقع المعاصر، دون الزيغ عن روح الشريعة ومراد الشارع. وبذلك يصبح الضبط والتأصيل لقضايا العصر بناء على المقاصد الشرعية أمرا ضروريا تفرضه الحاجة الملحة لتحقيق مصلحة الناس من جهة، وللالتزام بقواعد الإسلام ومنهجه من جهة أخرى. أما الإبقاء على النصوص لفظا، دون الرجوع إلى معانيها ومقاصدها، قد يُفقد تلك النصوص قيمتها وكمالها وصلاحها الدائم. وقد ضرب ابن القيم أمثلة لأولئك الجامدين على حرفية النص دون استحضار لمراميها وأبعادها التشريعية بقوله: «وما مثل من وقف مع الظواهر والألفاظ، ولم يراع المقاصد والمعاني، إلا كمثل رجل قيل له: لا تُسلِّم على صاحب بدعة، فقبل يده ورجله ولم يسلم عليه، أو قيل له اذهب فاملأ هذه الجرة، فذهب فملأها ثم تركها على الحوض، وقال لم تقل ائتني بها»[1].

وقد أصبحت هذه المقاصد أمرا مشتركا لا يمكن تصور فرد أو مجتمع يمكنه التخلي عن حفظها، واستمراريتها في كل شؤونه. والتشريع الإسلامي بنى أحكامه وتصوره على حفظها وحضورها وجودا وعدما. وفي هذا الإطار يقول الشاطبي رحمه الله: « لم يعتمد الناس في إثبات قصد الشارع في هذه القواعد على دليل مخصوص، ولا على وجه مخصوص، بل حصل لهم ذلك

١- إعلام الموقعين، م٢، ج ٣، ص ١٠١.

من الظواهر والعمومات والمطلقات والمقيدات والجزئيات الخاصة في أعيان مختلفة، ووقائع مختلفة في كل باب من أبواب الفقه، وكل نوع من أنواعه، حتى ألفوّا أدلة الشريعة كلها دائرة على الحفظ على تلك القواعد، هذا مع ما ينضاف إلى ذلك من قرائن أحوال منقولة وغير منقولة»[١].

ويتضح مما سبق أن للمقاصد أهمية بالغة في فهم مراد الشريعة، وتأطير الاستنباط، وتوجيه الحكم. فوجب الرجوع إليها عند إنشاء الأحكام وبناء التشريعات الحياتية وفقها. وكل إبعادٍ للفكر المقاصدي يجعل الجزئيات مخالفة للكليات، والاجتهادات تعارض المآلات. بل ذهب الطاهر ابن عاشور رحمه اللّه إلى اعتبار «المقاصد مبنية على الفطرة»[٢] ليتأكد مدى ارتباطها بحياة المكلف فهما وممارسة. وهذا يضمن استمراريتها وبقاءها وراء كل حكم.

والعودة إلى العمل وفق هذا التصور يكسب عقل الأمة الإسلامية مناعة تجنبه الخوض في الجزئيات دون اعتبار الكليات. فكانت مقاصد الشريعة بهذا الشمول والعموم أساس بناء الأحكام، وبها يرتبط التشريع في كل جزئياته، فصارت معرفتها أمرا ضروريا على الدوام.

أما بالنسبة إلى ترتيب المقاصد الشرعية، فإذا اعتبرنا تقسيم المقاصد بناء على حاجة الأمة إليها، نجد أنها متفاوتة فيما بينها. فالضرورات تقدم على الحاجيات والتحسينيات، والحاجيات تسبق التحسينيات. وبالرجوع إلى معاني كل قسم يتبين أن تعليل هذا الترتيب هو درجة حاجة الأمة إلى كل صنف منها. فصرف الأموال وسائر الجهود لكسب الضرورات والحفاظ عليها آكد من إنفاق ذلك على الحاجيات أو التحسينيات. وقد تمر الأمة أو المجتمع بظروف تضطرها إلى الاستغناء عن التحسينيات لإشباع حاجة الناس إلى الضرورات التي ترتبط بها حياتهم وجودا وعدما. وتأتي الكليات

١- نفسه، م ١، ج ٢، ص ٤٩.

٢- مقاصد الشريعة الاسلامية لابن عاشور، ص ٥٧.

الخمس في المرتبة الأولى. ولذلك قال الآمدي رحمه الله: «فإن حفظ هذه المقاصد الخمسة من الضروريات هي أعلى مراتب المناسبات»[1]. وذهب الشاطبي رحمه الله إلى اعتبار مجموع الحاجيات والتحسينيات معا جزءا مفردا من مجموع أفراد الضروريات. وهذا التصور يبرز حجم ودرجة القسمين بمجموعهما، مقارنة مع القسم الضروري. جاء في الموافقات: «إن مجموع الحاجيات والتحسينيات ينتهض أن يكون كل واحد منهما كفرد من أفراد الضروريات، وذلك أن كمال الضروريات من حيث هي ضروريات، إنما يحسن موقعه حيث يكون فيها على المكلف سعة وبسطة، من غير تضييق ولا حرج»[2].

وهذا البعد المقاصدي يصير ميزانا لترتيب الأولويات، وتحقيق الترجيحات المناسبة زمانا ومكانا وحالا. ويكون ترتيب الأنواع الثلاثة كما يلي: الضرورات أولا، ثم الحاجيات، ثم الكماليات. ويصح هذا التصنيف في الأمور الأخروية والدنيوية. جاء في القواعد الصغرى: «أحدها ضروري، والثاني حاجي، والثالث تكميلي. فالضروري الأخروي في الطاعات هو فعل الواجبات وترك المحرمات، والحاجي هو السنن المؤكدات والشعائر الظاهرات، والتكميلي ما عدا الشعائر من المندوبات والضروريات الدنيوية، كالمآكل والمشارب والملابس والمناكح»[3].

وفي تدبير شؤون الأمة، قد «تقتضي التوسعة ورفع الحرج شيئا يمكن فيه التضييق والحرج وهو الضروريات بلا شك، والتحسينات مكملات ومتممات، فلا بد أن تستلزم أمورا تكون مكملات لها، لأن التحسين والتكميل والتوسيع لا بد له من موضوع، إذا فقد فيه ذلك اعتبر غير حسنٍ ولا كامل ولا موسع

١- الإحكام في أصول الأحكام، ج ٣، ص ٣٠٢.

٢- الموافقات، ج ٢، ص ٢٣.

٣- القواعد الصغرى، ص ٣٨/٣٧ .

بل قبيحا مثلا أو ناقصا أو ضيقا أو حرجا، فلا بد من رجوعها إلى أمر آخر مطلوب. فالمطلوب أن يكون تحسينا وتوسيعا تابعا في الطلب للمحسن والموسع، وهو معنى ما تقدم من طلب التبعية، وطلب المتبوعية»[١].

وهذا المعنى يصح كذلك لترتيب الضرورات وحدها. فبتأمل حقيقة كل منها، يتبين أنها ليست على مرتبة واحدة من حيث ضرورتها. وفي ذلك خلاف بين الأصوليين القدماء وتبعهم الباحثون المعاصرون[٢]. وكل فريق يسوق من الأدلة النقلية والعقلية ما يؤيد به اجتهاده. والذي يتأكد في المسألة، أن كثيرا ممن تكلموا في قضية الترتيب لم يقدموا تبريرات قطعية بقدر ما هو اجتهاد قد يناسب عصرا لكنه لا يناسب كل العصور. ويبقى المجال واسعا لإعمال الفكر، واختيار الترتيب المناسب، حسب كل عصر ومصر. وذلك راجع إلى أن «المبررات التي قيل بها لتقديم أو تأخير بعض الأصول، وكذلك الاعتراضات على تقديمها أو تأخيرها، بعضها مقبول وبعضها يصعب قبوله، وفي بعض الأحيان يتحير الإنسان بين الحجج المتعارضة. ولذا، لابد من الاعتراف بأن ترتيب الغزالي[٣] مازال هو الأساس لكل تعديل أو اعتراض»[٤].

ومن بين ما اعتمد عليه العلماء للتدليل على وجود التفاوت بين المصالح نفسها، وبين المفاسد ذاتها، قياسهم على السبع الموبقات المنصوص عليها وما يشبهها. فقد قارنوا مفسدة الذنب المرتكب بمفاسد الكبائر المنهي عنها، لقوله تعالى:﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيَجۡزِيَ ٱلَّذِينَ أَسَٰٓـُٔواْ بِمَا

١- الموافقات، ج ٣، ص ٢٠٦.

٢- أورد الدكتور جمال الدين عطية في كتابه نحو تفعيل مقاصد الشريعة مبحثا حول ترتيب المقاصد الخمسة فيما بينها، وذكر آراء الفقهاء في المسألة من الإمام أبي حامد الغزالي إلى المقاصديين المعاصرين واختلافهم بنوع من التفصيل. « نحو تفعيل مقاصد الشريعة » المعهد العالمي للفكر الاسلامي ودار الفكر- سورية. سلسلة المنهجية الاسلامية العدد ١٧.ط سنة ١٤٢٤ هجرية.

٣- المستصفى، ج ١، ص ١٧٤.

٤- نفس المرجع، ص ٤٧.

عَمِلُوا۟ وَيَجْزِىَ ٱلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ بِٱلْحُسْنَى ﴾[1]، وقوله سبحانه: ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾[2].

وقوله صلى الله عليه وسلم: «اجتنبوا السبع الموبقات. قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»[3]. قال العز بن عبد السلام: «النهي عن أكبر الكبائر مساو للنهي عن أصغر الصغائر في حده وحقيقته، وإنما تختلف رتب الرذائل باختلاف رتب المفاسد»[4]. وبهذا الاعتبار تتفاوت درجة المصالح بناء على ما ينتج عنها من منافع وصلاح للفرد أو المجتمع، أو تتسع فائدتها لتشمل دائرة أوسع. وبنفس المعيار يتحدد التفاوت بين المفاسد نفسها.

وترتيب المقاصد العامة الذي سأتبعه في فصل المقاصد الشرعية للوقف الاسلامي، هو ما اتفق عليه جميع الفقهاء والأصوليين، وترجيحا لرأي الغزالي في هذا الترتيب، وهو:

أولا: الضرورات الخمس مرتبة كما يلي: حفظ الدين ثم حفظ النفس ثم حفظ العقل ثم حفظ النسل ثم حفظ المال.

ثانيا: الحاجيات.

ثالثا: التحسينيات.

١- النجم،٣١

٢- النساء ٣١.

٣- صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب قوله تعالى: « إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا » النساء ١٠. حديث رقم:٢٦١٥ وكتاب الحدود، باب رمي المحصنات، حديث رقم: ٦٤٦٥ . صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، حديث رقم: ٢٧٢.

٤- القواعد الصغرى، ص ٧٦.

والهدف من ذلك هو بيان كيف أسهم الوقف في الحفاظ على هذه الكليات جميعها، وفق نفس الترتيب.

وقد تم تناول التقسيمات السابقة للمقاصد من أجل إدراك أنها ليست في نفس الدرجة، وأن تصرفات المكلفين تختلف أهميتها باختلاف ما تحدثه من آثار. والتصرفات المالية تحتاج إلى فقه المقاصد نظرا لكثرة الأبواب المحتاجة إليه.

والأوقاف الإسلامية وفرت مخزونا ماليا هائلا، منه ما حددت أوجه صرفه ويحتاج إلى تعديل بسيط، ومنه ما يحتاج بداية إلى تحديد مجالات صرفه. وقد تختلف وجهات نظر الفقهاء في بعض مسائله، لكن بالرجوع إلى المقاصد الشرعية يتبين مقدار المصلحة فيها، ويتم الترجيح وفق ذلك عند حصول التعارض. وبهذا الميزان يترجح مجال صرف أموال كل وقف مراعاة للأولويات.



المبحث الثاني

إسهامات الوقف
في تحقيق الضروريات الخمس

لم تكن الأحباس، بمختلف أصنافها وأشكالها، مقتصرة على مجال معين،بل شملت كل ما فيه مصلحة للأفراد والمجتمعات. وبالنظر إلى متطلبات العباد المختلفة والمتعددة، وحاجتها إلى الإنفاق عليها؛ فإن الواقفين وسعوا دائرة التحبيس، لتستوعب حاجات الناس في كل عصر ومصر. فكانت ظلال الأحباس ممتدة لتشمل جميع الميادين والجهات.

ولعل تنوع مجالات إسهام الوقف وكثرتها وفضلها على الأفراد والمجتمعات تقدم خير دليل على تأكيد أهمية هذا النظام، وضرورة استيعاب مقاصده الشرعية التي كان الواقفون يستحضرونها في تبرعاتهم.

وتبعا لهذه المقاصد، نجد أن الأولوية في التحبيس كانت تُعطى للضروريات، ثم تليها الحاجيات، وبعدها التحسينيات.

أما من حيث حجم الأحباس، فكانت أكثر ممتلكات الوقف مخصصة لتحقيق الضروريات وحفظها، وهذا يؤكد حضور الفكر المقاصدي في حركة التحبيس بشكل ملحوظ، كما أن عدم اقتصار الواقفين على الضروريات يدل على استحضارهم أهمية الحاجيات والتحسينيات، في بقاء الحياة واستمرارها، سواء على مستوى الفرد أم المجتمع.

وفي كل قسم من أقسام المقاصد الشرعية، نجد أحباسا متعددة ومتنوعة في مختلف البلدان الإسلامية.

ومن أجل إبراز المقاصد الشرعية للوقف؛ سأعرض أنواع الأحباس على الضروريات وفق الترتيب الذي عليه جمهور الأصوليين: الدين، ثم النفس، ثم العقل، ثم النسل، ثم المال. ولكثرة أنواع الأوقاف، وخوفا من الإسهاب، سأقتصر في كلية الدين على: القرآن ثم المسجد، دون اعتبار أن غيرها منعدم، كالحج والصيام والجهاد. فهناك أوقاف تتعلق بتيسير الحج

للمعوزين، وتوفير الإفطار للصائمين المحتاجين، وتهيئة شروط الجهاد وأسبابه وأدواته ونحو ذلك. ونظرا لمكانة هذه الكلية، مقارنة مع غيرها من الكليات، فإن صور الأحباس المتعلقة بها أكثر منها في أي مجال آخر. ولذلك، قد يبدو أني توسعت أكثر، رغم أني حاولت التركيز على ما تنبغي الإشارة إليه، ليتأكد أن الواقفين اهتموا أكثر بالقرآن الكريم، والمسجد، والجهاد، ثم جاءت المجالات الأخرى بعدها.

وفي كلية الحفاظ على النفس، سأقتصر على ذكر: الأوقاف على المستشفيات لحفظ الصحة، ثم الأحباس لتوفير متطلبات العيش للفقراء والمساكين.

وفي كلية الحفاظ على العقل، سأكتفي بذكر: المدارس والمؤسسات العلمية على اعتبار أنها وسيلة لإحياء العقول ودفع الجهل عنها.

وفي كلية الحفاظ على النسل، سأقتصر على ذكر: الأحباس على تزويج المحتاجين، ثم الأوقاف على الأزواج والأبناء.

وفي كلية الحفاظ على المال، سأتناول إسهام الوقف في بقاء المال ودوامه، لفائدة الموقوف عليه.

ويتجلى إسهام الوقف في حفظ الضروريات الخمس في ما شيده الواقفون من منجزات مادية ومعنوية متنوعة في مجالات مختلفة. وبتأمل غايات الواقفين، تبرز المقاصد الشرعية المتمثلة في: حفظ الدين بإقامة معالمه، وحفظ النفس بتوفير مقومات العيش لأفراد المجتمع. أما حفظ العقل فيتجلى في الإسهام الواسع في تشييد المؤسسات التعليمية في مختلف التخصصات، وفي مختلف الأماكن تنويرا للعقول ورفعا لظلمات الجهل الذي هو صنو المسكرات وحليفها. فالعلم والتعليم من أهم الوسائل لحفظ العقل وتوجيهه لخدمة الإنسان وإقامة الدين، على اعتبار أن العلم إمام العمل، بينما الجهل يدفع الإنسان إلى حتفه، أو يؤخره عن الفضائل.

وما دام لكل فرد نسل يعيش في وسطه، ويدافع عنه، ويبذل ما في وسعه للحفاظ عليه؛ فقد كانت الأوقاف إحدى السبل القويمة التي لجأ إليها الواقفون، فحبَّسوا على ذويهم ما يضمن وقايتهم من نوائب الدهر وصروف الزمان، كما وفروا بالأحباس موارد مالية، لتزويج المعوزين في المجتمع، ليستمر النسل الإنساني دون انقطاع.

وإذا كان المال عصب الحياة وشريانها، وفي غيابه تسْوَدّ الحياة وتجمُد، فإن الواقفين حبسوا ممتلكاتهم، من أجل أن يبقى المال المستفاد منها عبر العصور.

وستتم معالجة هذا الموضوع من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: حفظ الدين.

المطلب الثاني: حفظ النفس.

المطلب الثالث: حفظ العقل.

المطلب الرابع: حفظ النسل.

المطلب الخامس: حفظ المال.

المطلب الأول: حفظ الدين.

بذل المسلمون كل غالٍ ونفيس لنصرة دينهم، وأنفقوا في سبيل ذلك الأموال والمهج والأرواح. وفي هذا السياق، اعتبر رصد الأموال بالزكاة والأوقاف، دليلا على ما يُكنه المسلمون لدينهم من اعتزاز، وما يحتله في نفوسهم من مكانة. وانتشرت الأوقاف إلى درجة إنشاء مؤسسات للإشراف عليها وتوجيهها.

ورصدت أموال الوقف بكثرة لنشر القرآن الكريم، وتشييد المساجد، والإنفاق على الفقراء والمساكين والأيتام، بالإضافة إلى الجهاد في سبيل اللّه، كما انتشرت الأحباس لتشمل جميع الميادين، وإن كان حجمها يختلف من مجال إلى آخر.

وبالرجوع إلى سيرة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم العطرة، نجد أن المساجد كانت من بين أهم الأسس التي ارتكزت عليها الحضارة الإسلامية، وأسهمت في انتشار قيمها. فقد «كان أول عمل قام به النبي صلى اللّه عليه وسلم بعد هجرته من مكة إلى المدينة هو بناء مسجد قباء»[1]. ولأهمية هذه المَعْلمة الدينية، ووظيفتها، لم يكتف النبي صلى اللّه عليه وسلم بمسجد قباء، وإنما « شرع بعد انتقاله من قباء إلى المدينة في بناء المسجد النبوي»[2]. وهذا يبين مركزية هذه المؤسسة، ومحوريتها في انطلاق الدعوة، والحفاظ على الدين. وهذا ما جعل المسجد يتبوأ مكان الصدارة لدى الواقفين عبر التاريخ.

وبتأمل جميع الأحباس والجهات الموقوف عليها، تبرز أغراض الواقفين المتضمنة الحفاظ على الدين. وتتفاوت هذه الأغراض بتفاوت الفهم، والقدرة المالية، والظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية السائدة في كل بلاد من أرض الإسلام. والفقهاء يقومون بتصحيح كل وقف يتنافى في

١- تهذيب سيرة ابن هشام، عبد السلام هارون، ص١٣٥، مؤسسة الرسالة.

٢- نفسه، ص ١٣٧.

قصده مع مبادئ الدين، أو حكم من أحكامه. ومن نماذج هذه التصحيحات، ما ورد في بعض الفتاوى التي لا تجيز الأحباس لإقامة حفل المولد النبوي. فكان للفقهاء دورٌ رياديٌّ في توجيه الناس نحو مجالات التحبيس المطلوبة. كما يتعرضون لما يرونه بعيدا عن روح الشريعة ومقاصدها. وفي هذا الصدد، سئل الإمام الشاطبي رحمه الله عن الوصية بالثلث، ليوقف على إقامة ليلة مولد النبي صلى الله عليه وسلم، فأجاب بقوله: « معلوم أن إقامة المولد على الوصف المعهود بين الناس بدعة محدثة، وكل بدعة ضلالة. فالإنفاق على إقامة البدعة لا يجوز، والوصية به غير نافذة، بل يجب على القاضي فسخه، ورد الثلث إلى الورثة، يقسمونه فيما بينهم. وأبعد الله الفقراء، الذين يطلبون إنفاذ مثل هذه الوصية. وما ذكرتم من وجهي المانع من الإنفاذ صحيح يقتضي عدم التوقف في إبطال الوصية. ولا يكفي منكم في ذلك السكوت، لأنه كالحكم بالإنفاذ، عند جماعة من العلماء، فاحذروا مثله في صحيفتكم»[1].

ومن هنا يتبين أن الفقهاء كانوا يحرصون على أن يكون الوقف مسهما في حفظ الدين، وينهون عن التحبيس على كل ما ليست فيه مصلحة دينية في العاجل والآجل.

ولارتباط أغراض الواقفين بالدين، واعتباره أصلا من الأصول التي يعتمد عليها الفقهاء في فتاواهم، سأقتصر على عنصرين اثنين، وهما:

-القرآن الكريم.

- والمسجد.

وأبدأ بإبراز عناية الأوقاف بكتاب الله تعالى، على اعتبار أنه أصل التدين، ومصدر التشريع. ثم الحديث عن اهتمام الواقفين بالمسجد ثانيا، لكونه مجالا لممارسة التدين

١- فتاوى الإمام الشاطبي، تحقيق وتقديم محمد أبو الأجفان، ص ٢٠٣-٢٠٤، مطبعة الكواكب — تونس، ط ٢ سنة ١٤٠٦هـ.

الفرع الأول: إسهام الوقف في العناية بالقرآن الكريم.

- الوقف على قراء القرآن:

اعتبارا للترغيب في قراءة القرآن وحفظه والتزود من فضله، أولى الواقفون عناية متميزة به، وتبدو هذه العناية من خلال الإسهامات الوقفية المرصودة لكل من يتعلم القرآن ومن يُعلمه. وقد سجلت بعض الوقفيات احتفاء بعض الواقفين بتحصيل القرآن وختمه. ومما جاء فيها: « الحمد لله، أشهد مولاي طلحة بن أبي الخير بن عمرو بحال كمال الإشهاد، أنه تصدق بجميع نخلة مسماة بوفقوس التي له، وعلى ملكه... وهي الجيدة، بجميع الجنان على ولده الفقيه الأجل الأستاذ سيدي أحمد بن طلحة. قصد بذلك وجه الله ومحبة القرآن العزيز، وذلك حين ختم التنزيل نفعه الله به وكافاه بنيته من أجله...»[1].

ومنذ وقت مبكر، سجلت مصادر التاريخ الإسلامي الحاجة إلى موارد الإنفاق على من تكفل بالقيام على تعليم القرآن ونشره. وقد علم الواقفون أن توفير النفقة تساعد الصبيان وحفظة القرآن وشيوخهم على الاستغناء بها، والانصراف الكلي لتعليم القرآن الكريم. وفي سبيل تحقيق ذلك المقصد، رصدت الأوقاف، وحُبّست العقارات على المساجد، وحلقات القرآن، ودور القرآن بشكل بارز. وتنافس الواقفون في هذا المجال، إلى أن صار سُنة لدى المسلمين على اختلاف حالاتهم الاجتماعية والاقتصادية.

كما خصص الواقفون غللا تصرف ثمارها على قراءة القرآن، حفزا للطلبة، وترغيبا للمتعلمين، ليواظبوا على التلاوة، لإسماع غير المتعلمين؛ وإعلاءً لشأن كتاب الله ودفعا للنسيان. واهتم المحبسون في المغرب خاصة بقراءة القرآن في كل المساجد، ووقفوا على ذلك أوقافا مختلفة وكثيرة من

١- وثيقة مصورة بخط الفقيه العدل عبد الله بن محمد بن عمرو الخالدي بتاريخ ١٩ ربيع الثاني ١٢٢٣هـ، نقلا عن نظام الأحباس بفجيج، ص ٤٧.

أجل بقاء القرآن محفوظا في الصدور، ومسموعا داخل المساجد وخارجها. وفيما يلي ذكرٌ لبعض هذه الأوقاف:

جاء في الحوالة العبد الرحمانية ما يلي:

- ثبوت كراء ربع دار برأس عقبة جرنيز لقراءة الحزب بمسجد ماشان بزقاق الحجر[١].

- تحبيس السيد العمراني لأروى وطرازين على من يقرأ القرآن بمسجد الرصيف[٢].

-تحبيس السيدة كنزة العلمي لواجبها في مصرية وواجبها في دار على بناتها وأعقابهن يرجع بعد انقراضهن على حزابي محراب مسجد القرويين[٣].

-تحبيس السيد عبد الوهاب بوهلال لثلث متخلفة على الطلبة الذين يقرؤون القرآن، صباح مساء، بمسجد درب البواق، وسيدي تميم[٤].

-وصية السيد محمد بن حدو، بثلث متخلفة، بما في ذلك دار عمل، الكائنة بالفخارين، ليكون حبسا على الطلبة، الذين يقرؤون الحزب بسيدي خليل بجزاء برقوقة[٥].

وللحفاظ على ختم القرآن الكريم في المساجد كل شهر قمري، دأب الفقهاء والطلبة على قراءة جزء من القرآن يوميا. يُقرأ حزب واحد بُعيد صلاة الصبح، وآخر بُعيد صلاة المغرب، في حلقات دائرية، يشرف عليها الإمام، أو من ينوب عنه من الطلبة الأكثر ضبطا وحفظا. وتقديرا لكتاب الله تعالى،

١- الحوالة العبد الرحمانية، ص ٧٩.

٢- نفسها، ص ٧٧.

٣- نفسها، ص ٢٨.

٤- نفسها، ص ٢٧.

٥- نفسها، ص ١٨.

وتبركا به، يجلس العامة لسماع التلاوة والختم. ويلتحق بالحفاظ من يرغب في التلاوة من المصحف. وهذه السُّنة انتشرت في الغرب الإسلامي مبكرا، « وبالذات في المغرب، وما تزال منذ عصر الموحدين»[١]. وهذه الوسيلة، تساعد حفظة القرآن على تذكره وعدم نسيانه. ومن أجل استمرار القراءة في المساجد، لما يُعلم من فائدتها، حبس المحسنون أوقافا لقراءة الحزب كل صباح ومساء. وكان لكل مسجد في الغرب الإسلامي- عموما- أوقاف معينة لقراءة القرآن، بل كانت «أوقافًا كثيرة ومتنوعة، من أجل «أن يبقى القرآن محفوظا في الصدور، وهذا ما جعل حفظ القرآن في المغرب شيئا عاديا»[٢]. ولهذا وردت في مجموعة من الحوالات الحبسية لفظة الحُزّاب، وهم قُرّاءُ الحزب القرآني، ومن ذلك:

- وصية شراء «موضع مما بقي من إرث سيدة، بعد إجراءات الدفن وصوائره، يوقف على طالب يقرأ حزب القرآن بالقرويين»[٣].

- «وصية الشريفة الطاهرية على حزابي مسجد سيدي الدراس بمصمودة. وكذا وصية مولاي عبد الهادي الطاهري، وزوجته، على مسجد ابن البياض، وسيدي الدراس، وعلى حزابي المسجدين معا»[٤].

- وصية السيد محمد الرقعي اللمطي لحفيده تخرج من ثلث عرصة، ووصايا متعددة تتصدرها وصية زويتن لأولاده الذكور دون الإناث ما تناسلوا وامتدت فروعهم، وعند انقراضهم يرجع حبسا على ثلاثة من الطلبة الذين يقرؤون حزبا من القرآن الكريم بباب محراب جامع الشرابليين[٥].

١- نظام الأحباس بفجيج، في العصرين السعدي والعلوي، محمد بوزيان بنعلي والعربي هلالي. ص٤٣، دار النشر الجسور. ط ١ سنة ٢٠٠٤م.

٢- دور الوقف، السعيد بوركبة، ج ١ ص ٢٤٤. منشورات وزارة الأوقاف المغربية، سنة١٤١٧هـ.

٣- الحوالة السليمانية، ص ٤٢٨، تاريخ الوثيقة: ١٥ رمضان ١٣٣٢هـ.

٤- نفسها، ص٤٣٠، تاريخ الوثيقة ١٥ رمضان ١٣٣٢ هـ.

٥- نفسها، ص ٤٢٩/ ٤٣٠، تاريخ الوثيقة: ١٥ رمضان ١٣٣٢هـ.

- تحبيس بلاد بشراكة وربيعة كتب وكذا مجموعة رسوم تحبس على الذرية مرجع معظمها لجامع القرويين بعد انقراض المحبس عليهم وأقلها لجامع الأندلس ولقرّاء الحزب[1].

- حبس على العقب مرجع بعضه إلى بيت المال والبعض الآخر إلى جامع القرويين وروضة مولانا إدريس وحزابي القرويين[2].

وفي حوالة القرويين:

- وصية السيدة فاطمة الفشتالي بإخراج الثلث من متخلفيها لشراء قبر لها. والباقي يشترى به موضع يوقف على طالب يقرأ القرآن بأحد مساجد فاس[3].

- ثبوث أحباس على حزابي باب الرواح بالقرويين الأعلى، بين الخوختين اللتين بالصف الأول من جامع القرويين[4].

- تحبيس الحاج عبد القادر بناني حوانيت ثلاثة، على أربعة عشر طالبا، يقرؤون الحزب صباحا ومساء، تحت الثريا الكبرى بجامع القرويين، في كل يوم بالصيغة الفيلالية، ويعطى لكل طالب منهم أربع أوراق آخر كل شهر، وما يفضل عنها يبقى وفرا بيد الواقف على الحزب المذكور، إلى أن يحاسب عليه. وفي هذه الوثيقة ما حُبّس على مسجد حومة القلقليين، والغرابليين، واللبارين، و... وما هو على حزابين، ثمانية بجامع القرويين، والصفيفح...، وما هو معروف للطلبة، الذين يقرؤون الحزب، بمسجد الأنوار بسيدي العواد[5].

١- نفسها، ص ٤٤٤.

٢- نفسها، ص ٤٨٦ وما بعدا، تاريخها ٣ شعبان ١٣٣٤ هـ.

٣- حوالة القرويين، ص ٣٩ تاريخ الوصية: ١٢ رمضان ١٢٣٥هـ.

٤- نفسها، ص ٥٩، تاريخ الوصية: اوائل رمضان ١٢٤٥هـ.

٥- نفسها، ص ١٩٧ وما بعدها، وفيها تاريخ: ٢٥ محرم ١٢٦٩هـ.

وفي هذه الحوالة تقييدات عديدة على الحزابين، مع تحديد أماكن القراءة.

وفي منطقة فجيج المغربية أحباس تؤكد الاهتمام بدعم كل ما يتعلق بكتاب الله، ومنها:

- « حَبَّس الأخوان الشقيقان عبد الرحمان بن زيان وأخوه المرابط زيان وابنا إخوانهم محمد وأحمد بن الصغير، بحيرتهم التي في القصر المنسوبة لعلي بن الطاهر، على أن يجعلوا عند ختم القرآن في كل شهر صاع النبي صلى الله عليه وسلم زرعا.

-وهب عبد العزيز بن زيان وأخوه أحمد وابن أخيهما بومدين ربع الغرس الذي غرسوه في « تزت» على أن يجعلوا منه عند ختمة القرآن في كل شهر قدر صاع النبي صلى الله عليه وسلم بما يديمه كيفما تيسر من بر، أو شعير، أو تمر.

- وللحزابين ثلث نخلة فقوسة مغروسة في حريم (تيغزرت)، الكائنة بين حائط الجامع و«عش نخيل إفراخ» الكائنان غربها، وهبها محمد بن الحاج بن أحميد بن علي المخلوفي.

-حبس أحميد بن أحميد بن أحمد بن الحاج... على الحزابين القارئين بمسجدهم عند ختم السلكة في شهر رمضان إلى شعبان عند رأس كل عام عند تمام شعبان فطرتين اثنتين شعيرا يصنع منهما طعاما مع توابعه من إدام وملح وحطب عند المسجد المذكور « مسجد الخطبة» حبسا مؤبدا.

- أشهد مولاي أحمد النائب أعلاه بأنه حبس على الحزابين بمسجدهم المذكور عند ختم السلكة في تمام ذي الحجة عند رأس كل سنة جميع فطرتين اثنتين شعيرا يصنع بهما عند الأمد المذكور حبسا مؤبدا»[1].

١- نظام الأحباس بفجيج، ص: ٤٣، ٤٤.

- **إسهامات الوقف لتحفيظ القرآن:**

إن الترغيب الذي جاء في مجموعة من الأحاديث من أجل تعلم القرآن وتحفيظه كان الدافع القوي لإقبال الطلبة على التعلم والحفظ. كما كان الدافع الأكبر للواقفين إلى بذل أموالهم في سبيله.

ويتجلى إسهام الوقف من أجل تحفيظ القرآن الكريم في أمرين: إنشاء الكتاتيب القرآنية، والإنفاق على القائمين عليها بوقف الأملاك عليها.

والكتاتيب في الاصطلاح « مدرسة يتعلم فيها الصبيان الكتابة والقراءة والحساب وحفظ القرآن»[1]. وهي عبارة عن مرفق يتكون من غرفة واحدة أو أكثر. ويكون على شكل «ملحقات لمختلف الجوامع والمساجد، ويخصص لتعليم الصبيان: القرآن الكريم»[2]. ويشرف عليه حافظ للقرآن الكريم، يتولى تدريسه وتحفيظه للصبيان ويقوم بتعليمهم الكتابة والقراءة، وتحفيظهم بعض المتون المتعلقة بأركان الإسلام والمبادئ الأولى مما يعلم من الدين بالضرورة. ويتقاضى المشرف على الكتاب راتبا معلوما، بالإضافة إلى ما يقدم إليه من قبل الصبيان وأوليائهم بين الفينة والأخرى من الصدقات والهبات.

ويعتبر الكُتّاب من أقدم مؤسسات التعليم عند المسلمين وأسبقها ظهورا في العالم الإسلامي وعرفت الكتاتيب انتشارا كبيرا بين القرن الثاني الهجري وبداية القرن السادس الهجري، حتى «عمت جهات الغرب الإسلامي»[3].

ومعلوم أن الكتاتيب ارتبطت بالمساجد والجوامع كفضاء لتعليم أبناء المسلمين مبادئ القراءة والكتابة واللغة وتحفيظ القرآن الكريم ومختلف

١- دور الوقف، ج١، ص ٢٣٦.

٢- أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل، ج١، ص ٢٣٢.

٣- تاريخ التعليم بالمغرب خلال العصر الوسيط، الحسن أسكان، ص ٩٢، منشورات المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، ط ١ سنة ٢٠٠٤ م.

العلوم الشرعية. وللكتاتيب مكانة بارزة في الإشعاع الثقافي والتنويري عبر العصور، وقد أسهمت في نشر العلوم والمعارف بمختلف الأقطار. واعتبرت المحطة التربوية الأولى التي تتشكل فيها شخصية الصغار، إلى جانب ما يتلقونه في منازلهم. وفي هذا السبيل يذكر الدكتور التازي في شأن القرويين الجامعة: «أن الذي يريد أن يلتحق بها للتعلم، وحضور مجالسها، والسماع من مشايخها، يشترط فيه أن يكون على سابق معرفة بجملة من الفنون الأولية. وهذه الفنون الأولية من اختصاص الكتاتيب وتسمى أيضا «المسايد»، وبهذا الاسم يسميها المغاربة. وبعد الكتاتيب ينتقل الطالب إلى المساجد الصغرى القريبة من بيته، لينتهي إلى جامع القرويين»[١].

ولا شك في أن الكتاتيب تعتبر «من أقدم المؤسسات التي عرفتها مهنة التعليم بعد المساجد»[٢]، ودورها العلمي مذكور في العالم الإسلامي كله، منذ عصور الإسلام الأولى إلى يومنا هذا. فلم يخل منها شارع ولا حي من الأحياء في المدن والقرى بوصفها النواة الأولى في العملية التعليمية مع المساجد والجوامع. وعن طريقها بزغت بواكير العلم والمعرفة، و« قوام الكتاب: معلم، ومكان، وصبيان»[٣].

ولما كان دور المساجد والجوامع عاما، باعتبارها فضاء يستقطب جميع الفئات العمرية، وتعتمد في منهجية التعليم على نظام الحلقات التي يشرف عليها الشيخ أو الفقيه، ويحضره المريدون باختلاف أعمارهم، فإن الكتاتيب تستهدف على وجه الخصوص الصبيان، بتنشئتهم تنشئة دينية، تحت إشراف معلم يلقنهم قواعد الكتابة والقراءة والمبادئ الأولى من علوم الدين، ويحفظهم كتاب الله تعالى ويعلمهم قواعد تلاوته وتجويده، إضافة

١- جامع القرويين، م ١، ص ٢٦ (بتصرف).

٢- من روائع حضارتنا، مصطفى السباعي، ص١٠٠، دار الوراق ودار السلام، ط ١ لدار السلام- القاهرة، سنة ١٤١٨ هـ.

٣- الحياة العلمية في إفريقية ليوسف بن أحمد حوالة، ج ١، ص ٢٢٣، ط١ سنة ١٤٢١ هـ، جامعة أم القرى.

إلى بعض المتون مما يعلم من الدين بالضرورة، لتأهيلهم للالتحاق بالحلقة العلمية في الجامع. وكان يقصدها أبناء المسلمين الأغنياء والفقراء على حد سواء.

ويأتي التأكيد على تعليم الصبيان وتحفيظهم كتاب الله نظرا لما لحفظ القرآن من فضل في تطهير نفس الصبي وتأهيله للخير. وأشار ابن أبي زيد القيرواني رحمه الله وهو يتحدث عن الغاية من تعليم القرآن الكريم للصبيان، قائلا: « ليسبق إلى قلوبهم من فهم دين الله وشرائعه، ما ترجى لهم بركته وتحمد لهم عاقبته. فأجبتك إلى ذلك، لما رجوته لنفسي ولك، من ثواب مَن علم دين الله، أو دعا إليه. واعلم أن خير القلوب أوعاها للخير. وأرجى القلوب للخير، ما لم يسبق الشر إليه. وأولى ما عُني به الناصحون، ورغب في أجره الراغبون، إيصال الخير إلى قلوب أولاد المؤمنين ليرسخ فيها، وتنبيههم على معالم الديانة، وحدود الشريعة، ليراضوا عليها. وما عليهم أن تعتقده من الدين قلوبهم، وتعمل به جوارحهم. فإنه روي أن تعليم الصغار لكتاب الله يطفئ غضب الله. وأن تعليم شيء في الصغر كالنقش في الحجر.....، ليأتي عليهم البلوغ وقد تمكن ذلك من قلوبهم وسكنت إليه أنفسهم وأنست بما يعلمون به من ذلك جوارحهم»[1]. ومن هذا المنطلق حرص الآباء على إلحاق أبنائهم بالكتاتيب القرآنية.

ويعود تشييد الكتاتيب إلى ضرورة توفير مكان لتعليم الصبيان بعيدا عن المساجد تقديسا لها وتحصينا لها من لعب الصبيان، وتحرزا من نجاستهم. وهذه هي علة فتوى الفقهاء بعدم جواز تعليم الصبيان في المساجد[2]. وقد ظهرت الكتاتيب في جملتها وانتشرت بفضل الأوقاف تشييدا ودعما، ولذلك

١- تقريب المعاني على متن الرسالة، الأزهري، ص ٥-٦، دار الفكر.

٢- أفتى الشيخ عبد الله العبدوسي رحمه الله بعدم جواز تعليم الصبيان في المساجد. فقال: لا يجوز للمعلمين إقراء الصبيان لا في المسجد ولا في صحنه، ولا في كل موضع يحكم له فيه بحكمه... وبذلك أفتى سحنون بن سعيد رحمه الله. (المعيار، ج ٧ ص ٨٣).

توفرت مجانية التعليم للأطفال بتوفر مستلزمات التعلم: من ألواح وأقلام ومداد وحصير، وغير ذلك مما يحتاجون إليه.

ويرجع الفضل للأحباس في التشجيع على التعلم في هذه الكتاتيب والإقبال عليها، وليس لهذه المدارس كراء يؤدى عنها ، حيث إنها « من تحبيس الكبراء والأعيان»[1] ، و« كل ما يصرف عن هذه الكتاتيب وبناياتها هو من أوقاف وصدقات جارية على أرواح الواقفين»[2].

وكانت بناياتها متفاوتة فيما بينها حجما واتساعا، فمنها ما يسع أبناء الحي الذي يوجد فيه المسجد، ومنها ما يتسع للمئات والآلاف. وقد « عدَّ ابن حوقل ثلاثمائة كُتَّاب في مدينة واحدة من مدن صقيلية. وكان من الاتساع أحيانا بحيث يضم الكُتاب الواحد مئات وآلاف من الطلاب، ومما يذكر في تاريخ أبي القاسم البلخي رحمه الله أنه كان له كُتاب يتعلم فيه ثلاثة آلاف تلميذا، وكان كُتابه فسيحا جدًّا بحيث يحتاج إلى أن يركب حمارا ليتردد بين طلابه وليشرف على شؤونهم»[3].

ويلحق بالكتاتيب مؤسسات أخرى تدعى دُورَ القرآن. وهذه المؤسسات أنشئت لنفس الغرض، وإنما تختلف عن سابقتها بولوج الكبار والصغار إليها. فالكتّاب غالبا ما يختص بالصبيان، وهذه الدُّور تعتبر من أبهى الصور الإسلامية المشرقة للأوقاف ودورها في خدمة القرآن الكريم وتحفيظه لأجيال مختلفة الأعمار عبر العصور وفي كل مكان.

وفي الغرب الإسلامي، ظهرت الكتاتيب بكثرة، ولا تكاد تجد مسجدا دون كُتاب، يتعلم فيه الصبيان ويحفظون كتاب الله. وانتشرت هذه الكتاتيب في أقطار الغرب الإسلامي بلا استثناء، وإن كان التفاوت أحيانا في عددها

١- الوزان الفاسي وآثاره، محمد المهدي الحجوي، ص٨٨،المطبعة الاقتصادية –الرباط،١٣٥٤هـ.

٢- وصف أفريقيا، ابن الوزان، ج١، ص٢٦٢، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ط٢ سنة ١٩٨٣ م.

٣- من روائع حضارتنا، ص١٠٠.

وحجم الأوقاف التي ترصد لها من منطقة إلى أخرى. ففي المغرب مثلا، قال الوزان في وصف الكتاتيب القرآنية في مدينة واحدة: « وتوجد بفاس قرابة مائتي كُتاب لتعليم الأطفال القراءة، وهي عبارة عن قاعات واسعة، يكتب التلاميذ فيها جزءا من القرآن في كل يوم ويسيرون على ذلك فيختمون القرآن في سنتين أو ثلاث، ويعيدون ختمه مرات عديدة، حتى يحفظوه عن ظهر قلب. وأقصى ما يقضون في ذلك سبع سنين. ويتعلمون مع ذلك مبادئ في قواعد الرسم، وهذا الفن يدرس في سائر المدارس العلمية مع النحو، وله نظامه هناك»[1].

- الأوقاف على الكتاتيب القرآنية.

قال محمد بلخوجة رحمه الله: «لقد أقيمت بجانب المساجد في ديار الإسلام كلها كتاتيب هي– كالمساجد– مؤسسات وقفية تكفل مجانية التعليم للأطفال، وتوفر لهم كل ما يحتاجون إليه من ألواح وأقلام ومداد وشروط صحية ونحوها، وتجري على المعلمين بها رزقا يكفيهم حاجاتهم كي ينقطعوا لرعاية الأطفال، وحسن تنشئتهم، وتعليمهم القراءة والكتابة، وتحفيظهم القرآن، وأحكام تلاوته، وشيئا من العلوم العربية والرياضية»[2].

ومن ذلك تتضح عناية الواقفين بالكتاتيب، حيث خصصوا لها أوقافا عديدة ومتنوعة، منها ما يتعلق بإنشائها، ومنها ما يخص القائمين عليها من المعلمين وغيرهم. كما أفرد الفقهاء معلم الصبيان بمجموعة من الأحكام، فجاءت فتاوى تحدد مهامه وراتبه مهما كان عدد المتعلمين. ومن أمثلة ذلك: ما جاء في المعيار حول جواز أخذ معلم الصبيان بالكتّاب حبسَه وإن قلَّ الأولاد، وهذا نص الفتوى: «سئل القاضي أبو عمر بن منظور

١- وصف أفريقيا، ج١، ص٢٦١.

٢- لمحة عن الوقف والتنمية في الماضي والحاضر، محمد الحبيب بن الخوجة، ص ١٤٥، ندوة حول أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم، لندن سنة ١٤١٧هـ، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية – الأردن.

عن إمام مسجد فيه محضرة يقرئ فيها الأولاد، وصدر أمر مولانا السلطان بدرهمين في اليوم ليتقوى راتب ذلك المسجد، فانفتحت فوقها محضرة ثانية فتفرقت الأولاد ونفرت، أفيجوز له أن يؤاجر على ولدين أو ثلاثة أو أقل أو أكثر، أو يتركها؟. فأجاب: يجوز للمؤذن أن يبقى في محضره يقرئ كتاب الله، وإن لم يبق من الأولاد إلا واحد أو اثنان، ويأخذ ما عين السلطان»[١].

وبالرجوع إلى الحوالات الوقفية التي تتحدث عن الأوقاف المرصودة لإنشاء الكتاتيب والإنفاق على القائمين عليها، نجد أنها تتضمن كثيرا من الأوقاف باختلاف أنواعها. وتذكر عددا ضخما من الكتاتيب القرآنية. ولكل كُتّاب منها حبس خاص يصرف عليه. وفيما يلي نماذج لذلك:

جاء في الحوالة[٢] الإسماعيلية: تقييد عن مكاتب فاس المُعَدة لتعليم الصبيان القرآن الكريم وتأديبهم، ما يلي:

ا- «مكتب يقابل باب حفاة مسجد الأندلس بانحراف، بيد سيدي محمد الحجاري. له حبس بيت أروى المحمل عليها.

ب- مكتب بقرب المكتب المذكور: حبسه: ربع الحانوت بعطيطن من باب السلسلة، وهي الثانية عن يمين المنعطف من البرادعيين مارّا بقنطرة الموازين.

ت-مكتب باب درب اللبدة يقابل مسجد سيبوس بيد سيدي علال بن سيدي أحمد حجي، به حبس أربع حوانيت. ثلاثة برحبة التبن عن يمين الخارج من قنطرة التبن، وغيرها من الكتاتيب»[٣].

١- المعيار، ج ٧ ص ١٥٦.

٢- الحوالة: عبارة عن دفتر بحجم كبير وصفحات متعددة تسجل فيها شؤون الأوقاف. فهي إحصاء مضبوط للممتلكات العقارية ودخلها، وما ينفق من هذه المداخيل على المشاريع الاجتماعية المختلفة، وكذا على المساجد والمدارس والزوايا والكتاتيب القرآنية وغيرها. كما يوجد بها وثائق متنوعة المواضيع. (الحالة الاجتماعية بفاس في القرن الثاني عشر، ج ١ ص٢٦، بتصرف).

٣- الحوالة الإسماعيلية، رقم النسخة الخطية منها ٤٧. ورقم الميكروفيلم ١٥٩، ج ٢، ص ١٨٦ . قسم الوثائق والمخطوطات بالخزانة العامة بالرباط.

وهناك مجموعة من الكتاتيب الأخرى التي أنشئت دون أن تكون لها أحباس، وقد تضمنت هذه الحوالة (١٠٦) كتابا قرآنيا بفاس وحدها. وما قيل عن مدينة فاس من كثرة كتاتيبها يمكن قوله عن غيرها من مدن الغرب الإسلامي عامة، مع تفاوت في العدد وحجم الأوقاف عليها.

وفي عهد المولى إسماعيل شيدت ملحقات بمختلف الجوامع والمساجد، وبعض القصور التي بناها وخصص جلها لتعليم الصبيان القرآن. من ذلك: ما أحدثه بجامعه بمدينة الرياض العنبرية: حيث كان من بين إنشاءاته المحبسة جميع المكتب المسند إلى المسجد المذكور لتعليم أولاد المسلمين قراءة القرآن»[1].

وذكر الرحالة الإنجليزي جون ويندس خلال رحلته إلى مكناس سنة ١٧٢١م أنه «توجد عدة مدارس، يتعلم فيها الصبيان الكتابة، والقراءة، والحساب، ويحفظون القرآن. كما تحدث رحالة آخر وهو: الكمندار استوار عن رحلته إلى مكناس، قائلا: توجد مدارس عديدة يتعلم فيها الصبيان الكتابة والقراءة والحساب، ويحفظون القرآن عن ظهر قلب، فإذا ما حفظوه اشترى لهم آباؤهم أفراسا هدية، ويتناول المصحف بيده، ويركب الفرس يتفسح عليه، وتأتي إليه أجواق الطرب، وسائر صبيان المكتب تذهب لتتفسح مع المحتفل به حافظ القرآن، وبعد ذلك من أراد قراءة الفقه يتوجه للمساجد، قال ولا أدري هل يقع احتفال بمن يتم دروسه العلمية كما تقدم أم لا؟. ويقول ابن زيدان مجيبا: نعم، الذي أعلم أن التلميذ عندما يتم دروسه، يقع امتحانه واختباره، فمن فاز بأغلبية الأصوات على أقرانه، عين قاضيا أو مفتيا»[2].

١- أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل، ج١ ص ٢٣٢.

٢- الدرر الفاخرة بمآثر ملوك العلويين بفاس الزاهرة، عبد الرحمان ابن زيدان، ص ٣٣، المطبعة الاقتصادية، الرباط سنة ١٣٥٦ هـ.

وقد ذكرت الحوالة الإسماعيلية وحدها مائة وستة مكاتب بمدينة فاس فقط. وقال التازي: « إن في فاس مئات من المسايد ومئات من المساجد»[١]. وبفضل الأوقاف انتشرت هذه الكتاتيب في المدينة الواحدة إلى أن عُدُت بالعشرات، بل بالمئات. قال ابن الوزان: « كان في فاس مائتان واثنان من مدرسة الكتاب، (المسايد)، للأطفال الراغبين في تعلم القراءة»[٢]، مما يدل دلالة واضحة على إسهام الوقف في قيام هذه المؤسسة الدينية في كل بلدة إسلامية، وأداء مهمتها لتحفيظ القرآن الكريم لأجيال تذود في مستقبل حياتها عن الدين، وتحمل في صدرها كلام رب العالمين، تتلوه آناء الليل وأطراف النهار.

وعناية الواقفين بالكتاتيب القرآنية في ربوع الغرب الإسلامي عامة، وفي المغرب الأقصى خاصة، هي الأساس و«السبب الرئيس في وجود حفظة القرآن الكريم بكثرة»[٣]. ومن هنا يتجلى مقصد الوقف في الحفاظ على الدين.

ولم تقتصر خدمة الوقف على تشييد الكتاتيب فحسب، وإنما امتدت لضمان معلمي الصبيان وحُفاظهم. ففي الحوالة الإسماعيلية وردت أوقاف على معلمي الصبيان في الكتاتيب القرآنية. وبعض الوقفيات تعين مدير الكتاب المعني بالوقف. وفيما يلي ذكر بعض النماذج:

«الأول: المكتب الكائن بباب درب اللبدة مقابل مسجد سيبوس. وأحباسه: أربعة حوانيت: ثلاثة برحبة التبن عن يمين الخارج من قنطرة التبن. والمشرف عليه، هو: السيد علال بن السيد أحمد حجي.

الثاني: المكتب الكائن بزنقة العنوز متصلا بمسجد سيبوس. وقفه: جزاء بقعة دار الخميري في كل عام. المشرف عليه، هو: السيد محمد بن داود.

١- جامع القرويين، م١ ص ١٢٦.

٢- وصف أفريقيا،،ج١، ص ٢٦١.

٣- دور الوقف، ج ١ ص ٢٤٠.

الثالث: المكتب الكائن بداخل درب سيدي العواد. وقفه: حانوت أولى عن يمين المنعطف من باب السلسلة بالزنقة المقابلة لباب البرادعيين النافذة لسوق الرصيف، وحانوت أخرى بعين علون. المشرف عليه، هو: السيد عبد الرحمن...

الرابع: يقع المكتب مقابل باب حفاة مسجد الأندلس. وقفه، هو بيت أروى المحمل عليها. المشرف عليه، هو: السيد محمد الحجاري»[١].

وفي الحوالة المذكورة نماذج أخرى للأوقاف على معلمي الصبيان في هذه المؤسسات.

وفي كل بلدة، رُصِدت أوقاف باختلاف أنواعها تخص الإنفاق على القائمين على كل كتّاب، فلا يمكن الفصل بين المؤسسة والقائمين على شؤونها في أداء دورها وتحقيق الغاية منها، بل تبث أن الإشعاع يرتبط بالمعلم أكثر من المكان. ولذا دأب الواقفون على الاهتمام بالمصحف الكريم، كتابة وصيانة، ثم تشجيع الحافظين للقرآن، والمعلمين المشرفين على الكتاتيب القرآنية.

ومن إيجابيات المستنصر بالله في الأندلس نواحي خيّرة «تتجلى في الأعمال التي قام بها لتيسير العلم على الفقراء مجانا. فقد اتخذ المؤدبين يعلمون أولاد الضعفاء والمساكين القرآن حول المسجد الجامع، وبكل ربض من أرباض قرطبة، وأجرى عليهم المرتبات، وعهد إليهم في الاجتهاد والنصح ابتغاء وجه الله العظيم»[٢].

ومما ذكر في العناية بالمصحف الكريم: « في سنة ٧٣٨هـ، بعث السلطان أبو الحسن المريني[٣]، صاحب فاس، إلى مكة مصحفًا كتبه بخطه، وأخرج من خزائنه أموالاً عينها على شراء الضياع بالمشرق لتكون وقفًا على القراء

١- الحوالة الإسماعيلية، رقم الميكروفيلم ١٥٩، ج ٢، ص ١٨٦-١٨٨.

٢- في التاريخ العباسي والأندلسي، أحمد مختار العبادي، ص٤٢٢، دار النهضة العربية بيروت.

٣- أنظر ترجمته في ص ٣٥٦ من هذا البحث.

فيها. قال الناصري السلاوي: « أجمع السلطان أبو الحسن على كتب نسخة عتيقة من المصحف الكريم بخط يده ليوقفها بالحرم الشريف، حرم مكة؛ قربة إلى الله تعالى وابتغاء المثوبة، فانتسخها بيده وجمع الوراقين لتنميقها، وتذهيبها، والقراء لضبطها، وتهذيبها، وصنع لها وعاءً مؤلفًا من الآبنوس، والعاج، والصندل، فائق الصنعة، وغشي بصفائح الذهب، ورصع بالجوهر، والياقوت، واتخذ له أَصْوِنة الجلد، ومن فوقها غلائف الحرير، والديباج، وأغشية الكتان، وأخرج من خزائنه أموالًا عينها لشراء الضياع بالمشرق لتكون وقفًا على القراء فيها....ثم انتسخ رحمه الله، نسخة أخرى من المصحف الكريم على القانون الأول ووقفها على القراء بالمدينة سنة ٧٤٠هـ.... وفعل مثل ذلك بحرم بيت المقدس. ووقف على كل منها أوقافا جليلة تجري أقلام الحساب في إطلاقها وطلقها. وحبس أملاكا شامية تحدث بنعم الأملاك التي سرت من مغرب الأرض إلى مشرقها»[١].

ومن أبرز المؤسسات الوقفية الرفيعة في عصرنا الحالي، « دار الحديث الحسنية بالمغرب التي حبسها السيد الحاج إدريس بن الحاج محمد البحراوي سنة ١٣٨٨ هـ على القرآن والحديث بناء على ما جاء في وقفيته التي تنص على قوله: إنني أحبس هاته الدار على القرآن والحديث، ولا أريد أن تكون في المستقبل إلا لهاته الغاية، ولا تحول إلى أية غاية أخرى، بحيث تركت الحق للورثة بالرجوع في هذا التحبيس فيما إذا أريد تحويلها عن غايتها»[٢]. وما تزال الدار معطاءة في شتى أصناف العلوم الشرعية، مع الإشارة إلى أنه صارت لها بناية جديدة.

ومن خلال ما سلف، يبرز دور الوقف وإسهامه الكبير ليبقى القرآن متلوا، ومحفوظا في الصدور..

١- الاستقصا، ج ٣، ص ١٣١، تحقيق وتعليق ولدي المؤلف: جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب — البيضاء، سنة ١٩٥٤.

٢- الوقف في الفكر الإسلامي، ج١، ص٣٥٨.

الفرع الثاني: إسهام الوقف في العناية بالمسجد والجامع:

تدل النصوص القرآنية والحديثية على مكانة المسجد في الحفاظ على الدين وقيامه في المجتمع الإسلامي.

ومن هذا المنطلق، وبهذا التصور، رصدت أوقاف متنوعة وعديدة لبناء المساجد لتهيئة الفضاءات الإيمانية في المجتمع الإسلامي، وصيانتها وتوسعتها كلما دعت الحاجة إلى ذلك بازدياد المصلين. فصارت الأوقاف دعما قويا في حفظ الدين بإقامة معالمه. بدءا بتشييد المساجد كبنيان، ثم توفير موارد الإنفاق على القائمين بشؤونه من أئمة ومؤذنين. كما رصدت أوقاف لتوفير مياه ومرافق للطهارة بنوعيها. وبذلك، اعتُبرت مؤسسة الوقف أهم مورد «مالي رُصِد لحياة المسجد ليستمر بكل ما يتعلق بالشؤون الإسلامية. وإلى هذه المَعْلَمة يرجع الفضل في بقاء الدين واستمراره أحقابا وقرونا»[١].

بلغ الترغيب في بناء هذه المعلمة التربوية أن رفع الإسلام قدر الإسهام فيها ولو كان قليلا. وذلك لما روي أن أبا ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من بنى لله مسجدا ولو مثل مفحص قطاة، بنى الله له بيتا في الجنة»[٢]. وفي هذا السبيل تنافس المحسنون عبر التاريخ الإسلامي، كل حسب استطاعته، كسبا للأجر والثواب، وتحقيقا لمصلحة المسلمين بإقامة ما يحفظ الله به الدين، ويجمع شتات المؤمنين. فشيدت المساجد من الأساس، كما تم توسيع ما ضاق في بعضها. وما يزال التاريخ شاهدا على منجزات الوقف في هذا الميدان. كما أن هناك مساجد

١- الوقف في الفكر الإسلامي، ج ٢، ص ٥٧.

٢- السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٢، ص ٤٣٧،. الحديث رقم: ٤٠٩٠ وزاد فيه تعليقا : قال العباس: قال أحمد بن يونس: قيل لأبي بكر بن عياش: إن الناس يخالفونك في هذا الحديث لا يرفعونه، فقال أبو بكر بن عياش: سمعنا هذا من الأعمش والأعمش شاب.

عبر العالم الإسلامي شاهدة على ذلك، ولها تاريخ عريق في المكانة والإشعاع في المجالين التربوي والتعليمي.

وشمل مفهوم البناء عملية التوسيع كلما ضاق المسجد بأهله، وهو كثير الوقوع في عصرنا. قال ابن حجر رحمه الله: «لم يبن عثمان ابن عفان رضي الله عنه المسجد- النبوي- إنشاء وإنما وسعه، وشيده. فيؤخذ منه إطلاق البناء في حق من جدد، كما يطلق في حق من أنشأ»[1].

-الوقف على ذات المساجد وتجهيزها:

جميع الأوقاف التي تم تحبيسها لمصلحة المسجد، بناء على شروط الواقفين كما تنص على ذلك وثائق الوقف، تصرف على بناية المسجد وترميمها عند الحاجة، ثم ينفق من هذه الأموال لاقتناء التجهيزات، من حصير وإنارة ونحوها مما يحتاج إليه المسجد.

وتتعدد صيغ الوقف على المساجد، ونوع المصلحة المراد تحقيقها، والمستفيد منها، واشتهرت الأوقاف على هذه المؤسسة في أنحاء العالم الإسلامي، وبخاصة في الغرب الإسلامي. ولما كان الهدف هو بيان إسهامات الوقف في إنشاء المساجد وعمارتها، لتؤدي رسالتها كدليل على أن الواقفين يقصدون حفظ الدين بإيجاد فضاء لإقامة الشعائر، فإن ما سيأتي ذكره هو على سبيل المثال لا الحصر، بسبب كثرة الأوقاف وتنوعها. فبناء المساجد انطلق مع الهجرة النبوية واستمر إلى اليوم، وسيمتد إلى يوم القيامة بإذن الله. كما أن الغرب الإسلامي عرف ظهور المسجد مع دخول الإسلام إليه سنة ٦٢هجرية، فقد ذكر ابن عسكر« أن الفاتح العربي عقبة بن نافع هو مؤسس مسجد ماسة الموجود خارجها على شاطئ البحر. كما بنى طارق بن زياد مسجدا بشمال المغرب قرب الأخماس»[2].

١- نفسه، م ٢، ص ١١٥.

٢- دوحة الناشر، ابن عسكر، ص ٢٢، تحقيق محمد حجي، دار المغرب –الرباط، ط سنة ١٩٧٦.

ومنذ ذلك العصر إلى الآن، ما تزال المساجد تشيد بفضل الله، ثم بفضل المحسنين الواقفين في كل زمان ومكان. والنماذج التي سأوردها ستكون من مناطق مختلفة للدلالة على أن الوقف على المساجد عُرف في جميع الأقطار الإسلامية. وتعتبر مؤسسة الوقف أهم مورد مالي رصد لحياة المساجد ليستمر بكل ما يتعلق بالشؤون الإسلامية ودور تحفيظ القرآن الكريم، وأن يؤدي الوعاظ والخطباء دورهم في تنمية معاني الخير والحق، وبيان روعة الإسلام ومعالجته لمشكلات الحياة وقضايا الناس[1].

١- الوقف على بناية المسجد وتجهيزها:

لأحباس المسجد حرمة خاصة، وقد نص الفقهاء على التقيد بشروط الواقفين، وأحاطوا أحباس كل مسجد بضوابط مخافة ضياعها أو صرفها إلى غير ما وقفت عليه. وحازت المساجد عناية المحبسين بها تقديرا لمكانتها وسمو رسالتها، جاء في النوازل للعلمي: «غلة الأحباس المحبسة على المساجد على نية محبسها. ومحبسها إنما حبسها لله ورجاء ثوابه، فلا شرط للجماعة فيها ولا ملك ولا تصرف لهم، إلا على مقتضى نية محبسها، وهو تصريفها فيما جعل تصريفها فيه»[2]، ومستلزماته من الأفرشة والإنارة وغيرها، ويجب على الناظر أن ينفذ ما تنص عليه الوقفية من بناء وترميم وعناية بمرافقه، وكل ما فضل عن الإصلاح يدخر لما سيحتاج إليه لعمارته. فإذا تعطلت منفعته وخرب ما حوله من الدور، فيصرف عائده إلى أحد المساجد، كما قال الشيخ عبد الله العبدوسي رحمه الله: «إن المسجد المذكور إن احتاج إلى بناء يقام به رسمه، وتبقى عليه به حرمة المسجد مخافة دثوره، فإنه يبنى من غلة أحباسه، وما فضل من ذلك فقيل يصرف إلى أقرب المساجد إليه، وقيل إلى أحوجها وإن بعد. وبه أفتي»[3].

١- الوقف في الفكر الإسلامي، ج ٢،ص٥٧.

٢- النوازل للعلمي، ج ٢،ص ٣١٩.

٣- المعيار، ج٧، ص ٥٦ .

وإذا عجز وفر المسجد عن سداد مصاريف الإصلاح والترميم وخيف عليه السقوط، فقد قال الشيخ أبو زيد عبد الرحمان الحائك[1] رحمه الله: « إن إصلاحه من وفره واجب إن كفى، وإلا فعلى الجماعة، كما للأبي[2] وغيره إفادته، والقائم بذلك حسبة مأجور، والناظر تجب محاسبته على ما دخل بيده وخرج منها (...) ولا يجوز ترك ذلك هملا من الجماعة ولا ممن ولاهم الله أمره»[3].

وإذا احتاج المسجد إلى إصلاح وترميم ولم يكف مدخول الأحباس عليه لسد متطلبات القائمين عليه مع تكاليف الإصلاح، فإن الأولوية تعطى للمسجد، وقد «سئل ابن رشد رحمه الله، عن مسجد جامع احترق منه بلاطان مسقفان وليس في غلته ما يبنى منه إلا بأن لا يدفع لإمامه شيء، هل يبنى الجامع ويكون بنيانه مقدما على إمامه وخدمته، أو يترك دون بنيان وتدفع غلته لمن ذكر؟ وكيف إن امتنع إمامه من الصلاة فيه وخدمته عن خدمته إلا أن يستمر عليهم غلته؟. فأجاب: بنيان ما احترق من بلاطات الجامع مقدم على أجرة إمامه. وخدمته لأجرة المثل في خدمته التي لابد منها من فتحه وغلقه وكنسه وقيده إن لم يوجد من يتطوع بذلك من غير أجرة»[4].

1- أبو زيد عبد الرحمن الحائك التطواني، ولد بتطوان سنة ١١٥٠هج، علامة محقق ورع وفقيه. أخذ عن الشيخ التاودي والبنائي وجسوس وغيرهم. وأخذ عنه الشيخ الرهوني وغيره. له فتاوى غاية في التحرير جمعها تلميذه المذكور بعضها منقول في نوازل المهدي الوزاني، ولي القضاء ثلاث مرات من ١٢٠٧ إلى ١٢٣١هج. توفي سنة ١٢٣٧هج.(شجرة النور الزكية، ص ١٢٦).

2- أبو عبد الله محمد بن خلفة المعروف بالأبي الوشتالي البارع المحقق العلامة الأصولي المؤلِفُ المتقن المتحلي بالوقار. والأبي نسبة إلى قرية من تونس أخذ عن أئمة منهم: ابن عرفة لازمه وبه انتفع ومعه البزلي. أخذ عنه أئمة منهم ابن ناجي وأبي حفص القشتالي وأبي زيد الثعالبي. له شرح نبيل على صحيح مسلم سماه(إكمال إكمال المعلم في شرح مسلم) ،وله شرح المدونة وله نظم وتفسير. تولى القضاء سنة ٨٠٨هج وتوفي سنة ٨٢٨هـج.(البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ص٧٢٣، تحقيق محمد حسن حلاق، دار ابن كثير- بيروت،ط١ سنة ١٤٢٧هج) (شجرة النور الزكية، العدد الرتبي: ٨٧٤، ص ٢٤٤).

3- النوازل الصغرى، ج ٤، ص ١٥٥-١٥٦.

4- نفسه، ج ٧، ص ٤٦٤-٤٦٥.

وفيما يلي بعض النماذج من الجوامع والمساجد التي حظيت أكثر باهتمامات المحبسين بمختلف المناطق، وأهدف إلى أن أبرز كيف أسهم الوقف في تأسيس المسجد وبقائه. ونظرا لكون جميع المساجد-إلا ما ندر- من إنشاء الأحباس، فإني سأكتفي بذكر بعض النماذج على سبيل المثال لا الحصر وفي أماكن مختلفة.

أولا: الأندلس

في قرطبة معلمة تاريخية ارتبطت بها المدينة كلها ، وهي المسجد الجامع الذي قال عنه صاحب نزهة المشتاق عند وصفه المسجد الأقصى: «وهو المسجد المعظم المسمى بالمسجد الأقصى عندهم، وليس في الأرض كلها مسجد على قدره إلا المسجد الجامع الذي بقرطبة من ديار الأندلس وفيما يذكر أن مسقف جامع قرطبة أكبر»[١]. وكان ابن إدريس يصف كل بلدة يدخلها بأن لها في زمانه، على الأقل: « مسجدا وجامعا ومنبرا وجماعة»[٢]. وهناك مدن وقرى وصفها بأن: « بها منازل شامخة شريفة وكثير من المساجد»[٣]. وقال: « وفي مدينة قطانية: الأسواق العامرة والديار الزاهرة والمساجد والجوامع..»[٤]، وانتشرت المساجد والجوامع بشكل كبير في كل أقطار الأندلس. وبلغ عدد المساجد أيام عبد الرحمن الداخل نحو أربعمائة وتسعين مسجدا، ثم ازداد عددها بعد ذلك كثيرا. وكان عدد شرفاتها أربعة آلاف وثلاثمائة (....)، وقال ابن حيان:« إن عدد المساجد عند تناهيها في مدة ابن عامر ألف وستمائة مسجد»[٥]. كما « ابتنى يوسف بن عبد المومن

١- نزهة المشتاق، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن إدريس، ج ١، ص ٣٥٩، عالم الكتب- بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٩٨٩م.

٢- نفسه، ج٢ ص، ٥٤٣

٣- نفسه، ج ٢ ص ٥٩١

٤- نفسه، ج ٢ ص ٥٩٦.

٥- الحياة الاجتماعية في الأندلس لمحمد سعيد الدغلي، ص ٥٤، ط ١ سنة ١٤٠٤ هجرية، دار الغرب الإسلامي.

بإشبيلية الجامع الكبير لاتساع الناس فيه، فساوى به جامع قرطبة في الاتساع، كما ابتنى الصومعة. وأكمل هذه الصومعة ابنه المنصور، فصارت توأم حسان بالرباط والكتيبة بمراكش»[١].

وجاء في رحلة الوزير أن:

- «في سنة ٢٣٤ هـ أمر الإمام عبد الرحمن ببناء الجوامع الكبيرة بسائر الأندلس، فبنيت وصنع بها المنابر للخطباء، وتنافس الناس في بناء المساجد وعمارتها، واتخاذ الأوقاف لها اقتداء بفعله، فبنى مسجد طروب، ومسجد مجد، ومسجد الشفا، ومسجد المتعة»[٢].

- وفي سنة كذا ومائة أسس الإمام الجامع بقرطبة، وأخذ في بنائه إتقانا، وبناه من مال الأحباس وأنفق في بنائه مائتي ألف دينار»[٣].

وانتشرت الأوقاف في الأندلس بشكل كبير، وكان النصيب الأوفر منها يتعلق بالمساجد. « فقد شكلت أراضي الأحباس مساحات كبيرة، وانتشرت في الأندلس والمغرب، وأصول هذه الأراضي غالبا من الملكيات الخاصة وحدها، وتحبس لأعمال الخير، خصوصا تأسيس المساجد وإصلاحها»[٤].

ثانيا: المغرب:

أ- فاس:

حظيت مدينة فاس بأحد المساجد المشهورة في الغرب الإسلامي، بل في العالم أجمع، وهو جامع القرويين. ويعتبر هذا الجامع المركز الإسلامي الأول في فاس. وقد بنته السيدة فاطمة المدعوة أم البنين التي ورثت من

١- نفسه، ص٦٥.

٢- رحلة الوزير في افتكاك الأسير، محمد الغساني الأندلسي، ص ٤٨، المؤسسة العربية للدراسات والنشر- بيروت ودار السويدي للنشر- أبو ظبي، ط ١ سنة ٢٠٠٢م .

٣- نفسه، ص ٤٦ .

٤- الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين، عصمت عبد اللطيف دندش، ص ١٦٢، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط١ سنة ١٤٠٨هـ.

أبيها مالا طيبا كثيرا، ورغبت في أن تصرفه في وجوه من البر. ولما علمت أن الناس في حاجة لبناء جامع كبير، شرعت في بناء جامع القرويين. وما لبث هذا الجامع أن تجاوز كونه مجرد بناية لإقامة شعيرة الصلاة، وصار مؤسسة تقوم على أئمة ومؤذنين ومؤقتين وخطباء وعلماء وقضاة ومفتين ومستشارين. وبالرغم من تعاظم حاجاته بناء على وظائفه المتعددة، فإن المحبسين أوقفوا عليه من الأملاك ما غطى جميع المتطلبات: من فرش وإنارة وماء وصيانة ونفقات القائمين عليه. وبفضل الأحباس توفرت الموارد المالية الدائمة والإدارة الحكيمة للسهر على توزيع هذه الموارد[١]. ولم تكتف هذه السيدة ببناء الجامع دون التفكير في تجهيزه، وإنما عملت على توفير مورد مالي يضمن اقتناء ما يحتاج إليه من متطلبات عمارته. «فواصلت رحمها الله سخاءها بالاحتفاظ بجانبه على أرض شماله وقفا على الدلو والحبل والحصير والمصباح[٢]. ونظرا لحاجة رواده في الليل إلى الإضاءة فإنها «نصبت خارج الجامع بدائرته في مواضع معروفة أربعين سراجا وسامرة، وكانت وظيفة الوقاد وظيفة مطلوبة، إذ كان صاحبها يشرف على عدد من الأعوان، كما كانت تحت تصرفه دائما كميات وافرة من الزيت والفتائل والآلات. وهو إلى هذا يعد من المرضي عنهم، لأنه يسرج بيوت الله. وكان له بيت خاص به على مقربة من الجامع، وجرايات مهمة من أوقاف الجامع»[٣]. واستمرت أوقاف هذا الجامع وعرفت ازديادا ملحوظا عبر العصور إلى أن بلغت حدا يند على الحصر.

ويبين حجم إسهام الوقف في قيام هذا الجامع، إلى أن صار معلمة إسلامية بلغ إشعاعها الآفاق، مساحته وصومعته ومرافقه التي تعبر عن سخاء الواقفين ومكانة المسجد لديهم؛ قال الحسن بن محمد الوزان

١- جنى زهرة الآس لعلي الجزنائي، تحقيق عبد الوهاب ابن منصور، ص ٤٥، ط ٢ سنة ١٤١١ هجرية، المطبعة الملكية، الرباط.

٢- جامع القرويين، م ١، ص ١٣٢.

٣- نفسه، م١، ص ٨٠ .

الفاسي: «وفي فاس جامع عظيم يدعى جامع القرويين، وهو في غاية الكبر، يبلغ محيط دائرته نحو ميل ونصف ميل، وله واحد وثلاثون بابا كلها كبيرة عالية، وتبلغ المساحة المغطاة فيه نحو مائة وخمسين ذراعا طولا، وأقل بقليل من ثمانين ذراعا عرضا. والصومعة التي يؤذن عليها عالية جدا كذلك (....) وحول بناية الجامع... أروقة عرض كل واحد منها ثلاثون ذراعا، وطوله أربعون ذراعا، وتوجد تحتها مخازن فيها الزيت وسائر الأشياء الأخرى التي يحتاج إليها الجامع، ويوقد فيه كل ليلة تسعمائة سراج، إذ لكل قوس سراجه. وفي الصف المكون من أقواس الوسط، وبالأخص التي تؤدي إلى المحراب، فيه وحده مائة وخمسون مصباحا. وهناك ثريات عديدة من البرونز، في كل واحدة منها ، ألف وخمسمائة مصباح... »[1]. وإذا كان هذا وصف بناية الجامع، فإن الأحباس التي حظي بها بلغت من التنوع والعدد ما يكفي ويفضل عن متطلباته.

وبلغت العناية بالقرويين إلى أن صار المحبسون يتجاوزون المرافق الضرورية فيه لكثرتها وحصول حد الاكتفاء. ووصل التفكير في توفير وسائل الراحة للوافدين عليه من المصلين والقراء والمتعلمين وأطر التدريس. قال الدكتور التازي: « ومن الطريف أن ينقل لنا التاريخ طريقة لتكييف الهواء في صحن القرويين تحاكي نفس الطريقة التي كان البغداديون يستعملونها ، حيث كان الخواص يستعملونه من نسيج فيه فرج ينفذ منها الهواء، مستعينين بحبال يجدبونها بها، فيلطف أذى الحر»[2]. وهذا يدل على مدى اهتمام المحبسين بهذا الجامع واستمرار الزيادات فيه دائما. ويكفي القول في هذا الصدد إن أوقاف القرويين « توافرت بكثرة حتى فاضت على سائر مساجد فاس وغير فاس، فسارت الأوقاف الزائدة حتى بلغت المسجد الأقصى بالقدس، والحرمين الشريفين بمكة والمدينة وإلى الجماعة الإسلامية في كل جهات المعمور»[3]، وجاء في وصف دقيق لمدينة فاس في عصر الوزان

١- وصف أفريقيا، ج١،ص ٢٢٤.

٢- نفسه، م ١، ص ٧٤.

٣- نفسه، ج ٢، ص ٤٥٤.

الفاسي، مجمل لما كانت عليه المدينة، أذكر بعضه باختصار[١]:

- عدد المساجد ٧٠٠ مسجد وجامع من بينها ٥٠ جامعا كبيرا.
- عدد الفنادق ٢٠٠ كل منها يتكون من ثلاثة طوابق ويضم ١٢٠ غرفة.
- عدد دور الوضوء بجانب كل مسجد وجامع دور للوضوء وسقايات في مختلف الأماكن.
- عدد الحمامات ١٠٠جيدة البناء وحسنة الصيانة.
- عدد الأرحاء ٤٠٠ طاحونة بها ١٠٠٠ رحى.

وبتأمل الأوقاف التي تم رصدها للمساجد، يتبين تعدد أنواع العقارات الموقوفة، فهناك أراضٍ فلاحية، وهناك محلات تجارية، كالحوانيت والفنادق ومعامل صناعية وغيرها. وهذا التنوع أدى إلى توفير مداخيل أسهمت في استمرار المساجد وأداء مهمتها الحضارية والتاريخية، كمؤسسة دينية وتعليمية. وكلما أعيد إحصاء أوقاف جامع القرويين « نجد إضافات كبيرة. ففي الفترة بين ٩٦١ هجرية و٩٧٥ هجرية بلغ عدد البساتين والعرصات المحبسة عليه: تسعة وتسعين عرصة، موجودة في مناطق متفرقة في المدينة كما يلي[٢]:

موقع العين الموقوفة	عدد البساتين والجنان والعرصات
خارج باب الحديد	٢٢
خارج باب الشريعة وباب الجيسة	٥
داخل البلد	٢٣
خارج باب المسافرين	٣١
خارج باب الفتوح	١٨
المجموع	٩٩

١- وصف أفريقيا، ج١،ص ٢٢١-٢٣٩.

٢- تاريخ الأوقاف الإسلامية بالمغرب في عصر السعديين للدكتور مصطفى بنعلة، ج ١، ص ٢٠٧ منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية.

وتوجد بفاس جوامع أخرى أنشئت بفضل الأوقاف، ولكثرتها يكفي القول بأن الدكتور عبد الهادي التازي تعرض في كتابه جامع القرويين لهذه الجوامع، فأوصلها إلى أربعة وثلاثين وثلاثمائة مسجد. وهذا دليل على مدى إسهام الوقف في إقامة هذه المؤسسة الدينية التي لها دور كبير في تحقيق الإشعاع التربوي الروحي والعلمي، وهو ما شهد به التاريخ للقرويين، معلمة فاس الكبرى.

ب- تارودانت:

تنافس الملوك والأمراء وعامة الناس، في مختلف العهود الإسلامية، على التبرع بطيب أموالهم لتشييد المساجد، لما لها في نفوسهم من حرمة وتقدير ومكانة. وأشير إلى أنه في العصر السعدي أنشئت ثلاثة جوامع كبيرة في تارودانت، بالإضافة إلى مساجد أخرى: الجامع الكبير وجامع القصبة وجامع « مفرق الأحباب»، ويسمى اليوم « مجمع الأحباب»، وأوقفت عليها مرافق عديدة من الجنان والفنادق والمعاصر والحوانيت والدور[1].

وأذكر هنا على سبيل المثال نسخة رسم من إحدى الحوالات، جاء فيها: « الحمد لله وحده، أشهدنا وأقر لنا على نفسه الأمير المؤيد مولانا محمد بن مولانا السلطان، مولانا محمد الشريف الحسني، أنه حبس جنانه المعروف له حول درب اليهود معروف له، وشهرته تغني عن تحديده، على الجامع الأعظم بقصبة مدينة تارودانت، حرسها الله وخلدها للإسلام، تحبيسا مبتلا مؤبدا مع ما يسقى به من الماء في دولة- أي نَوْبَةُ - السبت على العادة المألوفة. ويستمر على هذا النمط المذكور، مصروفا على مصالح ذلك الجامع من استصباح، وإصلاح، وفرش، ونحو ذلك، حتى يرث الله الأرض ومن عليها. قصد بذلك وجه الله العظيم وكريم المآب. إن الله لا يضيع

١- حوالات تارودانت المتعلقة ب: الجامع الكبير: ٣٠.-٣٢-٣٣-٣٦-٣٧-٦١-٦٨-٧٦-٩٦-١١٣-١١٩-١٢٨-١٧٥-١٧٧. الجامع الجديد: ٦١-١١٦-١١٩-١٢٨-٢١٠- ٢١١ . جامع القصبة: ٥١-٦١-١١٩-١٢٨ مسجد فرق الاحباب: ٥٤-٧٦.

أجر من أحسن عملا. وماؤه المذكور في الساقية المسماة بتارودانت والله يقبله منه... وكتب وشهد لأول ليلة من جمادى الأولى عام ثلاثة وخمسين وتسعمائة، أبو بكر بن أحمد بن سعيد الجزولي...»[1].

ويدل هذا الرسم على إسهام السلاطين أنفسهم في مجال الوقف. وهذا السلوك يبعث في النفوس الإقبال على الخير بنوع من التنافس المحمود بين الجميع، حكاما ومحكومين، خدمة لمصالح المسلمين وقضاء حاجاتهم. ويعتبر الجامع الكبير من المعالم الدينية الكبرى في المدينة منذ تأسيسه في بداية العهد السعدي. وعرف توسيعات عديدة وإصلاحات وترميمات في مختلف الأزمنة والعهود، كما سجلتها وثائق الأوقاف بالمدينة، وساعد على الحفاظ على الجامع والعناية به « أن حُبِّست عليه حوانيت وأجنة ومصارف من ساقية المدينة»[2]. كما أن « الأمير محمد الحران أول من حبس على مسجد القصبة بتارودانت أحباسا منها جنان بدرب اليهود. وأنه حبس جنانه المعروف حول درب اليهود على الجامع الأعظم بمدينة تارودانت، مع ما يسقى به من الماء حتى يرث الله الأرض ومن عليها»[3].

ج – مراكش.

في مراكش يوجد في رأس القائمة جامع باب دكالة الذي بنته السيدة الفاضلة مسعودة الوزكيتية، أم أحمد المنصور الذهبي السعدي. أمرت الفاضلة بإنشائه لتقام به الجمعة وحبست عليه وقفا عظيما.

وفيما يلي سرد لهذه الأوقاف كما نصت عليه الوقفية:

« حبستُ لوجه الله العظيم، ورجاء ثوابه الجسيم، والنعيم المقيم ما يلي:

جميع السبعين حانوت، غير نصف حانوت الواجبة لها في نصفها من

١– الحوالة الحبسية لمدينة تارودانت، ج ١ ص ٣٣ رقم الرسم ٢٨.

٢– نفسه ، ج١ ص٧٦.

٣– نفسه، ج ١ ص ٣٣ وج ٢ ص ٣٩.

القيسارية المشتركة بينها وبين مساكين المارستان المخترعة لها وسط سوق الحضرة المراكشية، دون البقعة المتصلة بقلعتها. وجميع بيت الأرحاء الجديدة المخترعة لها وادي تسلطانت القريب من أرحاء أولاد الأمين محمد بن قاسم القسطلي وأولاد التاجر عبد الله التنجاري في، المشتمل على أربع مدارات، مع جميع داره المبنية له، وجميع العين الكبرى التي تملكها من ورثة أحمد بن ربوح الكائنة بالمخالص خارج باب تاغزوت مع جميع أرضها وجنانها ومائها ما عدا الحظ الواجب لأولاد الولي الصالح السيد أبي عمر القسطالي بجميع منافع ذلك كله وحقوقه الداخلية فيه والخارجية عنه، وما عُدَّ منه ونسب إليه، جعلته حبسا مؤبدا ووقفا مخلدا، يُحاز بما تحاز به الأوقاف، ويحترم بحرمتها، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، على جامعها الأعظم السعيد، بين حومتي باب الرخا وباب دكالة من حضرتهم المراكشية... وأمدته بعين الماء، لإسباغ الطهور وإرواء الظمأ... وتصير الأوقاف المذكورة يصرف خراجها ومستفادها في مصالح الجامع المذكور من مرتب أئمته وفقهائه وقرائه ومؤذنيه القيمين بسائر وظائفه وأجراء مائه، وإكمال بنائه،... وضعت به خاتمها المتضمن اسمها في أواسط شهر الله المحرم من عام ٩٩٥ هجرية»[١].

وغني عن الذكر أن قدر الأحباس التي حظي به هذا المسجد كفيل بإغنائه في سد جميع المصاريف ومتطلبات القائمين عليه.

وفي المدينة « جوامع أخرى لها أوقاف متنوعة. منها:

جامع المواسين الذي أسسه عبد الله الغالب سنة ٩٧٠هـ، ويسمى جامع الأشراف وأضاف إليه مدرسة لتعليم القرآن الكريم، وسقاية ميضأة وحماما ومساكن، وكلها من وقفه.

١- روضة الآس، أحمد بن محمد المقري، ص ٦٥-٦٦،تحقيق عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية- الرباط، طبعة ٢ سنة ١٤٠٣ هـ.

وجامع الفنا الذي ابتدأ بناءه أحمد المنصور وسماه مسجد الهناء، لكن الوباء الذي حل بمراكش يومئذ أودى بحياة الكثيرين ومنهم السلطان. لم يكتمل بناء الجامع وتحول الاسم من الهناء إلى الفناء.

وجامع أبي العباس السبتي نظرا لوجوده بجوار ضريح أبي العباس. وقد تردد تشييده بين: عبد الله الواثق بن أحمد المنصور وعبد الله الغالب وجامع حومة ابن صالح، وهو من الجوامع الرئيسة بمراكش»[١].

ثالثا: الجزائر:

تنوعت الأوقاف على المساجد، وتعددت بشكل لافت في الجزائر. وقد «صارت أوقاف الجامع الأعظم وحده بمثابة شركة أو مؤسسة قائمة بذاتها، يتولى القائمون عليها تدبير شؤون الجامع والإنفاق عليه. ولكون المؤسسة لها ميزانيتها الخاصة، فقد كانت مستقلة من الناحية المالية عن الإدارة العامة. وتتوزع عقارات المؤسسة حسب ما جاء في سجلات البايلك، كما يلي: ١٥٢ بيتا، و٣ أفران، و١٠٧ أرضا(عناء)، و٣٩ حانوتا. ومن الملاحظ أن وتيرة تزايد هذه الأحباس كان واضحا»[٢].

كما تضمنت وثيقة[٣] حبسية جميع الأوقاف المحبسة على الجامع، ابتداء من العهد العثماني، (من سنة ٩٤٧هـ). والجدول[٤] أسفله يبين هذه الأوقاف:

١- أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل، ج ١، ص٨٣.

٢- الوقف وتنمية المدن من التراث إلى التحديث، مصطفى أحمد بن حموش، ص ٤-٥، ندوة الوقف الإسلامي بجامعة الإمارات العربية المتحدة- العين، م ٦ إلى ٧ ديسمبر ١٩٩٧م.

٣- حرر الوثيقة وكيل الأحباس محمد خواجة، بطلب من السلطات الاستعمارية التي احتلت الجزائر، وقضت بضم الأحباس إلى الإدارة الفرنسية، وإطلاق اسم (الدومين) عليها انتقاما من قاض مالكي يدعى مصطفى بن الكبابطي ناوأ الاستعمار وعارضه في رحاب هذا الجامع، ثم نفي إلى فرنسا. (الوقف على المسجد في المغرب والأندلس، محمد أبو الأجفان، ص ٩، الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين- تونس... .

٤- درس هذه الوثيقة المؤرخ عبد الجليل التميمي واستخرج منها هذا الجدول الذي يصور تصاعد الإقبال على الأوقاف على الجامع في العهد التركي وفي بداية عهد الاحتلال الفرنسي. (نفسه، ص١٠).

عدد عقود الأحباس التي تمت خلالها على الجامع الأعظم	الفترة بالتاريخ الميلادي	
	إلى سنة	من سنة
١٣ عقدا	١٦٠٠	١٥٤٠
٣٣	١٦٥٠	١٦٠١
٤٨	١٧٠٠	١٦٥١
٦٥	١٧٥٠	١٧٠٠
١٥٧	١٨٠٠	١٧٥١
٢٢٨	١٨٤١	١٨٠٠

رابعا: تونس

قال العالم التونسي محمد بلخوجة رحمه الله: « وأعظم ما كان تنفق فيه الأموال وتحبس الأملاك، أعظم تلك القربات إلى الله، وهي المساجد لإقامة الصلوات، ثم ألحقوا بها المدارس لنشر العلم، وصرفوا مع ذلك مجموع همتهم نحو حماية البيضة بإقامة الثكنات والحصون والأسوار، ثم مد الجسور والطرقات بأطراف البلاد، وعمروها بالأسبلة لتمهيد أسباب العمران»[١].

توجد وثيقة[٢] عبارة عن فهرسة للكتب المحبسة على الجامع الأعظم، وفيها ما يدل على تحبيس أهل القيروان على كثير من المساجد في تونس.

« شيد الحاج علي ثابت الجامع خارج باب الجزيرة وجعل له أوقافا، وبنى الميضأة ينتفع بها الغريب، وجعل لها أوقافا لمن يقوم بها وكانت غاية في الحسن»[٣].

١- صفحات من تاريخ تونس، ص: ٣٣٩.

٢- هذه الفهرسة أعدها المؤرخ الشيخ محمد طراد القيرواني، وتحتفظ بها دار الكتب المصرية تحت رقم ٩٣٤١ ميكروفيم. (الوقف على المسجد في المغرب والأندلس، ص٥).

٣- المؤنس في أخبار افريقية وتونس، أبوعبد الله محمد بن أبي القاسم الرعيني القيرواني، ص ١٩٦، طبعة الدولة التونسية، ط١، سنة ١٢٨٦هـ.

«شيد السلطان محمد باشا منارة الجامع الأعظم في تونس، وجعل أعلاها درابز تقي المؤذنين الحر في الصيف والبرد في الشتاء»[١].

«من محاسن السلطان مراد باي إنشاؤه مسجدا ببلدة باجة، وكان من أحسن المساجد، وجعل إمامه من الطائفة الحنفية، وأوقف عليه ما يحتاج إليه»[٢].

خامسا: ليبيا

ذكر التجاني رحمه الله في رحلته إلى ليبيا ما وجده من معالم ومساجد في طرابلس ونواحيها. وفضلا عما يوجد داخل كل مدينة وحاضرة، وما تزخر به من كثرة المساجد والجوامع، فإن « بخارج البلد محارس قديمة ومساجد كثيرة مشهورة بالفضل»[٣]. وأضاف قائلا: « ومساجد البلد لا تحصى كثرة، وهي تكاد تناهز الدور عدة»[٤]. ومن نماذج الوقف على المساجد في هذا البلد:

- « مسجد الشعاب الذي بناه أبو محمد عبد الله الشعاب، أحد الصلحاء الفضلاء (ت ٢٤٣هج) من أهل طرابلس. أتم بناء المسجد ولزم السكنى به، ووقف عليه»[٥].

- «تحبيس حمام في طرابلس الغرب، وقد بلغ من الحسن غايته، على بعض المساجد»[٦].

١- نفسه، ص ٢٢٥.

٢- نفسه، ص ٢٣٤ .

٣- رحلة التجاني، أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد التجاني، ص ٢٤٧، الدار العربية للكتاب – ليبيا- تونس، سنة ١٩٨١م.

٤- نفسه، ص ٢٥٤.

٥- نفسه، ص ٢٤٧.

٦- نفسه، ص ٢٣٨.

ب- الوقف على المحراب:

عند تشييد أي مسجد أو جامع، لابد من تحديد اتجاه القبلة، ويستعان بالفقهاء وأهل الخبرة، تجنبا لانحراف المحراب عن الاتجاه الصحيح. لكن تبين بعد تشييد مجموعة من المساجد أن هناك انحرافا عن اتجاه القبلة. وأثار ذلك اختلافا بين الفقهاء، و« شغل بال المثقفين، خصوصا في العصر السعدي. وعُرف انحراف اتجاه القبلة في فاس منذ وضع محرابي جامع الأشياخ بعدوة الأندلس، وجامع الأشراف بعدوة القرويين نحو الجنوب بدل الشرق. وتبادل الفقهاء والفلكيون الآراء حول إعادة وضع المحراب بشكل صحيح، كما تبادل بعض الفقهاء من المشرق والمغرب فتاوى حول الموضوع»[1].

واهتم الواقفون بشأن المحراب لوضعه بشكل صحيح عند بناء المسجد أو تعديله بعد البناء إن انحرفت القبلة نحو الجنوب بدل الشرق، وذلك بتخصيص أحباس تنفق ثمارها على أجرة الفلكيين، واقتناء الكتب المتعلقة بالقبلة، ومصاريف تحقيق الجهات وغيرها.

ومن الوقفيات التي سجلها التاريخ في هذا المجال، وقفية تتعلق بالجامع الأعظم في تارودانت، وهي عبارة عن ظهير أصدره أحمد المنصور السعدي سنة ١٠٠٧ هجرية لقاضي المدينة وناظرها. ونصت الوقفية على « حبس جنان يسمى: جنان سيدي ميمون على محراب الجامع»[2].

ج- الوقف على المكلفين بشؤون المسجد:

ورد في نص تحبيس ما وقفته السيدة مسعودة الوزكيتية من أعيان على جامع باب دكالة بمراكش، قولها: «.. وبلغت الغاية الممكنة في إنشائه وأمدته

١- الحركة الفكرية بالمغرب في عهد السعديين، محمد حجي، ج ١ ص ٢٩٠-٢٩١، مطبعة فضالة —المحمدية، ط سنة ١٣٩٨هـ.

٢- حوالات تارودانت ج١،ص ٨٧.

بعين الماء لإسباغ الطهور وإرواء الظمأ، فجاء محكم الإنشاء وأغنى عن الدلو والرشا، فما أعظم منة بها، وأجل قدر هبتها(...) وتصير الأوقاف المذكورة يصرف خراجها ومستفادها في مصالح الجامع المذكور من مرتب أئمته وفقهائه وقرائه ومؤذنيه القيمين بسائر وظائفه وإجراء مائه، وإكمال بنائه، قالت ذلك وأشهدت به على نفسها»[١].

وقد كان في كل المدن والقرى مساجد لها أوقاف تعين لصرف عائدها على الأئمة والخطباء والمؤذنين وغيرهم ممن له مهمة داخل المسجد.

ففي مكناس مثلا، نجد أن الرباع والعقارات المعينة لمحراب الجامع الأعظم كان «يستفيد منها إمام الجامع، وهذه الأوقاف عبارة عن: أراضٍ وعرصات وأشجار الزيتون. أما الأوقاف على المؤذنين، فقد بلغت عشرة حوانيت موزعة بين مختلف الأسواق. أما خارج المدينة فهي عبارة عن أراضٍ غابوية وأخرى حراثية. كما تم وقف حانوت خاص لداعي الجمعة. وللمؤقت بنفس الجامع أوقاف معينة عبارة عن حانوتين بسوق الخبازين. وللحزابة: ثلاثة أرباع الفندق لمولاي يحيى الذي كان يقع بعقبة الزيادين، ونصف غابة زيتون المليتي المعروف بالوطا بمنطقة جديدة»[٢].

ومن الموضوعات التي اشتملت عليها حوالة القرويين: ما هو مخصص لجانب أئمة المساجد، ومؤذنيها، وقراء الحزب بها. ومن ذلك:

- « وصية السيدة فاطمة الفشتالي بإخراج الثلث من متخلفيها لشراء قبرها، والباقي يشترى به موضع يوقف على طالب يقرأ القرآن بأحد مساجد فاس.

-وصية مولاي الهادي الطاهري وزوجته، على حزابي مسجدي سيدي البياض، وسيدي الدراس.

١- أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل، ج ٢ ص ٤٤٥.

٢- نفسه، ج ٢، ص ٣٨٤.

- ثبوت أحباس على حزابي باب الرواح بالقرويين الأعلى، وباب الخوختين اللتين بالصف الأول من جامع القرويين.

- تحبيس ربع دار على من يقرأ الحزب صباحا ومساء بمسجد القرويين.

- أحباس على إمام محراب ضريح المولى إدريس.

-أحباس على إمام مسجد الشرفا.

- أحباس المؤذنين بالمنار الأبرك بمسجد الضريح الأعظم. تقييد الرباع الموقوفة على القرويين: قوام الليل بها والحزابين»[١].

-« أحباس مخصصة لخطيب جامع القرويين بمدينة فاس، وهي عبارة عن مداشر كاملة»[٢].

والوقف على المساجد والجوامع للإنفاق على مصالحها والقائمين عليها ظاهرة بارزة في جميع بلدان الغرب الإسلامي، بل في العالم الإسلامي كله.

وتوجد نماذج معبرة في كل بلد، ففي تونس، « بنى السلطان يوسف داي الجامع المشهور به، وجعل إمامه من الأحناف، وجعل له أوقافا للمؤذنين، والقراء، والخدمة، فجاء من أحسن ما يكون»[٣].

ولعل فيما ذكر إشارات تعبر عن وجود أوقاف ترصد على الأشخاص الذين يسهمون في عمارة المسجد وأداء رسالته. وفي هذا الإطار يقول الدكتور التازي: «لقد غمر رجال القرويين بشتى أنواع التكريم بما نالهم من الأوقاف: مؤذنوها، ومؤقتوها، وأئمتها، وخطباؤها، (....) الكل يتوفر على عيش كريم. وعلى الرغم من أن هذه الأجور المغرية أثارت جدلا بين الفقهاء على اعتبار أنها أمر غير لائق بالدعاة الهداة، فإن المبدأ ما لبث أن قُبل من أغلبية العلماء، بحجة أن الاعتماد على أموال الأوقاف

١- الحالة الاجتماعية بفاس في ق ١٢ هـ-،ج ١، ص١٠٣.

٢- تاريخ الأوقاف الإسلامية بالمغرب في عصر السعديين، ج١، ص٢٧٩.

٣- المؤنس، ص ١٩٤.

يضمن للعلماء حماية كاملة من أي تأثيرات قد تفرضها تقلبات سياسية طارئة. ولهذا كان هناك نوع استقلال للعلماء فيما إليه يذهبون»[1].

وسُجِّل في عهد السعديين داخل مدينة تارودانت على الخصوص،« تعيين القيمين الدينيين، بقرارات ملكية من أئمة ومؤذنين، وتحسين أوضاعهم بتخصيص رواتب شهرية لهم من أعشار محروث الأوقاف»[2].

وبفضل الأوقاف، تَوفر لكل مسجد ما يحقق الكفاف للقائمين عليه. وقديما أثيرت مسألة دفع الأجرة للقائم على شؤون المسجد: إمامة، أو أذانا، أو حراسة، أو تنظيفا، ونحو ذلك، من ثمار الأحباس على المساجد، وأجاب الفقهاء بالجواز[3]، كما في المعيار، حيث «سئل الشيخ أبو الضياء مصباح بن محمد بن عبد الله الياصلوتي[4]، في سنة خمسة وأربعين وسبعمائة، عن مسألة الإجارة من مال الأحباس، هل يجوز لرجل من المؤذنين بالجامع يلازم الجامع وينظر في حفظه، وغلق أبوابه ليلا ونهارا، يتطوف عليه بعد انصراف الناس، ويقوم على حراسته.. وكل ذلك مما يشغله عن التسبب في طلب معيشته التي لا بد منها لانقطاعه بكليته إلى الجامع.. فأجاب: إذا كان الأمر كما ذكرتموه.. جاز للناظر أن يفرض له إجارة يأخذها

١- جامع القرويين، م ١،ص ١٣٤.

٢- الحوالة الحبسية ج ١ ص ٥٥ وج ٢ ص٦٣.

٣- هذه الفتوى تزيل اللبس لدى من يعتقد أن المكلفين بخدمة المساجد لا يحق لهم الاستفادة من مال الأحباس. وهذه الفئة تعمل ليلا ونهارا ،في حقلٍ كان من المفروض أن تنال من العناية الخاصة ما يليق بها في المجتمع. فخطيب المسجد وإمامه يصنع الرجال ويهندس عقولهم كما قال محمد بن عبد الله (الوقف في الفكر الإسلامي، ج ٢، ص ٥٨)، والمؤذن حافظ للأوقاف يذكر الناس بأفضل الأعمال في الحياة ليلا ونهارا، وخادم المسجد وحارسه يكون أول الداخلين إليه باكرا وآخر من يخرج منه. فهل بعد ذلك كله، يطلب من هذه الفئة أن تفرض الحرمان على نفسها وعائلتها، فيعيش الواحد منهم في حياة مادية مزرية؟ أو ينبغي أن يوفر لها الراتب الكريم الذي يغنيها عن السؤال ويضمن لها الكفاف والغنى عن الناس، لتتفرغ لمهمتها باستقلال عن الجميع.

٤- أبو الضياء الفاسي، من أكابر أصحاب أبي الحسن الصغير، كان فقيها صالحا حافظا نوازليًّا، وهو أول من درَّس بمدرسة أبي الحسن المريني بفاس فنسبت إليه (المدرسة المصباحية). توفي بفاس سنة ٧٥٠هـج، وله فتاوى نقل بعضها في المعيار.(نيل الابتهاج بتطريز الديباج، ص٦٠٨).

فيرضخ له فيها. وقد نص ابن عبد الغفور على أن القومة يفرض لهم من فوائد الجامع، لأن ذلك مما يقف عليه الجامع ولا يستغني عنه، فدخل في قصد المحبس بالتضمن»[١].

وسئل قاضي الجماعة أبو القاسم ابن سراج الأندلسي[٢]، عما يناله الإمام عن الفرن المحبس على المسجد، وقول الناس لا يجوز للإمام ذلك، وأخذه لذلك الدقيق الذي يتألف قادح فيه. فأجاب رحمه الله: « ليس على الإمام جناح في ذلك ولا على غيره، وهو حلال. ومن ادعى تحريمه فهو جاهل متقول على الشرع، تجب عليه التوبة من كلامه»[٣]. وهذا يؤكد دور الأحباس في تأمين حاجات المكلفين بالمساجد من ريع الأحباس عبر العصور التاريخية والبلدان الإسلامية.

د- الوقف على الحرمين الشريفين:

للحرمين الشريفين مكانة خاصة لدى المسلمين عامة، وقد أولى الواقفون من السلاطين وأهل اليسار عناية كبيرة لهما في مختلف العصور والأمصار. ووجود الأحباس الخاصة بالحرمين، وحجم هذه الأوقاف وآثارها في المجالات الدينية والعلمية والاجتماعية في المدينتين المقدستين خير دليل على اهتمام الواقفين بهما، ودور الوقف في تنمية الحياة فيهما.

وقد سجلت الوقفيات في كل بلد إسلامي الأحباس المخصصة للحرمين الشريفين. بل أطلق في « مدينة الجزائر وحدها على الممتلكات الحبسية لهذين الحرمين (شركة الحرمين الشريفين). واحتلت هذه الشركة من حيث عدد عقاراتها المركز الأول. وقد ذكر القنصل الفرنسي (فالياد)

١- المعيار، ج٧، ص ١٧١.

٢- أبو القاسم، سراج بن عبد الله بن محمد بن سراج الأموي، الأندلسي، القرطبي، المالكي، ولي قضاء قرطبة بضع عشرة سنة، كان فقيها صالحا، وعاش ستا وثمانين سنة، مات في شوال سنة ست وخمسين وأربع مئة (سير أعلام النبلاء،.ج١٨، ص١٧٨).

٣- فتاوى قاضي الجماعة أبي القاسم بن سراج الأندلسي (ت ٨٤٨هج) ،ص ١٦٣.

أن كل بيوت الجزائر، وما يحيط بها من أراضي، تعود لأحباس الحرمين. وتقدر عدد أحباس هذه الشركة بحوالي: ١٥٥٨عقارا، أي حوالي ثلاثة أرباع مجموع العقارات المحبسة في مدينة الجزائر. وتتوزع على الحوانيت والمخازن والفنادق والأفران والبساتين والضيعات والمطاحن[١].

و«حبس السلطان مولاي إسماعيل نصف مستفاد غلة زيتون غابة حمرية بمكناس على مكة المكرمة والمدينة النبوية، بنسبة الثلث للأولى والثلثين للثانية.

وحبس السلطان محمد بن عبد الله ألفي دينار ذهبا من مستفاد مرسى تطوان، ليصرف على كل من له وظيفة بالمسجد النبوي، أو بيت الله الحرام، من أعوان، وأئمة، ومؤذنين، وفراشين، ووقادين، وغيرهم، من ذوي الوظائف، كل على قدر مرتبته. وأولى من يُعطى له، الطلبة الذين يقرؤون المصحف. كما حبس أيضا ستة آلاف ريال فضة لأهل الحرمين من مستفاد بعض الثغور. وحبس أيضا ألف دينار على القيمين على الحرم الشريف من أئمة، ومؤذنين، ومدرسين، وفراشين، ووقادين، وغيرهم.

كما أوصى السيد عبد الجليل بن السيد محمد الجعيدي التطاوني، بإخراج جميع الثلث الواحد من جميع متخلفه، من قليل الأشياء وكثيرها، جليلها وحقيرها، العقار وغيره، ويوقف في أصل، ويقبض خراجه، ويقسم الخراج المذكور إلى نصفين، النصف الواحد يبعث به لبيت الله الحرام الأعظم بمكة، ويكون حبسا مؤبدا.

وحبس السلطان محمد بن عبد الله مقدارا كبيرا من المال على طلبة الفقه في المذاهب الأربعة وعلى العلماء، ومبالغ كبيرة على أتباع المذاهب الفقهية الذين يتحلقون لقراءة (الفتوحات الإلهية) و(الجامع الصحيح) بالمسجد النبوي الشريف»[٢].

١- الوقف وتنمية المدن من التراث إلى التحديث، ص ٤.

٢- أحباس المغاربة في الحرمين الشريفين، ص ٧٥.

وتتنوع الأحباس المخصصة للحرمين الشريفين في كل بلد إسلامي، مما يصعب الإحاطة بها جميعا. ويتعين مما ذكر استنتاج أهمية الوقف الإسلامي في العناية بهذين الحرمين المقدسين لمكانتهما الدينية وارتباط أحد أركان الإسلام الخمسة بهما. وذلك يبرز بوضوح إسهام الوقف في الحفاظ على الدين.

المطلب الثاني: حفظ النفس.

يتم حفظ النفس بأحد أمرين، الأول: تحصينها مما يؤدي إلى وفاتها: مثل الجوع والعطش والأمراض الفتاكة. والثاني: حفظ بعض أجزاء الجسد من كل ما يِؤدي بها إلى الهلاك، ويعطلها عن أداء مهمتها وخاصة الأجزاء التي يؤدي إتلافها إلى ما يقرب من انعدام المنفعة بالنفس كلية. أو يكون في إتلافها خطأ دية كاملة، وهو ما يسمى في القانون بحق الحياة وحرمة الجسم. وأسهمت الأوقاف لتحقيق هذا الغرض الإسلامي والإنساني النبيل من خلال « توفير كفاية النفس مما يحتاجه الجسد من طعام وشراب ولباس ومسكن، وتشييد المستشفيات للوقاية من الأمراض باختلاف أنواعها، وعلاج ما ينجم عن الحوادث والأزمات من أمراض فتاكة»[١].

وأتناول في هذا المبحث كيف أسهم الوقف في الحفاظ على النفس البشرية، تحقيقا لأحد المقاصد الشرعية الكبرى. وذلك من خلال فرعين:

الفرع الأول: تشييد المستشفيات والوقف عليها.

الفرع الثاني: الوقف لتوفير ضرورات الحياة.

١- نحو تفعيل مقاصد الشريعة ، ص ١٤٢.

الفرع الأول: تشييد المستشفيات والوقف عليها.

بتتبع تاريخ الطب والمستشفيات في الإسلام نجد ارتباطا وثيقا بين انتشار الأوقاف في كل البلاد الإسلامية، وبخاصة في الغرب الإسلامي، وبين تقدم الطب وتطور خدماته. فقد أسهم الوقف بشكل واضح في توفير متطلبات العلاج. وكانت أموال الوقف هي الدعم الأساس والمصدر الوحيد في كثير من الأحيان لتشييد المستشفيات ومراكز الدراسة في مجال الطب. وبالإضافة إلى ذلك، رصدت أموال الأوقاف للإنفاق على مرافق صحية تابعة للمستشفيات، وتغطية مصاريف الخدمات الطبية المختلفة للعاجزين. وقد ظل دور الأوقاف كذلك قرونا عديدة. ولذلك « يذهب كثير من المحللين للتاريخ الإسلامي إلى أن التقدم العلمي وازدهار علم الطب والصيدلة والكيمياء في بلاد المسلمين كان ثمرة من ثمرات نظام الوقف الإسلامي»[١]. ومجال إسهام الأوقاف الإسلامية في مجال الطب، والصيدلة، والتمريض، والبحث الطبي، واسع ومتنوع. وفيما يلي أورد بعض النماذج الحبسية في الغرب الإسلامي، للتدليل على أن حفظ النفس الإنسانية من الزوال، بتوفير مستلزمات الحياة الكريمة، كان مقصدا من مقاصد الوقف الإسلامي عبر العصور.

ومن ألطف وأبلغ ما يدل على اهتمام الواقفين بالصحة وتوفير الحماية الكافية من كل أذى « وجود أوقاف في الجنوب الجزائري لمن يحمي الناس من أذى الحشرات السامة، كالعقارب والأفاعي، فيخصص منها لكل من يقتل عقربا، أو أفعى، لما في ذلك من دفع لأذاها عن الناس. وكذلك تطعيم الكلاب الضالة، بمال الوقف حتى لا تصاب بداء الكلَب، وشراء الأدوية لمكافحة بعض الحيوانات الضارة كالجراد والقمل، وفي كل هذا سبيل خير، يعود على الإنسان والمجتمع بالخير العميم»[٢].

١- نفسه ، ص ١٤٢ .

٢- البعد الإنساني العام للوقف الإسلامي، عبد الرزاق قسوم، مؤتمر الشارقة للوقف الإسلامي والمجتمع الدولي، الشارقة سنة ١٤٢٦هـ.

وأدى الوقف الإسلامي خدمات جليلة للحفاظ على النفس البشرية وحماية صحتها، بتشييد مرافق ومؤسسات صحية، منها:

أولا: بناء المستشفيات:

لقد سجل التاريخ ظهور مستشفيات لعلاج الأمراض العقلية، والنفسية، والعصبية أطلق عليها اسم: البيمارستانات، بالإضافة إلى مصحات ومستشفيات لعلاج باقي الأمراض العضوية. وللأوقاف دور أساس وكبير في بناء مختلف المستشفيات، وتوفير موارد مالية لأداء أجور الأطباء وجميع المكلفين بشؤونها. وأول من بنى المارستان من ملوك الإسلام « الوليد بن عبدالملك سنة ٨٨ هجرية، وجعل فيها الإنفاق، وأمر بحبس المجذومين لئلا يخرجوا، وأجرى عليهم الأرزاق وعلى العميان»[١]. ومنذئذ بدأ تشييد المستشفيات في البلدان الإسلامية.

ففي الغرب الإسلامي، أذكر ظهور بعض هذه المستشفيات، كما يلي:

« منذ عهد الدولة الموحدية في غضون القرن السادس الهجري، برزت إلى الوجود بيمارستانات، واستمرت إلى نهاية الدولة المرينية، التي ازدهرت فيها هذه المصحات بشكل كبير»[٢].

«أسس السلطان أبو عنان المريني مارستان مكناس، ما تزال بنايته قائمة في حي حمام الجديد. وخُصص لتطبيب المرضى خاصة منهم ذوي الأمراض المزمنة، وذوي العاهات العقلية الذين أحيلوا فيما بعد على مارستان سيدي عبد الله ابن حمد الواقع بزنقة بين المعاصر... أما المارستان البوعناني فمازال بقسميه، وقد تغيرت معالمه الداخلية ولم يبق منه سوى « معدة الماء»، وغرفة مظلمة بها حلقات حديدية كانت مخصصة لربط المعتوهين، وقد

١- التراتيب الإدارية، ج ١، ص ٣٦٢.

٢- آثار الوقف في الحياة المجتمعية بالمغرب عبر التاريخ، ص ١٢٤.

أصبح اليوم دارا لإقامة المعدمات من الشريفات»[1].

بنى المنصور أبو يوسف يعقوب المراكشي[2] بيمارستان مراكش. وكان هذا البيمارستان مثالا للروعة والجمال والسعة، وغريبا في نوعه، أجرى فيه المياه الكثيرة، وزرع في ساحته من جميع الأشجار وزخرفه بأحسن الزخارف، وأمر له كل يوم ثلاثين دينارا للأدوية. ومن شدة اهتمامه به كان السلطان المنصور يزوره، ويعود المرضى كل جمعة. وقال عنه المراكشي: « ما أظن أن في الدنيا مثله. وأجرى فيه المياه الكثيرة والتي تدور على جميع غرف البيمارستان. زيادة على ذلك، أقام به أربع برك، وفي وسط إحداها رخام (...) كما أقام بداخله صيدلية كبيرة وأمر الصيادلة بعمل الأدوية والأشربة والأدهان والأكحال، وأعد فيه للمرضى ثياب ليل ونهار، وملابس للصيف والشتاء، وأمر بالطعام للمرضى يوميا، وجلب لهم الأدوية غير المتوفرة، كما يعطي الأموال للمرضى خصوصا للفقراء بعد خروجهم من البيمارستان ليعيشوا بها ولا يذهبوا إلى الأعمال الشاقة بعد خروجهم من البيمارستان. وكان هذا البيمارستان مفتوحا على مصراعيه للجميع، فلم يقتصر على الفقراء دون الأغنياء، بل لكل من مرض في مراكش من قريب أو من بعيد حمل إليه وعولج مجانا على أن يستريح ويشفى أو يموت. فكان هذا البيمارستان منارة للحضارة الإسلامية وللسلاطين المسلمين»[3].

في العهد السعدي، بنى السلطان عبد الله الغالب بمراكش سنة ٩٧٠هـ بحي الطالعة مارستانا، وخصص له أوقافا كثيرة لمعالجة المرضى، والإنفاق

١- أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل، ج ١ ص١٥٢-١٥٤.

٢- هو أبو يوسف يعقوب بن يوسف بن عبد المؤمن بن علي القيسي سلطان المغرب من ملوك الموحدين، توفي سنة ٥٨٠ هـ /١١٨٤م. (المعجب في تلخيص أخبار المغرب، محيي الدين أبو محمد عبد الواحد المراكشي، ص ٢٠٩، ط سنة ١٨٨١م مطبعة بريل -مدينة لبدن).

٣- نفسه، ص ٢٠٩.

عليهم، وأداء أجور الأطباء والممرضين وسائر المستخدَمين فيه. وعنه قال اليفرني [1]: «أنشأ مولاي عبد الله رحمه الله، جامع الأشراف (...) والمارستان الذي ظهر نفعه، ووقف عليه أوقافا عظيمة» [2].

«كان في مدينة قرطبة وحدها أكثر من خمسين مستشفى موقوفا. وكان لكل فئة من فئات المجتمع مستشفيات خاصة، وكانت هناك مستشفيات للجيش، ومستشفيات للمساجين، ومستشفيات للمجانين، ومستشفيات للمجذومين، وكان الأطباء يطوفون عليهم بالأدوية، وفي كل مستشفى قسمان منفصلان، أحدهما: للذكور، والثاني: للإناث. وفي كل قسم منها قاعات متعددة، كل واحدة منها لعلاج نوع معين من الأمراض (للعيون، وللجراحة، وللكسور، وللتجبير، للأمراض الداخلية، وللأمراض العقلية). بل كان قسم الأمراض الداخلية وحده مقسما إلى غرف عدة، منها غرف للحميات، وغرف للإسهال.. ولكل قسم من هذه الأقسام أطباء عليهم رئيس، ولكل طبيب وقت معين يلازم فيه قاعاته لمعالجة المرضى، وفي كل مستشفى مجموعة من الفراشين والممرضين والمساعدين، ولكل منهم رواتب وافرة معلومة» [3].

قال ابن الوزان الفاسي: « في فاس بيمارستانات عديدة، لا تقل حسنا عن المدارس، وبعض هذه البيمارستانات في داخل المدينة والأخرى في خارجها، وإن كانت التي في الخارج أقل جمالية عن التي في الداخل. وكانت كلها غنية. وكان الغرباء قديما يعطون السكن بها لمدة ثلاثة أيام.... وكان بيمارستان

١- أبوعبد الله محمد الصغير بن محمد بن عبد الله اليفرني الفقيه المحدث العلامة الأديب المؤرخ. له تآليف منها نزهة الحادي، روضة التعريف بمفاخر مولانا إسماعيل بن الشريف، ودرر الحجال في سبعة رجال. توفي بعد الأربعين ومائة ألف هجرية، وقيل ١١٤٥هـ. (شجرة النور، ص ٣٣٥، رقم الترجمة: ١٣١٥) (معجم المؤلفين، ج٣، ص٣٦٠).

٢- نزهة الحادي بأخبار ملوك القرن الحادي، أبو عبد الله محمد الإفراني الملقب بالصغير، ص ٥١، تحقيق عبد اللطيف الشاذلي، مطبعة النجاح الجديدة -البيضاء، سنة ١٩٩٨م.

٣- الوقف في الإسلام، خدمة للمجتمع والإنسانية، إبراهيم عبد الباقي، ج٢، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية-الكويت.

سيدي فرج يتوفر على كل ما يحتاج إليه من كتاب وممرضين وحراس وطباخين وغيرهم ممن يهتمون بالمرضى، ويتقاضى كل واحد من هؤلاء المستخدمين أجرا حسنا»[١].

أنشأ محمد بن يوسف بن إسماعيل بن نصر[٢] بيمارستان غرناطة، ووقف عليه أوقافا كبيرة، كما بنى السلطان أبو عبد الله محمد بن المولى[٣] بيمارستانا آخر في نفس المدينة سنة ٧٦٧هج، ووقف عليه الأوقاف.

كان في طرابلس الغرب بيمارستان لإيواء المساكين والغرباء[٤].

وفي مدينة بجاية الكبيرة مارستانات، وكلها صروح مشيدة وحسنة البناء، ومنسقة أحسن تنسيق[٥].

« أنشأ السلطان محمد باشا المارستان بحومة العزافين، وفيه عدة بيوت في أسفله وأعلاه للمرضى، وجعل له أوقافا للقيام بلوازم الذين يحلون به منهم، وخدمة يخدمونهم، وطبيبا ينظر في علاجهم، وما يحتاجون إليه من أشربة، وأدوية، ومن طعام، وكسوة، وفراش، وغير ذلك»[٦].

«أسس الأمير الصالح الباي محمد، ويدعى حمودة باشا المرادي، مارستان العزافين[٧] بتونس، وله أوقاف. وأنشأ مصطفى إسماعيل الوزير سنة ١٢٩٦هج المستشفى الصادقي، ونقل إليه مرضى مستشفى العزافين،

١- وصف أفريقيا، ج١،ص ٢٢٨.

٢- تولى الملك بعد وفاة أبيه عام ٧٥٥هـ.

٣- وصف أفريقيا، ج١،ص ٢٢٨.

٤- نفسه، ج٢، ص ٩٨.

٥- نفسه، ج ٢، ص ٥٠ .

٦- المؤنس، ص ٢٢٦ .

٧- لقد ساد الاعتقاد عند بعض العامة التونسيين أن هذا المارستان من مآثر صاحبة الخيرات (عزيزة عثمانة)، وإسمها عزيزة بنت أحمد بن محمد بن عثمان داي، دفين زاوية الشيخ سيدي أحمد بن عروس (ت ١٠١٩هج)، أما حفيدته عثمانة فتوفيت سنة (١٠٨٠هـ).(هامش ص ٣٤٠ من كتاب صفحات من تاريخ تونس) .

وصارت مداخيل أوقافه المنجرة له من مارستان العزافين غير موفية بحاجاته»[1].

ثانيا: الأوقاف المخصصة للمستشفيات:

لقد كان الاهتمام والعناية بالمستشفيات عادة حسنة يتوارثها السلاطين، ويقتدي بهم المحسنون من عامة الشعب. وبذلك صار الدعم المالي في المجال الصحي متنوعا بفضل الأوقاف، و«وجدت البيمارستانات في الغرب الإسلامي- كما في المشرق- وحبست عليها العديد من الأوقاف، التي خصصت لترميمها، وإطعام المرضى، وتوفير الأدوية لهم، وصرف رواتب الأطباء. كذلك حبست بعض الأحباس على المرضى خاصة مرضى الجذام»[2]. كما « كانت رواتب الأطباء والمساعدين والممرضين وصانعي الأسِرَّة، والخدم، تدفع من الريع المخصص للمستشفى، وكل المصاريف كانت تسجل بشكل دقيق، ويضاف إليها أثمان العقاقير، والآلات الطبية وغيرها»[3].

لكن من أين كان يؤتى بكل الأموال التي تصرف على هذه المستشفيات؟.

«لقد كانت كل هذه الأموال تحصل من الأوقاف التي كانت تخصص للمستشفيات لدى تأسيسها»[4]. وصارت أحباس كل مستشفى تتزايد بتنافس الواقفين خلفا عن سلف، حكاما ومحكومين. وفي ذلك قال التازي: « إن السلطان أبا عنان المريني اقتفى أثر أبي الحسن في العناية بالمارستان الذي بناه في فاس، والتحبيس عليه. واقتدى به الموسرون، فقدموا ما استطاعوا من مختلف العطاءات، وفي مدة وجيزة صار للمارستان نظارة

١- صفحات من تاريخ تونس، ص ٣٥٠.

٢- الأجناس في الأندلس فيما بين القرنين ٤-٩هـ، ص ١٢٩.

٣- شمس العرب تسطع على الغرب، زيغريد هونكه، ص ٢٣٣، ترجمة فاروق بيضون وكمال دسوقي، دار الجيل —بيروت ودار الآفاق الجديدة- بيروت، ط٨، سنة ١٤١٣هـ.

٤- نفسه، ص ٢٣٢.

خاصة تقوم على أوقافه، وتتعهد من فيه من المرضى عضويا ونفسيا ،وكذلك تُنفق على من يأوي إليه من الغرباء وذوي العاهات»[1].

وفي الحوالة الاسماعيلية، ذُكِرت «أوقاف على المرضى الجذماء القاطنين ببرج الكوكب، خارج باب عجيسة، وهي عبارة عن ستة عشر حانوتا، ورباع وأراضي وزيتون، وغير ذلك. كما تضمنت صفحتا ٥٧٣ و٥٧٤ الأجزية الموقوفة عليهم، وصل عددها إلى خمسين. وذيلت الجرود بوصف الأوقاف المذكورة وأمكنتها، وبشهادة استئجار بعضها للحاج أحمد الباشا بدرب سيدي جلول[2]، كما ذكر الإفراني «الأوقاف العظيمة التي عينها السلطان مولاي عبد الله للمارستان الذي بناه»[3].

وتوجد بعض الأماكن « المخصصة للمرضى بالجذام في قرطبة- نهر الوادي الكبير- يعزلون فيها وتوزع عليهم الصدقات بين الفينة والأخرى، كما حرص بعض الواقفين على الحبس عليهم. وفي سنة سبعمائة وست وثلاثين للهجرة حبست غلة جنات على الجذامى»[4].

وتنوعت أوقاف المستشفيات لضمان استمرارها في تقديم خدماتها، ومن أجل ذلك فهي أراضي فلاحية وبساتين، وحوانيت للتجارة، ودُور للسكنى، ومثال ذلك الأوقاف التي حبستها أم السلطان أحمد المنصور الذهبي على مارستان مراكش حيث:

خصصت جزءا من أوقافها على المارستان. وقد ورد في نص وقفية الجامع الأعظم بمراكش، كما أوردها المقري: «حبست لوجه الله العظيم، ورجاء ثوابه الجسيم، والنعيم المقيم، جميع السبعين حانوتا غير نصف حانوت الواجبة لها في نصفها من القيسارية المشتركة بينها وبين مساكن

١- جامع القرويين، ج ٢ ص ٤٥٧.

٢- الحوالة الاسماعيلية، رقم ٤٦،ص ٥٧٢. والحالة الاجتماعية بفاس، ج٢،هامش ص ٥٩.

٣- نزهة الحادي بأخبار ملوك القرن الحادي، ص ٥١.

٤- المعيار، ج٩، ص١٧٣-٤٠٤-٤٠٥، الأحباس في الأندلس فيما بين القرنين ٤-٩هـ، ص ١٢٩-١٣٠.

المارستان المخترعة لها وسط سوق الحضرة المراكشية، دون البقعة المتصلة بقلعتها:

جميع السبعين حانوتا غير نصف حانوت الواجبة لها في نصفها من القيسارية المشتركة بينها وبين مساكن المارستان المخترعة لها وسط سوق الحضرة المراكشية، دون البقعة المتصلة بقلعتها»[1].

ومن الصور النيرة التي سجلها التاريخ للأوقاف في مجال الاعتناء بالمرضى، وحجم التغطية الصحية التي كانت الأوقاف توفرها لهؤلاء المرضى،« أن كل المرضى أغنياء وفقراء، كانوا يعالجون مجانا؛ فالعلاج الطبي لم يكن ليكلفهم درهما واحدا، وكانوا يحصلون مجانا أيضا على المأوى والغذاء والعقاقير، والألبسة، بالإضافة إلى تعويض مالي شهري كامل، يتقاضونه عندما يتماثلون للشفاء ثم ينصرفون إلى بيوتهم[2].

وقد سبقت الإشارة إلى بيمارستان مراكش والعناية التي أولاها المنصور أبو يوسف له.

وأوقف السلطان محمد باشا على مارستان تونس أزيد من عشرين وقفا، منها: تونس، كما جاء في نص وقفيته، ما يلي:

«١- جميع الفندق القبلي المفتح قرب القباقبيين، ومكتب العزافين داخل تونس المحروسة، يحده قبلة المفتح وشرقا حق الآن للدعيصي، وجوفا حق للمؤذن الحاج محمد القصار وغيره، وغربا الطريق بحقوقه ومنافعه.

٢- وجميع الستة حوانيت المخرجة منها الشاملة لها حدوده المذكورة إلخ.

٣- وجميع الفرن المعد الآن للطبخ إلخ.

٤- وجميع الكوشة المعدة إلخ.

١- روضة الآس، ص ٦٥.

٢- شمس العرب تسطع على الغرب، ص ٢٣١.

٥- وجميع الفندق الجوي في إلخ.

٦- وجميع الحانوتين المخرجين من الفندق المذكور إلخ»[١].

وبجانب الأوقاف على المستشفيات وحجمها وتنوعها في الغرب الإسلامي، اعتنى الفقهاء بما يترتب على هذه الأوقاف من مسائل وما يتعلق بها من نوازل، وسأكتفي بذكر مسألتين للتمثيل على مواكبة الفقه للقضايا المتعلقة بأحباس المستشفيات:

المسألة الأولى: بناء على ماذا يستحق المريض الاستفادة من الأحباس على المرضى؟

« سئل ابن الحاج رحمه الله عما يُرجع إليه في استحقاق حبس المرضى؟ فأجاب: إن شهادة الأطباء هي المرجع. فإن شهد له بأن به مرضا يقال له الجذام يوجب له السهم، ولو كان على المريض القطع فتقطع أنملة فما فوقها يوجب السهم. وقيل الصواب أن يكون القطع موجبا لنقص العمل والتوقف عنه. لأن قصد المحبس العجز عن العمل»[٢].

المسألة الثانية: هل يدخل المرضى الأجانب على البلد في أحباس مرضى البلد؟

اختلف الفقهاء في هذه المسألة. فقد « سئل ابن سهل[٣] عن مرضى احتلوا بقرطبة من غيرها، وطلبوا الدخول مع مرضاها في أحباسها المحبسة على المرضى بقرطبة، فأجاب: إذا كانوا يرغبون في البقاء في قرطبة والاستيطان

١- صفحات من تاريخ تونس، ص٣٤١-٣٤٥، وقد سماها المؤرخ محمد الحبيب بن الخوجة بالوثيقة التاريخية.

٢- المعيار، ج٧، ص ٣٤١.

٣- هو أبو الأصبغ عيسى بن سهل، سكن قرطبة، كان فقيها حافظا للرأي، ذاكرا للمسائل، عارفا بالنوازل، بصيا بالأحكام. له كتاب الأحكام، تولى القضاء في غرناطة. توفي سنة ٤٨٦هج. (تاريخ قضاة الأندلس، أبو الحسن النباهي المالقي الأندلسي، ص ٩٦، دار الآفاق الجديدة -بيروت،ط٥، سنة ١٤٠٣هـ).

بها، فإنهم يستفيدون، لكن بعد مضي أربعة أيام. وقال ابن سلمة: يفرض لهم في الأحباس متى ثبت استيطانهم دون التقيد بالمدة»[1].

ولم تتوقف عناية الواقفين عند توفير متطلبات الاستشفاء والمعدات الطبية وبناء المستشفيات وتزويد المرضى بالغذاء بشكل منتظم، ومنحهم أموال يصرفونها في فترات النقاهة حتى لا يضطروا للعمل قبل استكمال فترة العلاج، وإنما بلغت عنايتهم بالصحة أن وجدت أحباس تم تخصيصها لإيناس المرضى في الليل. وهذا لون رائع يدل على إسهام الوقف في تحقيق الراحة النفسية للمريض. « فمن أجمل الأوقاف، وقف مؤنس الغرباء في مدينة فاس. يتناوب فيه مجموعة من المؤذنين يحيون الليل بالأذكار، والمدائح الندية، كل منهم يسبح الله وينشد نحو ساعة بصوته الرخيم، ويسمى هذا المؤذن «مؤنس الغرباء»، أو «مؤنس المرضى»، لأن الغرباء والمرضى لا يمكنهم النوم في بعض الأحيان، فليس لهم أنيس أحسن من هذا المؤذن الذي يشجيهم بصوته الجميل في تسبيح الباري في ساعات الليل الأخيرة»[2].

الفرع الثاني: الوقف لتوفير ضرورات الحياة.

اهتم المحبسون بالنفس الإنسانية بشكل كبير، حيث خصصوا أوقافا متنوعة لتوفير متطلبات الحياة الكريمة للفقراء وذوي الحاجات في المجتمع. وبالنظر إلى حجم الأحباس في هذا المجال، يتبين أن الواقفين اعتبروا الحفاظ على النفس البشرية واجبا شرعيا. قال القرطبي رحمه الله: «فإن صيانة النفس عن المكروه واجبة»[3].

ومن أجل توفير الخبز والماء والكساء والمأوى للمحتاجين، دأب المحسنون

١- المعيار، ج٧، ص ٤٨١.

٢- أوقاف مكناس، ج١، ص٦٣.

٣- الجامع لأحكام القرآن، ج ٤ ص٢٤٣.

على تحبيس ما يسهمون به لرفع حر الجوع والظمأ عن الناس. ومن ذلك:

ما حدث لمقاومة الجوع إثر المجاعة التي مر بها المغرب في القرن التاسع عشر الميلادي، وكانت الفتاوى الفقهية وتوجيهات الفقهاء تؤكد ضرورة الادخار والاقتصاد في المعيشة وبذل الجهد في العمل وعدم الكسل. جاء في المعسول: «عليك بخزن زريعتك والاقتصاد في معيشتك، فخذ الثلث من كل شيء وادخره. وكل الثلثين. وعليك بإعانة قوتك بالخضر ولا تسرف. وانصح الناس، ولا تكثر من تملك البقر. فإن لم تحكم في يدك وغلب عليك الإسراف، فاجعل ما فضل لك في الحصن، أو في موضع لا تصل إليه بسرعة....»[1].

وإذا كان الادخار وسيلة للاقتصاد لتجنب الجوع، فإن الادخار لا يقوم عليه إلا الأغنياء، أما الفقراء فليس لديهم ما يأكلون أصلا، «إلا أن هؤلاء كانوا يستفيدون من أعمال البر والإحسان التي احتلت مكانا واسعا في المجتمع المغربي. ونحن نعلم أن الصدقات من الأمور التي أراد بها الإسلام الحد من طغيان رأس المال، فدعا إليها وجعلها تطهيرا للمتصدقين، قال تعالى:﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾[2]. وكان الناس ملتزمين بهذه الفريضة الخيرية، فلم تكن مدن الغرب الإسلامي تخلو من عائلات خصصت قسطا من أملاكها للإسعاف الاجتماعي. بل انتبه الواقفون إلى حاجة المرضى إلى مال بُعيد خروجهم من المستشفيات ينفقونه في انتظار استعادة عافيتهم، حفاظا على صحتهم، وتأمينا لعائلاتهم من الفقر والعوز[3].

ومن صنائع الأوقاف توفير نفقات على الزوايا، حيث كان لكل زاوية

١- المعسول، المختار السوسي، ج١٧، ص٢٥٨-٢٥٩، مطبعة النجاح -البيضاء، ط١ سنة ١٣٨٢هـ.

٢- البقرة، ٢٧٩.

٣- المعجب، ٢٠٩.

مداخيل متنوعة وعديدة من الأحباس «وقد كانت هذه الزوايا تقوم بإرفاق الناس في زمن المجاعات، حيث تصير الزاوية مأوى لكل من عضهم الجوع»[1]. ومن الزوايا « ما كان يستقبل أعدادا كبيرة من الوافدين، وبطريقة تنبئ عن أن الزاوية استطاعت إيواء الألوف من الناس وإطعامهم»[2].

- الأوقاف على الفقراء والمساكين:

للفقراء حق معلوم في مال الأغنياء، وهو الزكاة، لكن ما تحتفظ به الحوالات الحبسية من أوقاف على الفقراء والمساكين يؤكد التكافل والتعاون الذي نتج عن الأخوة الدينية وجعل حق الفقير يفوق ما عينه الشارع، فكانت الأوقاف خير مثال على سخاء المحبسين لدفع لوعة الجوع والظمأ عن الفقراء والمساكين بشكل واضح. وكثرت هذه الأحباس، استجابة للنداءات الإيمانية ورغبة في نيل الثواب الجزيل الموعود به، وإحساساً من الأغنياء بالمسؤولية تجاه إخوانهم الفقراء والمساكين.

وأذكر في ما يلي صورا من الأوقاف على الفقراء والمساكين:

-كان قرب باب المسافرين من فاس عرصة موقوفة على الفقراء والمساكين ليستغلوها بالغراسة فيها[3].

-حبس الفقيه الشيخ عبد الملك بن حيون على المساكين بمدينة فاس الأوقاف المبينة أسفله. ونص في وصيته على أن نصيب المساكين من هذه الأحباس محصور في الثلث، لكن عند غلاء الأسعار وصعوبة العيش، تصرف الأحباس إليهم كاملة دون الاقتصار على الثلث. وهي:

- ثلاثة عشر حانوتا في منطقة الشكارين والسبطريين والشماعين.

١- جوانب من تاريخ الزاوية الناصرية، ج٢، ص٤٠٠.

٢- نفسه، ج٢، ص ٣٦٩.

٣- الملاجئ الخيرية الإسلامية، المجلة الزيتونية، م٣، ج ٦، ص ٢٧٨ بتاريخ: ربيع الثاني ١٣٥٨هـ/ يونيو ١٩٣٩م.

- ستة حوانيت في عين علون والجوطية.
- خمسة حوانيت في عين الخليل.
- فندق التجار في السبطريين.
- دار توجد عن يمين الداخل للزنقة التي بأسفل أسبوع القرويين.
- نصف ارحى في وادي الرشاشة وربع حمام في جرنيز، وفيض ماء بعين الشكارين، وقاعة عرصة في كل من: خارج باب المسافرين، والزنقة المتصلة بالعرصة، وعين الحيات، وأخرى متصلة بها، وفي عين أصليتن، وفي الخامة بالمرج، وثلث قاعة عرصة في جبيل بنت كشوط خارج باب الشريعة، وأخرى بابن عطية، وقاعة جنان ببليطة، وأخرى ببن وغلان، وثلث أخرى بالخلوف خارج باب الجيسة، وربع أخرى بجبيل بنت كشوط خارج باب الشريعة، وقاعة عرصة الليم خارج باب الجيسة، وقاعة عرصة ببنت اللب[١] .

وتوجد بنفس الحوالة أوقاف أخرى على الفقراء والمساكين،مع ذكر أسماء الواقفين، من بينهم: «ابن كسية أوقف ستة حوانيت مع جلساتها وتقع كلها متتابعة ومحادية بعضها لبعض، عن يسار الخارج من باب الصفر. وابن عطوا ثلاثة حوانيت ونصف حانوت وربع أخرى بالغضافة إلى اَروى. وابن اللب أوقف دارا بشارع درب سيدي العودي باللمطة وربع حانوت عن يمين الخارج من فرناق حمام الملاحة وربع أخريتين يليانها وربع طراز بجنيز المحمل على الحانوت الأولى يمناه. والسيدة الحرة صفية أوقفت دار الصابون وهي تقابل درب أبي حاج بانحراف. وثلث وربع الثلث من حمام في عين المنان لطلوقة. وفي الوقفية أسماء لواقفين آخرين، وأحباس مختلفة على الفقراء والمساكين»[٢].

وبتتبع ماورد في الحوالات من هذه الأحباس المخصصة لهذه الفئة،

١- الحوالة الحبسية المؤرخة بربيع الثاني سنة ٩٩٤هـ ميكروفيلم رقم ١٦٢، الخزانة العامة - الرباط، صفحات: ١١٧-١١٨-١١٩.

٢- نفسها، صفحات: ١٢٠-١٢١-١٢٢-١٢٣-١٢٤-١٢٥.

يتبين أنها متنوعة ما بين حوانيت، وفنادق، وحمامات، وعقارات صناعية وفلاحية، ودور للسكن.

وتنص وثيقة حبسية أخرى على أن أحد سكان تارودانت حبس على مساكين المدينة الذين لا مُعيل لهم ولا مأوى، وتم تكليف من يقوم على شؤونه، وتعهد حاله، وتوزيع ريعه على المستحقين بناء على وثيقة التحبيس، التي ورد فيها أن: « للمعلم أحمد بن الحسين بن محمد الغمري جميع الثلث الواحد الذي تصدق به المرحوم، الحاج محمد بن عبد الكريم التاكموتي على مساكن تارودانت من جنانه المجاور لدار الطالب إبراهيم بن ياسين، وبجنان قرب باب الخميس داخل تارودانت، بالمساقاة، ليتولى خدمته وسقيه، وما لا تتم الثمار إلا به من العمل، فإذا طابت الغلة أخذ ربعها، والثلاثة الأرباع الباقية للمساكين لمدة خمس سنين من تاريخه على السنة والعرف الجاري، عرفا قدره، وشهد به عليهما من أشهداه به، وعرفهما بحال كمال أوائل رجب عام ١٠٦٢هـ»[١].

كما كان للزوايا دور أساس في توفير الطعام للمساكين والمحتاجين، ومن هذه الزوايا « ما كان يطعم فيها في سنة من سنين الغلاء، سبعة آلاف من الفقراء كل يوم»[٢]، كما يتم فيها إطعام الوافدين عليها في مختلف المناسبات، وبخاصة الدينية منها. ومما سجله التاريخ عن الزاوية الدلائية[٣]، أنه في اليوم السابع لعيد المولد النبوي الشريف، يطعم فيها سبعون ألفا من سكان الزاوية، وغيرهم من الوافدين عليها

١- الحوالة الحبسية لتارودانت، ج١ ص٦٠.

٢- الزاوية الدلائية ودورها الديني والعلمي والسياسي، محمد حجي، ص ٤٦.، المطبعة الوطنية- الرباط، سنة ١٣٨٤هـ.

٣- تأسست الزاوية في الثلث الأخير من القرن العاشر الهجري، حوالي سنة ٩٧٤هـج.، أسسها الشيخ أبوبكر محمد بن محمد بن سعيد الدلائي. وكانت في البداية تطلق على المسجد الذي بناه الشيخ، ثم صارت تطلق على كل القرية القائمة حوله. وتشمل الزاوية الدور، والأسواق، والمساجد، وسائر مرافق الحياة فيها. وتقع الزاوية بمنطقة الشاوية قرب مدينة خنيفرة المغربية.(الزاوية الدلائية ودورها الديني والعلمي والسياسي، ص ٣٦-٣٧).

لحضور ذلك الموسم»[1]. و« من المآثر الحسان لشيخها: شراء الرباع في غالب البلاد وتحبيسها على الضعفاء والمساكين»[2].

وكان في الجزائر «أحباس سلالة الشرفاء يصرف منها على فقرائهم وتوفر لهم شروط المعيشة في المدينة. كما أن شركة الأندلس تأسست بفضل الأوقاف لمواجهة آثار المأساة الأندلسية. وقد ظهر أول حبس من هذه الأحباس مع بداية الهجرة إلى الجزائر. وأقدم هذه الأحباس يرجع إلى سنة ٩٤٥هـ»[3]. كما شكلت أوقاف الأضرحة مؤسسات كبيرة أطلق عليها مؤسسات الأولياء الصالحين، «وتعود أحباسها إلى أضرحة الأولياء والمدارس التي أسسوها في حياتهم. وتتجلى مهمة هذه الأحباس في تسديد التكاليف اليومية للمؤسسات التعليمية أو الدينية.

ومن خلال ما ذُكر، يبرز دور الوقف في الإنفاق على الفقراء والمساكين، وتوفير ما يحتاجون إليه من طعام وشراب وكساء ومأوى. وكان الحافز الذي شجع الواقفين على هذا البذل والسخاء مواكبة الفقه للواقع والأسوة الحسنة لفقهائهم الذين كانوا سباقين إلى الإنفاق على المساكين. بالإضافة إلى الفتاوى المتعددة، والمواعظ البليغة التي تنبعث من مجالس العلم، ويسمعها المتعلمون وعامة الناس. وكانت الأحباس هي الضامن لاستمرار موارد النفقة على المحتاجين في المجتمعات الإسلامية.

ومن أجل استمرار وجود الأوقاف على الفقراء والمساكين، فقد «أفتى الفقهاء برجوع الحبس إلى هذه الفئة كلما انقضى الموقوف عليهم»[4].

١- نفسه، ص ٤٦.

٢- نفسه، ص ٣٣.

٣- الوقف وتنمية المدن من التراث إلى التحديث، ص ١٠.

٤- المعيار، ج٧، ص ٤٤٢ و٤٦٣.

- **الأوقاف لجلب الماء وتوفيره:**

سئل ابن عباس: أي الصدقة أفضل؟ فقال: الماء، ألم تروا إلى أهل النار حين استغاثوا بأهل الجنة « أن أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله»؟.

وروى أبو داود أن سعدا أتى النبي ﷺ فقال: « أي الصدقة أعجب إليك؟ قال: الماء»[١]. وفي رواية: « فحفر بئرا فقال: هذه لأم سعد»[٢].

إلى أن قال: فدل على أن سقي الماء من أعظم القربات عند الله تعالى»[٣].

ولذلك قام الواقفون بتوفير الماء بشتى الوسائل، وحبسوا عليه أوقافا كثيرة ومتنوعة.

ومن أهم الوسائل التي وُظفت فيها أموال الأوقاف حفر الآبار وتنقية العيون، وتهييئ القنوات والبحيرات، وجلب الماء إلى داخل المدن والقرى.

وقد ذكر الباحثون أن:«أوقاف العيون كثيرة ومعروفة في تاريخ الوقف في بلدان عديدة مثل المغرب والجزائر. فأوقاف عيون الماء في الجزائر مثلا: تشير إليه وثيقة أحباس الجامع الأعظم. وتظهر هذه الوثيقة أن من بين وقفيات الجامع عشر عيون مياه، وعشر بحيرات. أما في المغرب، فالتاريخ يشهد بوجود شبكة مياه الأوقاف التي كانت تزود مدينة تطوان معتمدة على عيون سفح جبل درسة، عبر قنوات من الفخار إلى المساجد، وباقي المؤسسات، وتسمى هذه المياه حاليا، باسم السكوندو»[٤].

ذكر ابن أبي دينار في المآثر الحسان لبعض السلاطين ما يلي:

«السلطان يوسف داي جلب الماء العذب من خارج المدينة إلى

١- سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب في فضل سقي الماء، حديث رقم ١٦٨١.

٢- نفسه، كتاب الزكاة، باب في فضل سقي الماء، حديث رقم ١٦٨٣.

٣- الجامع لأحكام القرآن، ج٩، ص ٢٣٢-٢٣٣.

٤- الدور الاقتصادي والاجتماعي لأحباس مدينة تطوان، أولاد علي عبد السلام والغلبزوري بدر الدين، ص ١٧، كلية الآداب والعلوم الانسانية/جامعة عبد الملك السعدي، سنة ١٩٩٤م.

عدة أماكن داخلها، وانتفع الناس بهذا الماء زمانا»[١].

« محمد باشا، الحنايا وضع الأنابيب المجلوب عليها الماء من مسافة بعيدة من آبار قصة تتناهى بها الحناية القديمة في ضخامة البناء. وأنفق عليها أموالا لا تدخل تحت حصر. وتمم بناءها في عدة سنين وأدخل ماءها إلى المدينة، وفرقه في أزقتها، وأوقف عليها أوقافا للقيام بإصلاح ما يتعطل منها، فانتفع بها الناس»[٢].

ومن التقييدات المتعلقة بمياه الآبار الحبسية العمومية، ما يتعلق بإحصاء المياه التي تسقى منها عراصي الأحباس بزاوية شالة، مع قائمة ببيان عدد الآبار التي بعراص الأحباس، وهي:

«١- ممر بدرب جناوة مخرج من أروى بلافريج.٢- أخرى أمام السجن، ينسب لأولاد ابن مسعود.٣- أخرى بركنة باب الخرازين.٤- أخرى بتربيعة الفوقي.٥- أخرى بزنقة أمِّ الكنابيش بحائط أروى الأحباس بالسويقة. ٦- أخرى بسوق السمارين قرب باب الجديد.٧- أخرى بحائط الزاوية العيساوية....إلى ٤٢-أخرى بالزاوية التجانية.٤٣- أخرى بسيدي أحمد التلمساني»[٣].

وكذلك من جملة المياه التي لجانب الأحباس « ماء عين عتيق المسلم للإدارة البلدية لتتولى تعريفه على مقتضى الكتاب الشريف المؤرخ رابع حجة ١٣٣٢/٧٦»[٤].

وقد أثر عن شيخ الزاوية الدلائية أنه كان يقوم على حفر العيون وإجراء مائها، وتوسعة الأودية وبنائها»[٥].

١- المؤنس، ص ١٩٥.

٢- نفسه، ص٢٢٦.

٣- الماء في الفكر الإسلامي والأدب العربي، محمد بن عبد العزيز بنعبد الله، ج٤، ص٢٥٤-٢٥٦، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، ط سنة ١٤١٧هـ.

٤- نفسه، ج٤، ص ٢٥٧.

٥- الزاوية الدلائية ودورها الديني والعلمي والسياسي، ص ٣٣.

المطلب الثالث: حفظ العقل

لما كان العلم أهم وسيلة لإطلاق سراح العقل من سجن الجهل، رفع الإسلام من قيمة العلم والعلماء. ولذلك تم توظيف الأوقاف في انتشار العلم ومؤسساته والإنفاق على العلماء والطلبة بشكل عز نظيره.

وظف الإسلام مختلف المؤسسات من أجل نشر العلم وتوعية الناس بما ينفع في دنياهم وآخرتهم. وحرض على اكتساب المعارف والمهارات اللازمة لعمارة الأرض وكسب الرزق. ولضمان استمرار هذه المؤسسات في أداء وظيفتها التنويرية، شرع أصنافا من التبرعات التي تدفع القادرين عليها إلى الإسهام بما يوفر متطلبات التعليم والتعلم. واعتُبِرَ الوقف من أهم الموارد المالية التي أدت إلى انتشار المدارس والكتب ووسائل التعليم في كل البلاد وعبر مختلف العصور، واستثمرت أموال الأحباس في:

١-تشييد المدارس، وتعيين المدرسين فيها، وإعداد مرافق لإيواء طلبة العلم وتوفير النفقة اللازمة لهم.

٢-تزويد المستشفيات والسجون بكتب متنوعة لتمكين الوافدين عليها من المطالعة والدراسة.

وفيما يلي سردُ جملةٍ من الأوقاف الخاصة بما ذكر برهانا على أن حركية الوقف استحضرت بعناية فائقة أهمية العقل وضرورة ترشيده وتوعيته بكل مفيد، على اعتبار أن أهم ما يحافظ على العقل هو العلم النافع.

- المسجد مؤسسة علمية:

كانت أموال الوقف توظف في بناء المساجد والإنفاق على طلبة العلم والمدرسين وتوفير مستلزمات الدراسة من كتب وألواح، واستثمرت الأحباس لإرساء دعائم فكرية وثقافية في عدة ميادين منذ القرن الهجري الأول. وبفضل الأوقاف أتيح للعقل البشري عامة وللعقل المسلم خاصة فرصة

التمكن من التراث العلمي من خلال الكتب والمؤلفات التي تزخر بها المكتبات الوقفية في كل بلد. فالكتاب هو الوسيلة الوحيدة- بعد جلسات العلم- لاكتساب المعرفة. ولذلك أعطى الواقفون الأهمية للكتاب وتمكين الناس منه بتوفير الخزانات العمومية بشكل كبير.

-نظام الكراسي العلمية:

تم توظيف المسجد في العملية التعليمية، بإحداث نظام الكراسي العلمية وإعداد حجرات للدراسة وتنظيم حلقات علمية بداخله. كما تزود المساجد بالكتب وتعد لها رفوف خاصة على شكل مكتبات عامة. وسأشير إلى بعض النماذج على سبيل المثال لا الحصر، نظرا لكثرة ما أُلِّفَ في هذا المجال.

تعني المجالس العلمية «وجود كرسي يصعد عليه الأستاذ ليتمكن من تبليغ رسالته، وخاصة منها المجالس التي يناهز عدد الحضور فيها المائتين، والثلاث مئة من الطلبة»[1].

وانتشرت الكراسي العلمية في مجموعة من المساجد والجوامع في العديد من مدن الغرب الإسلامي، كطرابلس الغرب في ليبيا، والقيروان في تونس، وقرطبة في الأندلس، وفاس وتارودانت في المغرب، و« انتقل الاهتمام بنظام الكراسي من المشرق إلى المغرب عبر الحجاج، ومختلف الرحلات التي يقوم بها العلماء والفقهاء»[2]. وقد وصف ابن بطوطة الجهة الشرقية لبغداد والمدرسة المستنصرية بها، قائلا: «وبها المذاهب الأربعة، لكل مذهب إيوان في المسجد وموضع التدريس، وجلوس المدرس في قبة خشب صغيرة على كرسي عليه البسط. ويقعد المدرس وعليه السكينة والوقار»[3]. وأثبت الحسن الوزان وجود هذه الظاهرة في المغرب عند وصفه عُمران مدينة

١- جامع القرويين، م ٢ ص ٣٧٠.

٢- الأوقاف الإسلامية بالمغرب في عصر السعديين، ج١، ص ٢٦٣.

٣- رحلة ابن بطوطة، ج١،ص ١٦٧، المطبعة الخيرية، سنة ١٣٢٢هـ.

فاس، بقوله: «وفي المدينة جامع عظيم يدعى جامع القرويين (...) وفي داخل الجامع على طول الجدران يشاهد المرء كراسي مختلفة الأشكال، يدرس عليها العديد من العلماء الأساتذة، حيث يُلقون على الشعب دروسا تتعلق بأمور دينه وشريعته. تبتدئ هذه الدروس بعد الفجر بقليل، وتنتهي بعد ساعة من شروق الشمس»[1].

وكان الأصل في ظهور الكراسي « أن بعض الأئمة في بداية دولة بني مرين اعتاد أن ينصرف إلى ركن خاص من الجامع في جماعة من تلامذته، ليعطي دروسا في تفسير القرآن للثعلبي (ت٤٢٨هـج)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (٤٣٠هـج)»[2].

وقال التازي: « تضافرت المصادر التي بين أيدينا، المغربية منها والأجنبية، على أن الكراسي كانت تتخذ أمكنتها بعيدة عن وسط القرويين، وأن المشايخ كانوا يتعمدون بمجالسهم المحراب وما عن يمينه وشماله (...) ثم توزع الكراسي الباقية على طول البلاط الأوسط»[3].

وكان لكل كرسي وقفية تحدد مكانه في الجامع، والمادة المدَرَّسة، والأحباس التي تصرف عليه، طلبة وشيوخا. وهكذا كانت المساجد والجوامع مؤسسات، ومنتديات علمية بامتياز، بجانب دورها الروحي.

ومن بين أبرز هذه الكراسي ظهورًا «كرسي المحراب بجامع القرويين بفاس: ويرجع تاريخ هذا الكرسي إلى سنة ٦٥١ هجرية، ويقع وسط الجامع لتمكين أكبر عدد من رواد المسجد من الاستماع. وكان يدرس فيه ابن أبي عبيدة الأنصاري (ت ٥٨٢هـ) تفسير القرآن للثعلبي وحلية الأولياء لأبي نعيم. وبعده تعاقب على الكرسي كل من السادة: أ- أبوزيد الوراق

١- وصف أفريقيا، ج ١ ص ٢٢٤.

٢- جامع القرويين، م ٢ ص ٣٧٢.

٣- نفسه، م ٢ ص ٣٧١.

ويدرس: التفسير نفسه، والشفاء للقاضي عياض، والبخاري، والحريفش. ب- العربي قصارة ت- عبد الله أبو يخلف الفاسي ث- أبو العلاء إدريس بن محمد بن إدريس العراقي الحسيني، وكان يدرس خمسة كتب: شرح الإمام ابن عباد على الحكم، وصحيح مسلم، فضلاً عن تفسير الثعلبي، والبخاري، والحريفش. ج – أبناء الشيخ العراقي واستمر التدريس من قبلهم أكثر من مائة سنة.

واحتل هذا الكرسي مكانة سامية في المسجد مما جعله مثار تنافس بين العلماء عبر العصور. ولكثرة التنافس اضطر المشرفون عليه إلى أن يتناوب عليه اثنان، أحدهما في الصباح والآخر في المساء. وتبارى الناس على طول الزمان في تخصيص الجرايات والأوقاف لهذا الكرسي»[1].

-الأوقاف على الكراسي العلمية:

وتضمنت الحوالات الوقفية لوائح المحبسات التي وهبها الأولون لمن يتأهل لشغل منصب كرسي المحراب[2]. والجدول الآتي يبين نماذج من الكراسي العلمية والأوقاف التي حُبِّست عليها:

١- نفسه، م ٢ ص ٣٧٤.

٢- نفسه، م ٢ ص ٣٧٢ .

مادة التدريس	اسم الكرسي	الموضع	العلماء والأساتذة المتعاقبون عليه	الأوقاف	المصدر
التفسير والحديث ثم الشفا والحريفش.	الابارين	مسجد الأبارين	أبو القاسم بن محمد الغماري الفشتالي (ت ٧٢١هـ) وابن الكماد (ت ١١١٦هـ) عبد السلام بن زيان وآخرون	أربع بقاع ونصف أوقاف معمل النسيج	جامع القرويين (ج ٢ ص٣٨٨)
الرسالة للقيرواني والتسهيل والتقريب للرصاع	باب عجيسة	مسجد باب عجيسة	لم يذكر	بقعتان وفدان	نفسه (ج ٢ ص ٣٩١)
الرسالة للقيرواني	مسجد درب الخضار	حومة العدوة - درب الخضار	أبو الحسن علي بن محمد الشريف	ثلثا دار	نفسه ج ٢ ص ٣٩٣
العمدة للمقدسي والموطأ لمالك	مسجد الاندلس	باب مصرية الخطيب	عبد الرحمن سقين ثم القصار ثم ابن الطالب بن سودة	خمس بقاع	نفسه (ج ٢ ص ٣٩٠)
البخاري بشرح فتح الباري ثم علوم القرآن من تفسير ابن عرفة (ت ٨٠٣هـ) ثم الرسالة والحكم لابن عطاء الله ثم المختصر الفقهي لابن الحاجب	الونشريسي	عن يمين الخارج من الباب المقابل لدرب ابن حيون	عبد الواحد الونشريسي ثم الشيخ المنجور ثم القاضي الحميدي ثم محمد بن أحمد الوهراني (ت ١٠١٣هـ)	اثنا عشر حانوتا بالقيسارية والعطارين وتسعة بالسبطريين وستة بعين علون واربعة بالسقاطين وسبعة بالصفاح وأحد عشر عقارا إلى ثمان وثلاثين بقعة موزعة في أهم جهات المدينة..	نفسه (ج٢ ص ٣٧٩-٣٨٠)

جدول رقم (١)

مادة التدريس	اسم الكرسي	الموضع	العلماء والأساتذة المتعاقبون عليه	الأوقاف	المصدر
التفسير والصحيحين وغيرهما من الكتب الستة الرسالة والحلية لأبي نُعيم والاكتفاء للكلاعي وكتب ابن الجوزي والترغيب والترهيب للمنذري والروض للحريفش	ظهر الخصة	عن يمين الطالع للمسجد من باب العمدة أول باب الجهة الشرقية الجنوبية	ابن نموي الفاسي (ت ٦١٤هـ) والرحالة ابن رشيد البلقيني (٧٧١هج) ومحمد الشريف المري التلمساني (١٠١٨هج) وحمدون بن الحاج (١٢٣٢هـ) ثم محمد بن عبد العزيز طاهر الحسني	اثنان وعشرون بقعة وثلاثة رباع ومتجر وحانوت ونصف حانوت آخر في القيسارية وعشرة أمكنة أخرى في جهات مختلفة من المدينة.	نفسه (ج٢ ص ٣٧٨-٣٧٩)

تابع جدول رقم (١)

وكتب التاريخ حافلة بذكر الكراسي العلمية ودورها الثقافي والتعليمي في مختلف العصور.

ولا يوجد كرسي علمي دون أوقاف خاصة به يستفيد من مداخيلها طلبة العلم، والفقيه أو العالم الذي يُدرس فيه.

ولم يقتصر الأمر على الكراسي العلمية بجامع القرويين، بل امتد ذلك ليشمل مساجد أخرى مثل مسجد الميزاب بفاس، وجامع القطابين بمراكش، والحاج العظم بمكناس[١].

وخلاصة القول، إن الاطلاع على مضامين الحوالات الحبسية[٢] يفيد بأن حجم الأوقاف المرصودة للكراسي العلمية، وقيمتها المالية كانت متعددة ومتنوعة بشكل يغطي جميع النفقات التي يتطلبها سيرها واستمرارها. ولم تنحصر هذه الأوقاف في الرباع والأملاك، وإنما شملت الكثير من المخطوطات النفيسة والكتب القيمة. ولوحظ أن هذه الأوقاف لم تقتصر على الملوك وحدهم، وإنما شملت أفراد الشعب الذين وقفوا الأعداد الوافرة من الكتب الخاصة والقيمة على بعض الكراسي مما ضاقت به رفوف خزانات المساجد والمدارس، ومن هذه الكتب ما كان إعانة للفقهاء المدرسين[٣]. وقد أدت الكراسي دورا منقطع النظير في توعية الناس، وتنوير عقولهم، بشكل يُبرز أهمية الوقف وإسهامه في دفع الجهل عنهم، وحفظ عقولهم من الضلالات والخرافات والأباطيل والجمود.

وبعد أن سرد عبد الهادي التازي أسماء الكراسي العلمية بفاس، البالغ عددها أزيد من أربعين ومائة كرسي، قال: « وكلها تؤدي رسالتها في التثقيف والتعليم ومحاربة الأمية في خبايا الأزقة والدروب، بين الشيوخ والكهول والشباب، من التجار والعمال والصناع، والسيدات في بعض الأحيان...

١- دور الوقف، ج ١ ص ٣٩٧ .نقلا عن الحوالة العبد الرحمانية.

٢- الحوالة الإسماعيلية والعبد الرحمانية وحوالات تارودانت والقرويين..... .

٣- الحالة الاجتماعية بفاس، ج ١ ص ٣٨١ .

وبفضل هذه الكراسي صار جل أهل فاس يتحدثون ويتعاملون مستعينين في استشهاداتهم بآيات قرآنية وأحاديث نبوية وفقرات من متون الفقه والنحو ويوردونه إيراد خبير بالمعاني ودقائقها، متمرس فيها متفرس عليها...»[1].

-المدارس:

تأسست المدارس لتكون بمثابة قلاع علمية يفد إليها الطلاب من كل الجهات، وخاصة المدارس التي يتوفر فيها الإيواء والطعام. ومن نباهة بعض الواقفين أن جعلوا الأوقاف وسيلة وضمانة لاستمرار العلم داخل أسرهم وبخاصة العلمية، مخافة اندثار العلم وتقاعس الخلف عن طلبه. ولهذا «عينوا أوقافاً على المتعلمين من أولادهم، ليظل العلم فيهم متوارثا لا ينقطع عنهم، إذ لا يَنالُ أحد منهم شيئا من هذا الوقف ما لم يكن عالما، فيضطر الورثة إلى طلب العلم، حتى الذي لا رغبة له منهم، فإنه يتعلم مكرها لئلا يُحرم من وقف جده، ولا سيما إذا لم يكن معه ما يقوم بحاله غيره»[2].

-دور المدرسة في نشر العلم وإسهام الوقف في تشييدها:

لقد سجل التاريخ اهتمام الواقفين بالمدارس في مختلف بلدان الغرب الإسلامي لإدراكهم أهمية هذه المؤسسات في نشر العلم الذي به يتقوى العقل. وبرزت أهمية الوقف الإسلامي في المجال العلمي من خلال إسهامه في بناء المدارس وغيرها من المراكز العلمية عامة. وفي هذا الإطار، يقول الدكتور السباعي: «أما المدارس وهي التي قامت على الأوقاف الكثيرة التي تبرع بها الأغنياء، من قادة، وعلماء، وتجار، وملوك، وأمراء، فقد بلغت من الكثرة حداً بالغاً، وحسبك أن تعلم أنه لم تخل مدينة ولا قرية

١- جامع القرويين ، م ٢ ص٤٠٢ .

٢- كيف أدى الوقف دوره خلال التاريخ، إسماعيل بن علي الأكوع، ندوة حول أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم، لندن سنة ١٩٩٦م، ص ٢٢٠. نشرت ضمن سلسلة ندوات الحوار بين المسلمين، مؤسسة آل البيت. اليمن.

في طول العالم الإسلامي وعرضه، من مدارس متعددة يُعلم فيها عشرات من المعلمين المدرسين (...)، وأظهر مثال حي أن في هذه المدارس: لا يزال الطلاب يأخذون راتباً شهرياً من ريع الأوقاف (....) وكانت المدارس متعددة الغايات، فمنها مدارس تحفيظ القرآن الكريم وتفسيره وحفظه وقراءته، ومدارس الحديث والفقه بجميع فروعه، والطب.... »[1].

وقد بلغ شأن المدارس وتشييدها والأوقاف التي ترصد لها، أن لفتت انتباه المؤرخين لتسجيلها كحدث بارز من بين أحداث بعض القرون الهجرية السالفة. ومن ذلك على سبيل المثال:

- ما ذكره ابن كثير رحمه الله في أحداث سنة ٦٣١ هجرية ، حيث قال: « فيها- أي في هذه السنة- كمل بناء المدرسة المستنصرية ببغداد، ولم تبن مدرسة مثلها قبلها، ووقفت على المذاهب الأربعة من كل طائفة اثنان وستون فقيهاً، وأربعة معيدين، ومدرس لكل مذهب، وشيخ حديث، وقارئان، وعشرة مستمعين، وشيخ طب، وعشرة من المسلمين يشتغلون بعلم الطب، ومكتب للأيتام. وقُرر للجميع من الخبز واللحم والحلوى والنفقة ما فيه كفاية وافرة لكل واحد. وُقفت فيها خزانة كتب لم يُسمع بمثلها في كثرتها وحُسن نُسَخها وجودة الكتب الموقوفة بها..»[2].

- «في سنة عشرين وسبعمائة، أمر أمير المسلمين أبوسعيد ببناء المدرسة بحضرة فاس الجديدة، فبنيت أتقن بناء ورتب فيها الطلبة لقراءة القرآن، والفقهاء لتدريس العلم، وأجرى عليهم المرتبات والمؤن في كل شهر، وحبَّسَ عليها الرباع والمشاجر، كل ذلك ابتغاء وجه الله ورجاء مغفرته. وفي سنة إحدى وعشرين وسبعمائة صدر الأمر ببناء المدرسة غربي جامع الأندلس في مدينة فاس، فبنيت على أتم بناء، وأحسنه، وأتقنه، وبنيت بجانبه مرافق

١- من روائع حضارتنا، ص ١٠٠.

٢- البداية والنهاية، الحافظ عماد الدين ابن كثير، ج ١٧، ص ٢١٢-٢١٣، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط ١ سنة ١٤١٩ هـ.

أخرى، وأنفق في ذلك أموالا جليلة، تزيد على مائة ألف دينار. ورتب فيها الفقهاء للتدريس، وأسكنها بطلبة العلم وقراءة القرآن، وأجرى عليهم الإنفاق، والكسوة، وحبَّسَ عليهم رباعا كثيرة»[١].

- «وبنى السلطان يعقوب بن عبد الحق مدرسته التي بفاس مع غيرها، ووقف عليها كتب العلم... ووقف عليه غير ذلك. واقتفى أثره بنوه من بعده فاستكثروا من بناء المدارس العلمية ووقفوا عليها الأوقاف المغلة وأجروا على الطلبة بها الجرايات الكافية، فأمسكوا بسبب ذلك من رمق العلم وأحيوا مراسمه..»[٢].

وكان للأوقاف الدور الريادي في انتشار المدارس واستمرارها، وتنوع المعارف التي تُتَلقى فيها بتعدد الشيوخ والأساتذة الذين يُدَرسون فيها. ومن المدارس ما تجاوز عدد الأساتذة فيها المئات، ومن جملتها «مدرسة الوادي بفاس التي أسسها السلطان أبو الحسن المريني سنة ٧٢١ هجرية. وكان بالمدرسة نحو سبعمائة أستاذ»[٣]، ولكل مدرسة وقف خاص بها تُصرف ثماره في مختلف مصالحها.

وانتشرت المدارس « في الأندلس بين شاطبة، وإشبيلية، ومرسية، والمرية، ودانية، وطرطوشة، وشاطبة، وسرقسطة، وغرناطة، وبطليوس، وشلب، وغيرها. ثم إلى تونس في العصر الحفصي. وكان منها في القرنين السابع والثامن: الشماعية، والتوفيقية، والعصفورية، والمرجانية، والمغربية، والعنقية، ومدرسة سيدي يحيى، والمنتصرية»[٤].

١- الأنيس المطرب، ابن أبي زرع وقيل لأبي محمد الغرناطي، ص ٢٨٠-٢٨١، طبعة مدينة أوبسالة بدار الطباعة المدرسية، ط ١ سنة ١٨٤٣م.

٢- الاستقصا للناصري، ج ٣ ص ١١١.

٣- جامع القرويين، ج٢ هامش ص ٣٦٣.

٤- تاريخ معالم التوحيد في القديم والجديد، محمد الحبيب ابن الخوجة، ص٢٨٥-٢٨٩، تحقيق الجيلاني بن الحاج يحيى وحمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي — بيروت، ط ٢، سنة ١٩٨٥م.

وابتنى أبو سعيد «مدرسة العطارين، ومدرسة البيضاء، ومدرسة الصهريج، ثم مدرسة الوادي، ثم مدرسة مصباح، ثم أنشأ أبو الحسن في كل بلد من بلاد المغرب الأقصى والأوسط مدارس بتازة، ومكناسة، وسلا، وطنجة، وسبتة، وأنفا، وأزمور، وأغمات، ومراكش، والقصر الكبير، والعباد بتلمسان، والجزائر»[1].

- **الأوقاف على المدارس:**

لمعرفة مقدار الدعم الذي توفره الأحباس في هذا السبيل، يكفي تأمل النماذج التالية لإدراك مستوى إسهام الأحباس في تنمية هذه المدارس واستمرارها.

« في حوالتي إحصاء المدارس رقم ٥و٦ بمدينة فاس، تم تسجيل: المدرسة المتوكلية، ومدرسة الخصة، والمدرسة المصباحية، ومدرسة العطارين، ومدرسة الحلفاويين، ومدرسة الوادي، ومدرسة الصهريج، والمدرسة الجديدة الرشيدة، ومدرسة عجيسة. كما ورد في الحوالتين إحصاء أوقاف كل مدرسة»[2].

وتتضمن أوقاف مدرسة العطارين بفاس وحدها على سبيل المثال:

-« ثلاثة عشر حانوتا متصلة بباب الفرج:

- ومن ذلك دار الصابون مع الحوانيت الثلاثة المخرجة منها بالشراطين.
- الدار والمصرية وأربعة حوانيت مع الطراز المحمل عليها بعين أصليتن.
- ثلاثة حوانيت مع المصرية المحملة عليه بالصفارين القدماء،وسبعة أثمان منها الحدودي.

١- ناظر الوقف وتعامله مع حركة التعليم الإسلامي، الحلقة ١٤، محمد بنعبد الله، دعوة الحق، السنة ٢٩، العدد ٢٧٠.

٢- الحالة الاجتماعية بفاس، ج ١، ص ١٣٧.

- الأربعة حوانيت المخرجة منه بالدرب الطويل، وتربيعة ابن جيدة بالبليدة.
- الحانوت الرابع بالعطارين عن يمين المارين من المدرسة.
- الحانوت الثاني بالقيسارية، وعن يسار الداخل من الحرارين.
- الحانوت بالسبطريين وهي الأولى عن يسار الخارج من الجزارين وبيت أرحى مصالة بشيبوبة، والحجر الثاني مع القاعة المتصلة به.
- نصف حانوت شايع بقاعة الزرع بالبيت الموالي لحمام الزيات.
- الفرن بجرنيز، ودار تلاصق فرن الكوشة، ودار علو بالصباغين، ودار علو بجزاء ابن زكوم، ودار بيرزح تلاصق دار أمن الله، ومصرية بعين الخيل محملة على الصابة، ونصف فندق الرصاع شرق جامع القرويين»[١].

وبنى يعقوب المنصور الموحدي « عدة مدارس في كل من أفريقية والأندلس والمغرب، ويُعد بناء المدارس في عهد الموحدين من مظاهر التقدم العلمي، وقد أصبح تقليدا متبعا حتى من أفراد الشعب. ونشير بهذا الخصوص إلى مدرسة الشيخ أبي الحسن الشاري من أعلام ذلك العصر التي أنشأها في مدينة سبتة وكان لها صيت بعيد»[٢].

وفي القطر الجزائري، كانت المدارس منتشرة في المدن «مثل مدينة الجزائر، وتلمسان، والمرية، وقسنطينة، وغيرها، وهي مدارس كانت تعيش من موارد الأوقاف»[٣].

وفيما يلي أتناول نماذجا، يبين حجم الأوقاف المحبسة على المدارس في

١- جامع القرويين، ج ٢، ص٣٥٨-٣٥٩

٢- النبوغ المغربي، عبد الله كنون، ج ١ ص١٣٨، دار الثقافة.

٣- تاريخ الجزائر في القديم والحديث، مبارك بن محمد الهيلالي الميلى، ج٣، ص ٣١٧، مكتبة النهضة الجزائرية- الجزائر

مختلف المناطق، ويتعلق بأوقاف المدرسة المصباحية أو الخصة[1]:

- اثنان وعشرون حانوتا مع أجزائها.
- خمس عشرة قطعة من الأراضي وأشجار الزيتون.
- تسعة وثلاثون من الأجنة والعرصات.
- خمس وعشرون بقعة أرضية.
- إحدى عشرة بقعة في الوطا الكبير.
- أربع عشرة من أرض الوطا الصغير.
- تسعة من الأجزية.
- قسمة من جنان الغدير قرب وادي سبو وقسمة ابن رضوان من جنان الغدير.
- بقعة ولجة الكبير ابن زكري وبقعة ولجة الحميدي.
- بقعة جنان ابن زكري مع ساحله.
- بقعة جنان ورثة المجدوب ابن يوسف.
- بقعة قسمة بيد الطالب عبد النبي الفخار.
- بقعة سيدي حدو العراقي وبقعة جنان عمورة.
- بقعة جنانين بيد الحاج مسعود جسوس والحاج الطيب بناني.
- بقعة جنان الجرطيطي مع عبد السلام بن حم.
- بقعة جنان الحاج محمد بن يوسف وبقعة عرصة اللبار.
- بقعة جنان العاجي،وبقعة عبد الرحمن المجاطي.
- بقعة جنان الحاج أحمد الورنادي إلى جانب عشرين بقعة أخرى.
- جنان وارورات بأرض التيواز، وتشتمل على خمس وعشرين بقعة في جنات متعددة.

١- دور الوقف، ج ١ ص ٩٢-٩٣.

- إحدى عشرة بقعة في الوطا الكبير وأربع عشرة في الوطا الصغير.

بالإضافة إلى أجزية أخرى هي:

- فيض صهريج صحنها، وفيض آخر، وفيض خصة دويرتها، وقاعات متعددة، إضافة إلى أربع بقع، والسوينيات، وبقعة نصف طراز بالديوان، وسدس ثلاثة أرباع فيض صهريج دار الصهريج الآتي له من صهريج المدرسة. بالإضافة إلى أوقاف أخرى.

ويتضح من خلال النموذجين السابقين -مدرسة العطارين والمدرسة المصباحية- سخاء الواقفين، وهذا الحجم الكبير للأحباس يعني أن المدارس تعرف نوعا من الرعاية المجتمعية[1]، مما يدفع القائمين عليها إلى توظيف الدعم في انتقاء المدرسين وتشجيع الطلبة وتنويع المواد التعليمية وملء جميع الأوقات بالإلقاء والعطاء العلمي. فكما ذكِر فإن الواقفين أسسوا المدارس، ووقفوا عليها أموالا تقوم بحال المدرس الذي يختاره صاحب المدرسة في أيامه، وكذلك المعيد، ثم عدد الطلاب، ثم ما يلزم لخدمة المدرسة ومرافقها وصيانتها وسائر محتاجاتها والقائمين على شؤونها بما فيه الكفاية[2].

١- بفضل التجربة الإسلامية في دعم التعليم عن طريق الأحباس، استطاعت الدول الغربية اليوم أن تدعم مؤسساتها التعليمية الكبرى. فمن الأوقاف التعليمية في أمريكا مؤسسة فورد التي توزع المنح الكبيرة والكثيرة لأسباب متعددة في البحث العلمي وفي الفنون. وهناك كذلك مؤسسة ماكارثور التي توزع المنح للدراسات في مجال الصحافة وحرية التعبير وللعباقرة، غير أن الأوقاف التعليمية الكبرى هي الأوقاف الجامعية، وأشهرها الصندوق التبرعي لجامعة هارفارد الذي تقدر عينها بسبعة مليار دولار، والصندوق التبرعي لجامعة تكساس الذي هو قريب من ذلك المبلغ. (الوقف وأثره على الناحية الاجتماعية، عبر سن التجربة الأمريكية في استعمال الأوقاف الغربية، بيتر مولان، ص١٢، مقدم لندوة الوقف الإسلامي، كلية الشريعة والقانون، دولة الإمارات العربية المتحدة -العين، بتاريخ: ٦-٧ ديسمبر ١٩٩٧م) أقول: وها نحن اليوم في حاجة إلى اقتباس تجربتهم لدعم جامعاتنا في كافة المجالات وإعادة الاعتبار إلى الأحباس كوسيلة لإشراك المجتمع لاحتضان التعليم وتوفير متطلباته كما كان في العهد الإسلامي الزاهر.

٢- كيف أدى الوقف دوره خلال التاريخ، ص ٢٢٤

ومن المسائل التي تبين دور الأوقاف في انتشار العلم وإشعاع المدارس التعليمية، حرص الواقفين على تحقيق الجودة في الدراسة . والجودة رهينة بالمناهج والأطر. لكن الفتاوى الفقهية أشارت إلى شرط آخر لتحقيق الجودة، وهو جدية الطالب ليستحق الانتفاع من وقف المدرسة. وهذا يبين حجم الحرص الذي يوليه الفقهاء والعلماء لمال الأحباس لكي تؤدي المصلحة العامة التي مبناها وقِوامها حفظ العقول، بتغذيتها بالعلم النافع لتكون قادرة على الاجتهاد والإبداع لنفع الأمة. وفيما يلي مسائل تؤكد ذلك:

المسألة الأولى: لا يأخذ من الوقف على المدرسة إلا طالب جاد في فهمه.

لم يكن الواقفون يقتصرون على تحبيس أموالهم على الطلبة دون ضوابط ومتابعة، وإنما تنص الوقفيات على نوع الطلبة والمواد المُدَرَّسة وأحيانا تعين الوقفية الشيخ الأستاذ نفسه. وهذه التحديدات كلها من أجل أن يؤدي الوقف دوره في إعداد وتخريج أطر علمية تكون قادرة على نفع البلاد والعباد. وجاءت الفتاوى الفقهية لتؤكد ضرورة حفظ مال الأحباس بتحقيق هذه المصلحة العامة. فالغاية من تشييد المدارس وتوفير مواردها المالية وضمان استمراريتها عن طريق الأوقاف، لا تتحقق إن لم يكن الحرص على الاستفادة والجدية في التعلم. ومن هذه الفتاوى، ما ذكره الونشريسي رحمه الله قائلا: «سئل المواق رحمه الله عن أحباس بسطة محبسة على الطلبة الضعفاء، لكن يحضر مجلس العلم من يشتغل بالتأديب أو الصناعة أو غيرها من الحرف، فهل يجوز أن يأخذوا من هذه الأحباس؟ فأجاب: من تلبُّس إبليس أخذُ حبس الطلبة لمن وقف عند غاية لا هو ينمو في نفسه ولا ينمي في غيره. واستدل بقول الشاطبي في الموافقات: إنه من باب العبث بالنسبة للمصلحة المجتلبة، ومن تكليف ما لا يطاق في حقه، وكلاهما باطل شرعا، فلا يأخذ من الوقف على طلبة العلم إلا من جاد فهمه، وحسن إدراكه، وطابت سجيته، وتجرد لأن ينتفع وينفع، وأما إن كان خبرُه بالقراءة

لا يتجاوز عتبة بابه فليطلب أجره من ربه وليخل الوقف لأهله أو يصرف فيما هو أعود نفعا للعامة، لأنه لمصالح العامة، ثم قال المواق وما ذكرتم أن من سرحت شهادته منع من مرتبه على الطلبة، فشيخنا أبو القاسم ابن سراج رحمه الله كان هذا مأخذه، سرح شهادة بعض أصحابنا وشرط عليه إن ارتفع لحانوت أنه يمنعه المرتب»[1].

المسألة الثانية: لا يأخذ الطالب من وقف المدرسة إن اشتغل عن التعلم.

سئل أبو محمد العبدوسي عن أناس متزوجين بديارهم اتخذوا بيوتا في المدرسة للاختزان والراحة في بعض الأوقات، ولا يحضرون قراءة الحزب ولا مجلس العلم، بل هم آخذون في صناعتهم، فهل يجب إخراجهم من بيوت المدرسة وتعويضهم بطلبة قارئين؟ فأجاب بوجوب إخراجهم. ثم ذكر من شروط الطالب الذي يسكن المدرسة ويستفيد من ثمار أحباسها: يجب على الطالب أن يواظب على حضور مجالس العلم في المدرسة وملازمتها إلا لضرورة من مرض وشبهه من الأعذار المبيحة لتخلفه. وعليه أن يحضر قراءة الحزب صبحا ومغربا،....فإذا سكن فيها عشرة أعوام ولم تظهر نجابته أُخرِجَ منها جَبْرا، لأنه يُعَطل الحبس. كما لا يجوز لمن ينقطع للعبادة ويترك دراسة العلم سكنى المدرسة لأنها لم تحبس لذلك، وإنما حبست لمن يتعبد بقراءة العلم[2].

المسألة الثالثة: لا يأخذ الأستاذ من الوقف على المدرسة إلا إن حَبَس نفسه لتعليم الطلبة فيها أصالة.

وتعتبر وثيقة التحبيس الأصل المحدد لنظام المدرسة، سواء المواد التعليمية، أو الأطر المشرفة على التدريس، أو الطلبة، أو الزمن المدرسي. وإذا لم ينص المحبس على ذلك كله أو بعضه، فإن الأمر يرجع إلى العرف والعادة المتبعة

١- المعيار، ج ٧ ص ١٢٤-١٢٥.

٢- نفسه، ج ٧ ص ٧.

في زمن التحبيس. وقد سبقت الإشارة في الفقرة السابقة إلى ضرورة توفر شرط الجدية والفهم لدى الطالب ليستحق الاستفادة من الأحباس. والشرط ينطبق على الأستاذ نفسه، إذ يشترط فيه أن يتفرغ للتدريس في المدرسة، وأن يَجِدَّ في الإلقاء، ليُفيد الطلبة في كل الأوقات حسب تخصصه، دون الاقتصار على فصل من فصول السنة. جاء في المعيار: «ولا خفاء أن غرض المحبس من الإيقاف على المدرس في المدرسة ونحوها بحسب شهادة العرف إنما هو الإعانة له على مهماته الدنيوية، على أن يحبس نفسه لتعليم طلبة تلك المدرسة أصالة، وغيرهم تبعا، وينصحهم في ذلك أكمل نصيحة، بحيث يستغنون به فيما يحسنه من العلوم عن غيره...، أما ما اعتاده بعض المدرسين في الأزمنة الفاسدة، من الإقراء في فصل الشتاء فقط، خارج عن نمط غرض المحبس وغرض الشرع في نصح المسلمين، وإبداء العلم للجاهلين.... والغالب على الظن أن ما أخذه المدرس على هذه الصفة من المرتب سُحت لا يحل له. فأي كبير فائدة في ذلك للطلبة، والواجب عليه فيما بينه وبين الله تعالى أن يرد كل ما أخذ فيما مضى، لعدم قيامه بشرط أخذه»[١].

ومن مزايا الأوقاف على المدارس وتوفير مستلزمات التعليم فيها، وتحقيق استقلاليتها عن أية جهة أن « أدى نظام الأوقاف إلى إيجاد نوع من الوحدة الثقافية، لأنه كان المورد الأساس للمدارس القرآنية، والمعاهد، والمساجد، والمحاكم»[٢].

وقد بنى السلطان مراد باي مدرسة بديعة الشكل عند باب الربع بمدينة تونس، و«استقرت باسمه المدرسة المرادية، وبها إمام ومدرس، وعدة بيوت للقاطنين بها، ولهم مرتبات وأوقف عدة حوانيت بإزائها، وأوقاف أخر

١- المعيار، ج ٧ ص ٣٥٣- ٣٥٤.

٢- تاريخ الجزائر في القديم والحديث، ج٣، ص ٣١٨.

بحيث تكمل جراية أهلها»[1]، كما «بنى السلطان يوسف داي مدرسة تعرف به، وفيها عدة بيوت للقاطنين بها، ومدرس على مذهب الإمام أبي حنيفة، وجعل مرتبا للقاطنين بها والخدمة، وأوقف عليهم أرغفة من الخبز لكل من المؤذنين، والإمام، والطلبة»[2].

وكان الواقفون عامة والقضاة الذين هم ولاة النظر على الأحباس يعطفون على طلبة العلم، فيوفرون لهم كل ما يحتاجون إليه من الكتب والطعام، للتخفيف عنهم من لوعة الغربة، وكفايتهم غلاء الكتب. وقد حفلت كتب التراجم بهذه المنقبة لعديد من الأعلام. ومن هؤلاء: الفقيه العالم سعيد السوسي الهوزالي[3] رحمه الله، الذي « كان له عطف عام على طلبة العلم بتوسعة العطاء مما إلى نظره من أحباس حاضرة السوس، وكان يرى أن توفير مستفادها ذريعة للتسلط عليه»[4].

وبجانب المدارس وإشعاعها العلمي، تأسست بمال الأوقاف الزوايا في مختلف المناطق وأدت وظائف جليلة في الميدان العلمي. ودون التفصيل بذكر عدة نماذج، يكفي ما قيل عن الزاوية الناصرية بأنه: « قد أجمعت الكتابات التي ألفت حولها، على أنها تعتبر من بين المراكز التعليمية الأولى التي اضطلعت منذ تأسيسها بدور التعليم والعلم، إلى جانب تلقين الأوراد وتربية المريدين»[5].

١- المؤنس، ص ٢٣٤.

٢- نفسه، ص ١٩٤

٣- سعيد بن علي بن سعيد السوسي الهوزالي، الفقيه العالم العلامة الصدر، ولي قضاء الجماعة بالسوس الأقصى نيفا وثلاثين سنة، توفي سنة ١٠٠١هـ ودفن في تارودانت، بالمقبرة القديمة من باب الخميس. (الفوائد الجمة، أبو زيد التمنارتي، ص ١٠٠-١٠١. تحقيق، اليزيد الراضي، مطبوعات السنتيسي – البيضاء، ط١، سنة ١٤٢٠هج) ا(طبقات الحضيكي، ج٢، ص٥٨٤-٥٨٥، تحقيق أحمد بومزكو، مطبعة النجاح الجديدة –البيضاء،ط١، سنة ١٤٢٧هج).(درة الحجال في أسماء الرجال، أحمد أبو العباس، ابن القاضي، ج٣، ص ٢٩٩،تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، القاهرة، سنة ١٩٧٠)

٤- الفوائد الجمة، ص١٠١. طبقات الحضيكي، ج٢، ص٥٨٥

٥- جوانب من تاريخ الزاوية الناصرية، ج٢، ص ٢٦٢

- وقف الكتب:

تعددت الخزانات الموقوفة على طلاب العلم في شرق البلاد وغربها. وتحدثت وثائق الوقف عن الكتب المحبسة في مختلف المؤسسات التعليمية، من جامع أو مسجد أو مدرسة. بل من الوقفيات ما تحدث عن كتب محبسة على خزانات في المستشفى وأخرى في الربط والزوايا. وصار الحديث عن مكتبات عامة وأخرى خاصة. وهذا التنوع والكثرة يدل على المكانة التي احتلها الكتاب لدى الواقفين، وأهميته في نشر المعرفة بين فئات عريضة في المجتمع. فطالب العلم يكون دوما في حاجة إلى الكتاب الذي ينهل منه ما يشير به عليه شيخه. وليس كلُّ الطلاب على مقدرة مالية كافية للحصول على الكتب بسهولة. فالعَوز من جهة ومتطلبات النسخ المرتفعة تدفع الطالب الفقير إلى الاستغناء عن المراجع وتوفيرها، وذلك يؤثر على التحصيل، وتتعذر معه المراجعة والمقابلة، كما يسبب في إطالة مدة طلب العلم.

وقد مر الكتاب بأزمنة لم تكن الطباعة فيها موجودة ويسيرة بشكلها الحالي، وكان نسخ الكتب يدويا يتوقف على أيدي النساخ المعدودين المتخصصين في هذا الشأن، فكانت تكاليف الحصول على الكتاب مرتفعة، فيصعب على الطالب الفقير أو العالم ذي الدخل البسيط أن يقتني كتابا واحدا، فكيف إذا أراد أحدهم الحصول على عدة كتب كمراجع لضبط المجال العلمي الذي يريد أن يتخصص فيه؟.

ومن ضمن الطرق التي توفر بها الكتاب في مجموعة من المراكز العلمية ما يروى عن طلبة الزاوية الناصرية من أن بعضهم «مازال يفتخر بأن الشيخ الأكبر قد اصطحب معه، في أثناء حجتيه، عددا من طلبة العلم في الزاوية. فكان كلما ظفر بكتاب في رحلته عند نزوله بعض بلدان المشرق، مثل القاهرة، إلا وزع كراريسه عليهم، ليقوموا بنسخه. وبذلك ينتسخون الكتب بسرعة فائقة. وبهذه الوسيلة انتقل إلى الزاوية عدد كبير من الكتب في ذلك العهد»[1].

١- جوانب من تاريخ الزاوية الناصرية من ١٠٥٢هج إلى ١٣٢٥هـ ، ج٢، ص ٣٣١.

وفي هذا الإطار، ظهر وقف الكتب للتخفيف عن الطالب والعالم عناء البحث عن الكتب، ليتفرغ الأول للتحصيل والثاني للإقراء والتعليم. ويتضح ذلك من خلال وقفية التحبيس على خزانة القرويين، إذ حبس أبو عنان المريني، في جمادى الأولى سنة ٧٥٠هجرية خزانة كتب، قال فيها: « أنشأ هذه الخزانة الحميدة الجامعة للعلوم الحميدة (...) المحتوية على أنواع العلوم الواجب التعظيم بها (...) وقفا مؤبدا لجميع المسلمين حرصا منه على طلبه وإظهاره واشتهاره، وتسهيلا لمن أراد القراءة والنسخ والمقابلة...»[١].

إن مقصد واقفي الكتب والدافع من وراء وقف الكتاب هو تيسير عملية التعلم ونشر المعرفة بشكل أفضل وأيسر وأشمل. ولما كان العقل في حاجة ماسة إلى العلم، صارت حاجة الإنسان إلى الكتاب ملحة. ويمكن القول إن ما صار اليوم يُروَّج له لنشر المعرفة بتأسيس دُور الثقافة أو تأليف كتب تحت شعار «القراءة للجميع» سبق في التاريخ الإسلامي بشكل مجاني بفضل الأحباس. وغدت المكتبات نفسها بمثابة مؤسسات قائمة بذاتها لنشر العلم، فقد كان في الموصل دار « أنشأها أبو القاسم جعفر بن محمد بن حمدان الموصلي، وسماها دار العلم، وجعل فيها خزانة كتب من جميع العلوم وقفا على كل طالب علم، لا يمنع أحد من دخولها، وإذا جاءها غريب يطلب الأدب وكان معسرا أعطاه وَرَقاً ووَرِقاً، وكانت تُفتح كل يوم»[٢].

ونتج عن هذه العاطفة الإنسانية والنزعة العلمية التي تميز بها الواقفون انتشار المكتبات في شتى أنحاء العالم الإسلامي، وإغناؤها بالكتب في مختلف الميادين والعلوم، «فقلما كانت مدرسة ليس بجانبها مكتبة. وَقَلَّ أن تجد قرية صغيرة ليس فيها مكتبة، أما العواصم والمدن فقد كانت تغص بدور الكتب بشكل لا مثيل له في تاريخ العصور الوسطى»[٣]. وجاء في شجرة

١- جامع القرويين، ج ١ ص ٣٣١.

٢- من روائع حضارتنا، ص ١٢٢.

٣- نفسه، ص ١٢٠.

النور الزكية: «كان للأندلسيين غرام بتسبيل الكتب على المطالعة ولهم خزائن كتب عامة وخاصة، وكانت قرطبة أكثر بلاد الأندلس كتبا وأهلها أشد الناس اعتناء بخزائن الكتب. وصار ذلك عندهم من آلات التعين والرياسة، فلا تكاد تخلو دار من خزانة فيها كتب قيمة. وأنشأ المستنصر بالله عدة مكاتب للمطالعين، فكان يرسل وكلاءه إلى المشرق يستنسخون الأسفار فما أن يؤلف المؤلف تصنيفه حتى يستنسخ منه نسخ أو نسخة لتحمل إلى الأندلس ولا يفوت بلاده شيء من حركة العقول»[1]. ومعلوم أن تسبيل الكتب الواردة في النص تعني وقفها للمطالعة.

وفيما يلي صور للأوقاف التي حبست على المكتبات ولوائح الكتب المحبسة على بعض المؤسسات في مناطق مختلفة، فنذكر على سبيل التمثيل أن في مدينة واحدة قد يفوق عدد المكتبات الموقوفة المئات، أما الكتب فهي بالآلاف. وقد ذكر التازي[2] أن في فاس وحدها أكثر من ثلاثة وثلاثين خزانة عامة، فضلا عن الخزانات الخاصة. ولن أراعي الترتيب الزمني أو المكاني، لأن الهدف هو إبراز دور الوقف في توفير الكتاب:

- وقف الكتب على الخزانات والكراسي العلمية:

١- وقف الخزانات العلمية:

بجانب المدارس والمساجد، تشيد مراكز علمية من لون آخر، تكون قبلة لطلبة العلم وهُواة الأدب والشعر والتاريخ وسائر الفنون. وقد تنافس الواقفون في بنائها وإغنائها بكل ما يشجع على ارتيادها لطلب العلم. وهذه المراكز هي: المكتبات وخزانات الكتب. وكان معظمها من بناء الملوك والرؤساء والعلماء والأغنياء، ويتم وقفها لعموم الناس. وغالبا ما تكون بجوار مؤسسة تعليمية كالجوامع والمساجد الكبيرة والمدارس. والقصد منها

١- شجرة النور الزكية، جزء التتمة، ص ١٢٦.

٢- جامع القرويين، ج ٢ ص٤٥٢.

إتاحة الفرصة لطلبة العلم في تلك المدرسة أو الجامع أصالة ثم للراغبين في ارتيادها من عامة الناس تبعا، وسهولة اقتناء الكتب في مجالات تخصصهم.

ومن المكتبات والخزانات ما يتضمن أروقة متعددة، وغرفا موزعة على أصناف العلوم والفنون. فلكل تخصص رواق أو غرفة، وللنساخ فضاء خاص، وفيها مكان واسع لإدارة الحلقات والدراسات والمناقشات العلمية. ومن هذه المكتبات ما يتضمن إضافة إلى ما ذكر، فضاءات للإطعام وأخرى لسماع الموسيقى والأنغام والشعر، وذلك كله للتشجيع على ارتيادها والإقبال عليها، والمكوث فيها مدة أطول. وبذلك سجل التاريخ لمجموعة من المكتبات اعتبارها مراكز علمية بامتياز، ولا يوجد مثله في عصرنا، رغم الجهود التي تبذل إلى حد الآن.

ولا يكتفي الواقفون بتشييد المكتبات فقط، وإنما يبحثون عمن يتولى القيام عليها باستحقاق. قال عبد الله كنون: «ولم يكن كل أحد يسمح له أن يكون قيما على هذه الخزانات، فقد كانت لخزانة الكتب عند أصحابها من الواقفين ولاية خاصة لا يولاها إلا مَنْ ومَنْ، لأن أمرها عظيم لديهم... فمن قام عليها أتم قيام، واستنسخ لها كثيرا من المجلدات الضخام، وكان كلما بالغ في النصيحة والخدمة، بالغوا له في العطايا والهبات»[١].

وانتشرت هذه الخزانات في ربوع الغرب الإسلامي نتيجة النزعة الإيمانية والعلمية التي امتاز بها الواقفون، ونتيجة للتبادل الفكري والثقافي الذي يتبادله الرحالة والحجاج. فعلى غرار ما انتشر في المشرق، «أنشأ أبو عنان المريني في فاس خزانة علمية في الركن الشمالي الشرقي لجامع القرويين سنة خمسين وسبعمائة هجرية، وقدمت هذه الخزانة خدمات جليلة لطلاب العلم الواردين على فاس»[٢]. وقد تحدث عن هذه الخزانة علي الجزنائي

١- النبوغ المغربي، ج ١ ص ١٣٦.

٢- جامع القرويين، ج٢، ص ٣٣١، الأوقاف الإسلامية بالمغرب في عهد السعديين،ج٢ص ١٠،دور الوقف،ج١ ص ٩٨.

بقوله: «وأما خزانة الكتب التي يدخل إليها من أعلى المودع الذي بالجامع، فإنه لما كان من شيم مولانا المتوكل أبي عنان حب العلم وإيثاره، والتهمم به والرغبة في انتشاره، والاعتناء بأهله ومتحمليه، والتودد لقرائه ومنتحليه، انتدب لأن تصنع هذه الخزانات، وأوسع طلبة العلم بأن أخرج لها من الكتب المحتوية على أنواع من علوم الأديان والأبدان والأذهان واللسان، وغير ذلك من العلوم على اختلافها، وشتى ضروبها وأجناسها، ووقفها ابتغاء الزلفى، ورجاء ثواب الله الأوفى، وعين لها قيّما لضبطها، ومُناولة ما فيها، وأجرى له جِراية وإفادة مُكرمة وعناية»[١].

ولم يكتف هذا السلطان بإنشاء خزانة الكتب وحدها، وإنما أنشأ أيضا مكتبة خاصة بالمصاحف سنة ٧٥٠هـ، وكانت هذه المكتبة في قبلة المسجد وسطا بين باب حجرة الخطيب، وبين الخوخة التي كانت مدخلا فيما بعد للخزانة الأحمدية، تنعتها الحوالات الوقفية بالخزانة الصغرى»[٢]. وذكر التازي: «أنه نُقِش فوق بابها كتابة من عدة أسطر، فيها بعد البسملة والحمدلة والديباجة التي تستهل بها الوقفيات، أنشأ هذه الخزانة السعيدة، الجامعة للعلوم الحميدة، المشتملة على الكتب التي أنعم بها من مقامه الكريم، المحتوية على أنواع العلوم، الواجب بها التعظيم والتكريم، جعل ذلك نصره الله وقفا مؤبدا لجميع المسلمين، حتى يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، حرصا منه على طلبة العلم وإظهاره، وإتقانه واشتهاره، وتسهيلا لمن أراد القراءة والنسخ منها، والمطالعة والمقابلة، وليس لأحد أن يخرجها من أعلى المودع التي هي فيه، ولا يغفل المحافظة عليها والتنويه، أراد بذلك وجه الله العظيم»[٣].

كما أنشأ السلطان يوسف بن عبد المومن خزانة عظيمة بمراكش، شبيهة

١- جنى زهرة الآس، ص٧٦.

٢- دور الوقف، ج ١، ص ٩٩.

٣- جامع القرويين، ج ٢،ص ٣٣١.

بخزانة الحكم المستنصر بقرطبة في القرن الرابع، وأسس الإمام عبد الجبار أول خزانة حبسية بفجيج، «سماها: دار العدة. وأوقفها على أهل العلم من المسلمين، ورسمها متداول مشهور بين أوساط البحث العلمي، وفي رسم تحبيسه: بعد البسملة والحمدلة وذكر مناقب المحبس وأولاده... إن ما جمعه الأولاد ووالدهم المذكورون في صدر القرن العاشر ببلدة فجيج المحمي بالله تعالى في الخزانة بدار العدة من الكتب من أعظم خزائن المدن، حبس على من كان أهلا للقراءة ينتفع بها بنظر أو نقل فقط، ثم يردها بعد فراغه لمحلها حبسا مؤبدا، ووقفا خالدا مخلدا. وكانت من أعظم الخزانات، بحيث كانت محط الزيارات للرحال عبر التاريخ»[١].

وهذه صورة جلية من إسهام الوقف، وعناية الواقفين بالعلم ورفع الجهل بتنوير العقول وتأهيلها لخدمة الأمة.

٢- وقف الكتب للقراءة على الكراسي العلمية:

تختلف الكتب الموقوفة على الكراسي العلمية من كرسي لآخر، وذلك راجع إلى المادة العلمية المدرسة، وعدد الوافدين على الكرسي، والمنطقة التي يوجد بها المسجد، وغير ذلك من الاعتبارات الموضوعية. وهذا لا يعني أن أهمية الكرسي تستنتج من عدد الكتب الموقوفة عليه. وفيما يلي أمثلة على ذلك:

أولا: الكتب الموقوفة على الكراسي العلمية بجامع القرويين بفاس:

أ- كرسي ظهر خصة العين[٢]:

- كتاب الاكتفاء في مغازي الرسول والثلاثة الخلفاء، لأبي الربيع سليمان الكلاعي (ت٦٣٤هـ).
- كتاب حلية الأولياء، لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ).

١- نظام الأحباس بفجيج، ص٦٢ .

٢- دور الوقف، ج ٢ ص ٢٥٣-٢٥٥ .

- كتاب التفسير للثعلبي (ت٤٢٧هـ).

- كتاب رياض الصالحين لمحيي الدين أبي زكرياء يحيى بن شرف النووي الشافعي(ت٦٧٦هـ).

- كتاب إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي (ت٥٠٥هـ).

- كتاب صحيح البخاري (ت٢٥٦هـ).

ب- الكتب الموقوفة على التفسير والسير أمام محراب جامع القرويين، وكرسي الحلية بظهر الصومعة:

- كتاب الشفاء لعياض (ت٥٤٤هـ).

- كتاب الاكتفاء للكلاعي (ت ٦٣٤هـ).

- أجزاء من الحلية لأبي نعيم عن أربعة عشر سفرا، ما عدا: الخامس والثامن والعاشر.

- أجزاء من تفسير الثعلبي عن أحد عشر جزءا.

- كتاب التسهيل والتقريب للرصاع (ت ٨٤٩ هـ).

- كتاب الروض الفائق للحريفش.

- كتاب التحبير للسمعاني (ت ٦١٥هـ).

- كتاب شرح الكلام لابن عباد (ت ٧٩٢هـ).

- كتاب شرح ابن أبي زيد القيرواني (ت ٣٩٠هـ) [١].

ت- الكتب المحبسة على الجامع الأعظم بمكناس[٢]:

- تفسير ابن عادل مشتمل على ثمانية أسفار؛.

١- دور الوقف، ج١ ص ٢٥٤.

٢- أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل، ج١ ص ٢٣٧-٢٣٨ .

- صحيح مسلم في أربعة أسفار.
- شرح ابن حجر لصحيح البخاري في ثمانية أسفار.
- شرح الجوهر في أربعة أسفار.
- الأجهوري على الشيخ خليل مشتمل على ستة أسفار.
- خمسة أسفار من المعيار.
- بهرام الكبير في أربعة أسفار.
- الجامع الكبير مشتمل على سبعة أسفار.
- شرح مسلم للقاضي عياض سفر واحد.
- الأزهري علي ابن هشام المحاذي في سفر واحد.
- شرح التحفة لابن الناظم في سفر واحد.
- الثاني من تحقيق المباني في سفر واحد.
- الجامع الصغير في سفر واحد.
- بهرام الصغير في سفر واحد.
- حاشية ابن الأبار على خليل في سفر.
- النصف الثاني من التتائي على شرح خليل في سفر واحد.
- الأول من التتائي الكبير.

- سفر واحد من كل المؤلفات الآتية: ابن عرفة، والكشاف، والحلية لأبي نعيم، وشرح القواعد للقاضي عياض، والصفاقسي، والموارد، وأبو الحسن على الرسالة للقيرواني، وسيدي المكودي على الألفية، والمغني، وتفسير ابن عطية، والثاني من الجواهر الحسان على تفسير الثعالبي، والثاني من حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي... .

ومن خلال عناوين وأسماء هذه الكتب الموقوفة يتبين أن مجال تخصصها هو الفقه والحديث والتفسير والسيرة والنحو. لكن ليست جميع الكراسي لها التخصص نفسه، وإنما شملت جميع المجالات، كالطب والفلك والفلسفة وغيرها.

فمن بين هذه الكتب، ما تم تحبيسه على الطب والتوقيت والحساب على خزانة جامع القرويين بفاس، وهي كما يلي[1]:

- مجموع ابن معيوب (ت ١٠٢٢هج)، أوله: الاستبصار في التوقيت وفي الجبر والمقابلة.
- كتاب التوقيت، لابي القاسم القرشي (ت ٦٨٧هج).
- كتاب كليات ابن رشد في الطب.
- كتاب التشريح الكبير لجالينوس.
- كتاب أبي الصلت في الأدوية(ت٥٢٩هج).
- كتاب تحفة المتوسل للشقوري.
- كتاب أرجوزة ابن طفيل (ت٥٨١هج)، تحتوي على سبعة آلاف بيت.
- كتاب اختصار القانون للشريف.
- المجلد الثاني من كتاب الصناعة في الطب.
- كتاب جامع الأطباء للمعافري.
- كتاب مناهج الدكان في الطب.
- كتاب المقالات لأبي إسحاق ابن حنين في النفس.
- كتاب إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد.

١- دور الوقف، ج ١، ص٢٥٤-٢٥٥ .

- كتاب الحميات للإسرائيلي.

- كتاب شرح أرجوزة في الطب، لابن سينا.

- كتاب لابن الخطيب في الطب (ت ٧٧٦هـ).

- إحداث خزانات في المستشفيات والمساجد والوقف عليها:

توسع الواقفون في إعطاء الأبعاد لوقف الكتاب. فتجاوز المحسنون توفير الكتاب في الجوامع والمساجد والمدارس كمؤسسات تعليمية، والخزانات العمومية فقط، إلى التفكير في الفضاءات والأماكن التي يَقضي فيها الناس جُل أوقاتهم دون فائدة علمية. فكانت من بين هذه الأماكن، المارستانات أو المستشفيات والرباطات. ففي المستشفى يقضي المرضى وقتا قد يطول. ويكون المريض في حاجة إلى مطالعة تعالج نفسه وتنور عقله وترشد وقته. والمرابط كذلك في حاجة إلى التعلم والاطلاع بجانب التعبد والذكر، ويتعلم ما كان يجهله من فقه العبادات وروحها، وما ينمي به عقله ومداركه بجانب الروحانية التي يكتسبها بالذكر والخلوة. فهو يتمتع بكامل قواه العقلية وقد تمضي عليه السنون الطوال دون فائدة علمية إذا لم يجد موجها معلما أو كتابا نافعا.

وقد دفعت مكانة الكتاب وأهميته الواقفين إلى توفير الكتب في كل مكان يمكن فيه الاطلاع والقراءة.ولذلك كان توفير خزانات الكتب المتنوعة في المستشفيات والربط إحدى اهتمامات الواقفين، وقد سجل التاريخ إسهامات الوقف الكثيرة في هذا الإطار.

١- مكتبة المستشفى:

هي فضاء داخل المستشفى يوفر للعاملين فيه، من أطباء وممرضين ومرضى، ما يحتاجون إليه من المعلومات الطبية المتنوعة والمتعلقة بالمجالات: الطبية والتمريض والبحوث والإدارة والترويح عن المرضى.

ويستفيد منها كل من: الأطباء، والمساعدين لهم من جميع الفئات والتخصصات، والإداريين بالمستشفى، والمرضى. وبذلك تتنوع أدوارها بين: التكوين والتأطير للأطباء والممرضين، والدور الاجتماعي والإنساني المتمثل في الترويح عن المرضى، ورفع معنوياتهم، للإقبال على التداوي، والأمل في العلاج، ومساعدتهم على الشفاء.

٢- أهمية مكتبة المستشفى في حفظ العقل:

من الناحية النظرية، لا تخفى أهمية ودور المكتبة علميا واجتماعيا داخل المستشفى، فالطبيب في حاجة ماسة إلى ما يساعده على تحيين معلوماته المتعلقة بمجال تخصصه، والممرض يجد في المكتبة ما يستند إليه من معلومات في التمريض ومعاملة المرضى، والباحثون يلجؤون إلى المكتبة للتوسع في مجال البحث وإعداد بحوثهم التي تحتاج إلى كثرة المصادر وتنوعها. وتكاليف الاقتناء تتعذر على الباحث، بالإضافة إلى الجهود المضنية التي يبذلها لجمع المادة. ووجود المكتبة في المستشفى ييسر البحث ويمكن الأطر من مواكبة مستجدات مجال تخصصهم. وذلك كله يؤدي إلى رشاد العقول ونضجها وحيويتها للتعامل مع المرضى بما يفيد في علاجهم بسرعة. كما أن وجود المكتبة داخل المستشفى وتمكين المريض من الاطلاع والقراءة يفيده معرفيا ونفسيا. وذلك كله يؤدي إلى حفظ العقول من الجمود والخمول، ويحفزها إلى تحقيق نتائج إيجابية عضويا ونفسيا.

أما من الناحية العملية، فقد أُجْرِيَتْ «دراسة علمية ميدانية سنة ١٩٩١م على خمسة عشر مستشفى بمنطقة روشستر في ولاية نيويورك بأمريكا، وأسفرت الدراسة عن مجموعة من النتائج، أهمها:

- ٨٠ ٪ من مجموعة أطباء الدراسة التي شملت مائتي وثمانية طبيبا ممارسا، كانت رعاية مرضاهم وعلاجهم تختلف تبعا للمعلومات المقدمة من قبل مكتبة المستشفى، وتكاد تُجمع غالبية عينة الدراسة وهي: ٩٦,٥٪

على أن المعلومات المقدمة من قبل المكتبة أثرت في اتخاذ قرار علاجي سليم، وأكثر من ذلك بلغ ترتيب الأطباء للمعلومات التي تقدمها مكتبة المستشفى درجة أعلى من صور التشخيصات أو اختبارات المعامل أو المناقشات مع الزملاء.

- في مدينة واحدة، أسفرت نتائج إحدى الدراسات عن أن ٩٥ ٪ من الأطباء أكدوا أن المعلومات المقدمة من المكتبة ساهمت بدرجة عالية في الرعاية الصحية لمرضاهم؛

- ٣ , ٢٩ ٪ استفاد من خدمات المكتبة لتعديل التشخيص.
- ٥ , ٥٠ ٪ استفاد من المكتبة في اختيار نوع الاختبارات المعملية.
- ٢ , ٤٥ ٪استفاد من المكتبة في اختيار نوع العقاقير.
- ٢ , ١٩ ٪ استفاد من المكتبة في خفض مدة الإقامة بالمستشفى.
- ٦ , ٧١ ٪استفاد من المكتبة في تعديل النصائح المقدمة للمرضى.
- ٢ , ١٩ ٪استفاد من المكتبة لتجنب وفيات المرضى.
- ٢ , ٨ ٪ استفاد من المكتبة لتجنب العدوى المكتسبة من المستشفى.
- ٢ , ٢١ ٪ استفاد من المكتبة لتجنب إجراء الجراحة.
- ١ , ٤٥ ٪ استفاد من المكتبة لتجنب إجراء المزيد من الفحوصات.
- ٣ , ٨ ٪ استفاد من المكتبة لتجنب المتابعة الخارجية للمرضى.

- ٨٥ ٪ من أطباء المدينة يؤكدون أن المعلومات التي يقدمها لهم أخصائيو المكتبات قد وفرت أوقاتهم بشكل كبير، كما عبَّر٩٣ ٪ منهم أن المكتبات قد أمدتهم بمعارف جديدة وأسهمت في توفير النفقات والتحسين من رعاية المرضى»[(١)].

١- مكتبات المستشفيات، أماني محمد السيد، ص ١٢-١٣، إيبيس للنشر والتوزيع- القاهرة،ط١، سنة ٢٠٠١م.

وإذا كانت الدراسات الحالية حول جدوى مكتبات المستشفيات قد أكدت أهميتها ودورها في العلاج، فإن الواقفين قد عَنَّ لهم ذلك مبكرا، لما يعلمون من أدوار العلم في بناء العقل ليتفاعل مع ظروفه الصحية والبيئية بما يصلح ويفيد. ولذلك بادروا إلى الأوقاف كوسيلة لضمان استمرار موارد مالية تقوم بتشييد المكتبات وصيانتها وتزويدها بمختلف الكتب ذات الصلة بالصحة والتطبيب.

واستفادةُ المرضى من المطالعة أثناء مكوثهم في المستشفى يساعدهم على العلاج، وبسبب ذلك ظهرت فكرة العلاج بالقراءة منذ القرن الثالث الهجري في المستشفى المنصوري بمصر، حيث كانت «تقدم خدمة قراءة القرآن طوال اليوم للمرضى الراغبين في الاستماع إلى جانب الخدمات الطبية العلاجية»[1]. وكان هذا النوع من العلاج قد ارتبط في بداياته الأولى بالأديان السماوية، و«لم تعرفه الدول الغربية إلا في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، في كل من انجلترا وفرنسا وألمانيا واسكتلندا»[2]. وقد عرف ذلك بالغرب الإسلامي، وبخاصة في قرطبة[3].

٣- تحبيس الكتب على المستشفيات.

من الطبيعي أن تكون خزانة كتب أو مكتبة بجوار المؤسسة التعليمية، لكن إحداث نوع هذه الخزانات في المستشفيات والربط يدعو إلى التقدير والإعجاب، وذلك راجع إلى أن مهمة المستشفى الأولى هي العلاج والعناية بالصحة العضوية. لكن العناية بالعلم وتقدير دور الكتاب في تشكيل العقل ونموه.

وقد اقتحم الواقفون جميع الحدود والحواجز ليصل الكتاب إلى الناس في كل مكان. وفطنوا مبكرا إلى دوره الاجتماعي للترويح عن نفس المريض

١- نفسه، ص ١٠٢.

٢- نفسه ص ١٠٣.

٣- شمس العرب تسطع على الغرب، ص ٥٠٠.

وتهيئته للعلاج. فكانت مكتبات البيمارستانات من أقدم ما عرف في تاريخ المكتبة العربية[1]، وكانت تتضمن خزانة كتب أو مكتبة كبيرة تحتوي على الكتب المتنوعة والكثيرة، بحيث تكون في متناول طالب العلم الطبي، والمريض المعالج للترويح عن النفس أو الاطلاع على مرضه وأسبابه. «وقد كان طالب الطب في عهد الدولة الإسلامية يتلقى أصول الطب على يد مشاهير الأطباء ويستعين بهذه المكتبة»[2].

قال السباعي بعد ذكره بناء المستشفيات في مختلف البلاد الإسلامية، وأهميتها في الحفاظ على الصحة، وما لاقته من عناية كبيرة:«ولا يفوتنا أن نذكر أنه كان يلحق بكل مستشفى مكتبة عامرة بكتب الطب، وغيرها مما يحتاجه الأطباء وتلاميذهم، وفي معظمها توجد خزانة كتب تحتوي على ما يزيد على مائة ألف مجلد في سائر العلوم»[3]. وحظيت مكتبات البيمارستانات باهتمام كبير من جانب القائمين عليها، لعلمهم أن المكان المقصود للعلاج هو أولى المؤسسات وأحوجها إلى الكتب والمكتبات. وتعتبر المكتبات «من أفضل الأساليب لتوسيع المدارك وإثراء المعرفة الدينية والفنية والأدبية بكل مضامينها»[4].

ولم ترد عن جميع البيمارستانات وثائق تنص على توفرها على مكتبات، إما لصغر حجمها أو عدم شهرتها، أو لغياب مراجع تاريخية تتعلق بها. لكن التنافس الملحوظ بين المشرق والمغرب في إنشاء المعالم الحضارية مثل المدارس والمستشفيات والمساجد وغيرها، وإغنائها بكل المستلزمات، يؤكد

١- الوقف وبنية المكتبة العربية، ص ١٠٦.

٢- عيون الأنباء في طبقات الأطباء، ابن أبي أصيبعة ت٦٨٨هـ، ص ٦٢٨، تحقيق نزار رضا، مكتبة الحياة – بيروت، النجوم الزاهرة، أبو المحاسن الأتابكي ت ٨٧٤هـ، ج٤، ص ١٠١، وزارة الثقافة المصرية.

٣- من روائع حضارتنا، ص١١٠.

٤- الحضارة الإسلامية والحضارة الأوربية، دراسة مقارنة، توفيق الطويل، ص ١٣٨،مكتبة التراث الإسلامي–عابدين.

أن ما انتشر ونقله التاريخ عن المؤسسات الوقفية في المشرق يوجد مثله ولو نسبيا في الغرب الإسلامي. ولذلك فإن البيمارستانات التي أنشئت في مدن الغرب الإسلامي، كطرابلس الغرب[1]، ومراكش[2]، ومكناس[3]، وفاس[4]، وبجاية[5] وغيرها تتضمن مكتبات ضخمة وغنية بالكتب المتنوعة على غرار البيمارستانات المشرقية.

وكانت الكتب كثيرة ومتوافرة في الخزائن في هذه المؤسسات. وتولى الواقفون بسخاء حَبْسَ الكتب على المشافي لتزويدها بما يحتاج إليه الأطباء في كل التخصصات، وكذلك المرضى. فقد «أوقف نور الدين محمد بن زنكي على البيمارستان النوري جملة كبيرة من الكتب الطبية، وكانت في الخزانتين في صدر الإيوان. وهكذا كان لكل مدرسة طبية مكتبة مناسبة عدا المكتبات الخاصة»[6]. و«أوقف ابن طولون على البيمارستان مكتبة ضخمة وهي وقف عليه»[7]، ولا يخلو أي مستشفى من هذه الكتب، على اعتبار أنه كان مركز البحث الطبي بامتياز، ويقصده طلبة العلم من كل الجهات. و«كانت الأندلس بمؤسساتها العلمية، خصوصا قرطبة التي تضمنت قرابة خمسين بيماريستانا، قبلة للراغبين في العلم من كل أنحاء الدنيا تدفقوا عليها ليتعلموا فيها»[8].

٤-وقف الكتب على الجوامع والمساجد:

وسع الواقفون من وظائف المسجد لتشمل تنوير العقول بجانب أداء

١- وصف أفريقيا، ج٢، ص ٩٨.

٢- المعجب، ص ٢٠٩.

٣- أوقاف مكناس، ج١، ص ١٥٢.

٤- تاريخ الأوقاف الإسلامية بالمغرب في عصر السعديين، ج١، ص٢٢٠.

٥- وصف أفريقيا، ج٢، ص ٥٠.

٦- عيون الأنباء في طبقات الأطباء، ص٦٢٨.

٧- النجوم الزاهرة، ج٤، ص ١٠١.

٨- شمس العرب، ص ٥٠٠.

الصلوات، فكان داخل كل جامع ومسجد كتب متنوعة يلتجئ إليها المسلمون للقراءة والاستزادة من العلم.

وقد انتشرت أوقاف في مختلف مدن وقرى الغرب الإسلامي تتعلق بتحبيس الكتب على المساجد. ومثال ذلك:

أولا- الكتب المحبسة على خزانة الجامع الأعظم بمكناس، ومنها:

- تفسير ابن عادل في ثمانية أجزاء.
- صحيح مسلم في أربعة أسفار.
- شرح ابن حجر على صحيح البخاري في ثمانية أسفار.
- شرح الجوهر في أربعة أسفار.
- بهرام الكبير في أربعة أسفار؛ شرح القواعد للقاضي عياض؛ وغيرها من الكتب المتنوعة والتي بلغ عددها في هذه الحوالة[١] وحدها أكثر من ثلاثين سفرا؛ تتعلق بالفقه والحديث والتفسير واللغة.

ثانيا- «حبَّس المشير أحمد باشا الأول على جامع الزيتونة مكتبة فاخرة، وخزائن جامعة أسماها المكتبة الأحمدية، ضم إليها ما كان من كتب بخزائن مسجد بيت الباشا، وما اقتناه من كتب بيعت على حسين خوجة صاحب ذيل بشائر أهل الإيمان، وما أضافه إليها من المكتبة الرياحية(...) فحبسها على جامع الزيتونة»[٢]. كما حبَّس مصطفى بن إسماعيل سنة ١٢٩٥هـ كتب المرحوم أمير الأمراء عصمان قائد عساكر الساحل، وأضاف لها ما وصلت إليه يده من كتب الوزير الأسبق مصطفى خزندار، على أهل العلم بجامع الزيتونة»[٣].

١- حوالة الأحباس الكبرى، رقم ميكروفيلم٥، ص ٨١.

٢- صفحات من تاريخ تونس،ص: ٣٠٢-٣٠٨.

٣- نفسه، ص ٣٤٨.

ثالثا- ابتنت أم أحمد المنصور الذهبي جامعا عظيما بباب دكالة وأكثرت عليه من الأوقاف والجرايات وخزائن الكتب»[1].

رابعا – «الكتب التي حبسها المولى عبد الله بن إسماعيل على خزانة جامع القرويين، ومنها:

الصحاح في اللغة بجزأيه للجوهري، والجمهرة في اللغة لابن دريد، وقلائد العقيان ومحاسن الأعيان لابن خاقان القيسي الإشبيلي، وخزانة الأدب وغاية الارب لابن حجة الحموي، والشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض، وكتاب الجامع الصحيح المسند للإمام البخاري، وغير ذلك من الكتب»[2]. وتنوع الكتب المحبسة على القرويين وكثرتها دليل على اهتمام الواقفين بإغناء الجوامع والمساجد بما ينور العقول، ويسهم في توسيع مداركها، في مختلف ميادين العلم النافع، لحفظها من الجهل.

تتضمن فهرسة[3] الكتب المحبسة على الجامع الأعظم في تونس-قبل أن تنقل هذه الكتب إلى دار الكتب الوطنية بالعاصمة التونسية- خلاصات لعقود تحبيس، ومحاسبة نظار أحباس، ولوائح كتب محبسة على هذا الجامع، وفيها:

- تحبيس الإمام أبي القاسم عبد الخالق بن عبد الوارث السيوتري (ت٤٦٢هـ)، وهي سنة تحبيسه.

تحبيس الإمام قاسم بن عيسى بن ناجي (ت ٨٣٩هـج)،أشهد فيها تحبيس كتب بعضها من تأليفه، على طلبة العلم بمدينة القيروان، يقرأون فيها، وينسخون منها إن احتاجوا إلى ذلك، وجعل النظر فيها وصرفها لمن يقرأ فيها على يديه مدة حياته، فإذا توفي كانت موقوفة بالجامع الأعظم.

١- روضة الآس، ص٦٣.

٢- دور الوقف، ج١، ص ٢٨٣-٢٨٤.

٣- سبقت الإشارة إلى هذه الفهرسة في صفحة ٢٥٦.

ويتضمن الرسم لائحة طويلة بأسماء الكتب، ومنها: ١-شرحه الكبير على المدونة (١١سفرا).٢- شرحه الصغير عليه (سفران).٣-شرحه على الرسالة. وكتب أخرى متنوعة في مجالاتها.

- تحبيس نفس الفقيه من يقوم بنسخ مؤلفاته ومقابلتها، وتسفيرها، لتودع بخزانة جامع الزيتونة بالعاصمة التونسية.

- تحبيس أمراء حفصيين لكتب على الجامع سنة ٨٢١هـ.

كما تحدث الرحالة المغربي عن زيارته لجامع عقبة في رحلته، وقال: «دخلنا بيت الكتب-يعني في الجامع- فأخرجت لنا مصاحف كثيرة بخط مشرقي، ومنها ما كتب كله بالذهب، وفيها كتب محبسة قديمة التاريخ، من عهد سحنون (أواخر ق ٢ وأوائل ق٣)، ومنها موطأ ابن القاسم وغيره»[١].

٥- وقف الكتب على الزوايا والربط:

وهذا الذي قيل عن وقف الكتب على المساجد والمدارس والمستشفيات ينطبق على الزوايا والربط، وقد سجلت كتب التاريخ والرحلات إسهامات الربط والزوايا في تنمية العقول بنشر العلم وتخريج العلماء عبر العصور والأقطار. ولذلك اهتم الواقفون من الأمراء والخلفاء وأغنياء الناس بإنشاء الربط والزوايا كمراكز علمية، والإنفاق عليها، وتزويدها بالكتب، وما تحتاج إليه من مواد للإنارة، والإطعام، والنظافة، والأفرشة ونحو ذلك. كما كان الفقهاء يوجهون الموسرين لتشييد هذه المعالم الدينية لأهميتها العلمية والتربوية ومن أبرز تلك النماذج الزاوية الناصرية بتمكروت بالمغرب[٢].

١- رحلة العبدري، ص٦٥، تحقيق محمد الفاسي، الرباط سنة ١٩٦٨.

٢- مدارس سوس العتيقة، محمد المختار السوسي، ص ٥٣-٥٤.

المطلب الرابع: حفظ النسل

يعتبر حفظ النسل من الدعائم الأساس التي تقوم عليها الحياة وتستمر، كما أنها من بين أسباب عمارة الأرض، واعتنى الإسلام بالنسل بتشريع كل ما يؤدي إلى حفظه، واستمراره وتكثيره، غير أن كثيرا من الناس وبخاصة الشباب قد يعجز عن توفير مُؤن الزواج ومتطلباته، من تجهيز وصداق. ويترتب على ذلك آفات اجتماعية: مثل الإعراض عن الزواج ، وانحرافات أخلاقية تهدد النسل في غياب ظلال النكاح المشروع، وبيت الزوجية التي يحتمي في كنفها الزوجان، ويتعاشران قصد تكوين أسرة، وإنجاب نسل طيب ومتوازن.

لقد جاء الوقف الإسلامي ليُسهم في علاج هذه الآفات، بتوفير مورد مالي لتزويج من لا يستطيع الباءة المطلوبة، وكفالة الأيتام، والإنفاق على الأرامل والمطلقات.

وقد رصدت أحباس خاصة لأداء نفقات الزواج للفقراء والمساكين، وإمداد كل عروس مُعْوِزة بالحلي للتزين في ليلة زفافها، وإمداد الزوجين بعد الزواج بما يحتاجون إليه من ضروريات الحياة، واحتضان الأيتام بما يكفل لهم الحياة الكريمة، وضمان عيش طيب للأرامل والمطلقات يحميهن ويحمي المجتمع من نتائج تركهن بلا نفقة. وبذلك أدى الوقف خدمة اجتماعية، أمّنَ من خلالها المجتمع كله مما تعاني منه المجتمعات الأخرى من فوضى فتاكة، ما تزال نسبُها في ازدياد بسبب الفقر المؤدي إلى ضعف نسبة الزواج الشرعي.

وقد جاء إسهام الوقف في هذا المجال ليصون الأنساب ويحفظ النسل، ويبني المجتمع الطاهر. فكان تخصيص أحباس لتوجيه ثمارها في هذا المجال من بين الضمانات العملية التي كفلتها الشريعة للمجتمع ليحفظ بها النسل.

ولما كانت إسهامات الأوقاف في هذا المجال عديدة ومتنوعة، فإني سأكتفي بذكر بعض النماذج من الأحباس المخصصة لكل صنف. وأتناول ذلك من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: الأوقاف تسهم في تيسير الزواج حفاظا على النسل.

الفرع الثاني: الأوقاف توفر النفقة للأبناء والأقارب والزوجات.

الفرع الثالث: كفالة الأيتام وختن الصبيان.

الفرع الرابع: رعاية الأرامل والمطلقات.

الفرع الأول: الأوقاف تسهم في تيسير الزواج حفاظا على النسل.

حبس الواقفون على الفقراء الذين لا قدرة لهم ماديا على تحمل نفقات الزواج، من مصاريف الوليمة، وتجهيز العروس، ودفع الصداق، كما وفرت أماكن واسعة ومجهزة لإقامة حفلات الزواج وبخاصة للمحتاجين. ومن نماذج ذلك:

- يوجد في فاس «قصر يحمل اسم (دار الشيوخ)، عند زقاق رياض الواقع بين الصاغة ورحبة قيس، وكانت معدة لتعريس المكفوفين الذين لا سكن لهم، فكلما اقترن كفيف بنظيرته أقاما بهذه الدار مراسيم الزفاف»[1].

- ومن المؤسسات الإحسانية الأخرى بالمدينة ذاتها: «أربعة ديار وقفية تبتدئ مِن دار بدرب السعود في حي الجزيرة، فيسكن بها الضعفة والمساكين، وكانت من أكبر ديار فاس ضخامة، وسعة ووفرة مياه. مع ثلاثة ديار برسم تعريس الضعفاء والمتوسطين الذين لا يتوفرون على سكن يتسع لهذه المناسبة، وقد جهزت كل واحدة منها بالفرش والأثاث اللائقة بوليمة التزويج كما أن مواقعها توزعت بين الأقسام القديمة لمدينة فاس: فواحدة منها بالعدوة، وأخرى بدرب الطويل، والثالثة في حي العيون. وكانت

١- مشروعية الوقف الأهلي ومدى المصلحة فيه،الكبيسي، مجلة دعوة الحق، العدد ٢٣٠بتاريخ شوال ذي القعدة ١٤٠٣هـ.

الدار الأخيرة خاصة بتعريس الأشراف المقلين، وهي ذات مرافق ومنظر وبهاء»[1].

– وقال التازي: «وتوجد بفاس عدد من الدور لتزويج المقلين من الأشراف، فرشت على نحو ما ينبغي، يقصدون بعدها (عرصة) في باب بني مسافر لقضاء نزهة بها، علاوة على الدار التي خصصت لتزويج العمي فيما بين الصاغة ورحبة قيس»[2].

– وفيها أيضا أوقاف مخصصة لصيانة دار رهن إشارة العرسان لقضاء أسبوع العسل، وبقيت هذه الدار إلى غاية ١٩٠٣م حيث تهدمت»[3].

– وقف ثلاثة ديار، كل واحدة بفرشها وأثاثها على من يريد القيام بولائم الأعراس من الطبقة المتوسطة والضعيفة الذين لا يملكون أماكن تَسَعُ لذلك، واحدة بالعدوة، وواحدة بحومة العيون، والثالثة بالدرب الذي أعلى (درب السبع لويات) مع فرشها»[4].

– وفي تونس توجد «أوقاف مؤسسةٌ لتزويج البنات الأبكار، ومنها وقف السيدة عزيزة عثمانة»[5].

وإذا كانت هذه النماذج في الغرب الإسلامي، فإن مثلها من الأحباس منتشر في المشرق أيضا، قال ابن بطوطة في رحلته: «إنه وجَد في دمشق أوقافا على تجهيز البنات إلى أزواجهن، وهن اللواتي لا قدرة لأهلهن على تجهيزهن»[6].

١– نفسه،مجلة دعوة الحق،العدد ٢٣٠بتاريخ شوال ذي القعدة ١٤٠٣هـ.

٢– جامع القرويين، م٢، ص ٤٥٧.

٣– دور الوقف، ج١، ص١٣٤

٤– بغية الأنفاس بمحاسن فاس، علي بن الطيب الشرقي (ت١٣٥٨هج)، مخطوط بالخزانة العامة الرباط، ح١١٩، شريط رقم: ٩٢٩. (الوقف الإسلامي، ج١، ص ١٣٤).

٥– صفحات من تاريخ تونس، ص ٣٤٠.

٦– رحلة ابن بطوطة، ص ٧٥.

الفرع الثاني: الأوقاف توفر النفقة للأبناء والأقارب والزوجات

حرص الفقهاء في فتاواهم على توجيه الواقفين للاهتمام بذويهم مخافة الفقر بعد الغنى، ولذلك انتشرت الأحباس على الأبناء وأعقابهم والزوجات، وهذا ما يؤكد إسهام الوقف في الحفاظ على النسل، بتوفير متطلبات الحياة لأفراده.

وواضح أن القصد من وجود هذه الأوقاف وتعددها، يتلخص في تأمين حياة كريمة لذوي القربى والتوسعة عليهم بالحفاظ على الممتلكات بصيانتها من البيع، أو النزاع والخلاف حول الميراث. والحبس يضمن إيصال فائدة الممتلكات إلى الأبناء وأعقابهم جيلا بعد جيل دون انقطاع. واهتم الفقهاء بهذا النوع من الأحباس، فأولوه عناية خاصة ليتحقق المراد منه دون ضرر أو إضرار.

وفيما يلي نماذج لما ورد في هذا المجال:

- «حبس الشيخ المكرم الأجل أبو العباس أحمد بن ميمون كركوش الخزرجي على ولده الرضي الشاب المكرم أبي محمد عبد القادر، جميع الفندق الأصل الكائن بِـ(السبطريين) داخل مكناسة المتصل بالقرسطون وبدار (الطنجي)، وبالحوانيت التي هناك بالسبطريين، وجميع النصف الواحد على الشياع؛ في كافة الدار الكائنة بدرب (الفرناق) وحومة (باب عيسى) داخل المدينة المذكورة، وجميع القسم المحوز المفروز من الجنان السقي الكائن بـ(رأس الصفاح) بباب (القورجة)؛ أحد أبواب مدينة مكناس، ويشهر بجنان أبي جعفر، بجميع ما لذلك من المنافع والمرافق والحرم وكافة الحقوق كلها الداخلة في ذلك، والخارجة عنها،.... حبسا عليه وعلى أعقابه الذكور والإناث،... ما تناسلوا وامتدت فروعهم...، فإن انقرضوا عن آخرهم، رجع الحبس المذكور لأقرب الناس إليهم... وكذلك إن انقرض المحبس عليهم، يكون الحبس المذكور لأقرب الناس على الوجه الموصوف، فإن انقرضوا عن آخرهم، ولم يبق له قريب، ولا عاصب، رجع

الحبس المذكور للجامع الأعظم من مدينة مكناسة، ولضعفاء المسلمين ومساكينهم، يكون بينهم أنصافا، حبسا مؤبدا ووقفا مخلدا، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين.... جمادى الأولى سنة تسع وخمسين وتسعمائة هجرية»[1]. ومن خلال هذه الوقفية، يتجلى حرص الواقف على بقاء الموقوف لفائدة الأجيال من عقبه دون انقطاع.

وبتتبع فتاوى فقهاء المالكية في الغرب الإسلامي، يتضح حجم الأوقاف ونوعها التي حبست حفاظا على النسل بضمان العيش الكريم لأقارب المحبسين.

ففي فتاوى ابن رشد: «أن رجلا حبس على ابنته وعقبها في مدينة دانية بالأندلس»[2]. و«حبس آخر ضيعة له في إشبيلية سنة ٤١٤هجرية على ابنه وعلى عقبه من بعده»[3]. و«حبس آخر على ابن صغير في حجره»[4]. وتجاوز بعضهم من كان حيا زمن التحبيس، «ليحبس على من لم يولد بعدُ من الذكور والإناث»[5]. و«حبس أحد الواقفين خمسة حوانيت في غرناطة لابنه وعقبه حتى ينقطع نسله»[6]. كما جعل آخر «فندقا في بطليوس حبسا على جميع أبنائه ذكورا وإناثا»[7].

وبجانب الأحباس على الأبناء، توجد أحباس على الزوجات. ومن نماذج ذلك:

- أن أحد الواقفين في الأندلس، «قدم زوجتيه (سرية) و(هناء) في حبسه على أبنائه، واشترط في وقفيته، إن ماتت إحداهما رجع نصيبها

١- حوالة المساكين، رقم ٣، ص ٢٣٥-٢٣٧

٢- فتاوى ابن رشد، ج ١، ص١٦٤

٣- نفسه، ج ١، ص٣٤٥

٤- نفسه، ج١، ص٤٠١

٥- نفسه، ج ١، ص٦٢٠

٦- نفسه، ج١، ص ٦٤٢.

٧- نفسه، ج ٣، ص١٦٣٤

إلى الأخرى، ثم إلى ابنيه أحمد والحسن ابني عم المحبس سواء بينهما...، فنفذ العهد المذكور لسرية وهناء العيش المذكورتين، ثم توفيت هناء العيش المذكورة وصار الحبس بجملته إلى صاحبتها سرية..»[1].

- «وحبس رجل أرضا على ضعفاء أهله لصلبه، فمضى للمحبس ثمانون سنة أو أزيد، فانقرض ضعفاء أهله، وبقي له بنو بنين، وسئل الفقهاء عن رجوع الحبس إليهم مطلقا؟ فأجيب: بعدم الرجوع إن كان من بقي غنيا، أما إن كان من بينهم فقراء، رجع إلى الفقراء دون الأغنياء. وكلما ظهر فقير رجع إليه، وإذا انقرض الفقراء، رجع الحبس إلى المساكين حتى يكون في أهل المحبس فقراء، وهكذا»[2].

ومن خلال ما سبق، يتبين أن الأحباس كانت تجسد حقيقة معنى التكافل الاجتماعي الأسري الذي حث عليه القرآن والسنة. وبهذه الأحباس استطاع الواقف أن يؤمن حياة نسله من الفقر والهلاك.

الفرع الثالث: كفالة الأيتام وختن الصبيان.

تهيأ للأيتام، بفضل الأوقاف الإسلامية، مؤسسات تقوم على تنشئتهم، وتوفير كل ما يلزم من التربية والمعيشة المطلوبة لهم. فانتقل الاهتمام باليتيم من الرعاية الفردية إلى الرعاية المؤسساتية.

ومن ذلك:

أن أبا الحسن المريني، خص الأيتام من جميع القبائل ما يسع زوجين من الأرض. فلم يبق يتيم في البلاد كلها دون كفيل[3].

١- المعيار، ج٧، ص ٤٦٣.

٢- نفسه، ج٧، ص ٤٣٥.

٣- المسند الصحيح الحسن في مآثر مولانا أبي الحسن، محمد ابن مرزوق، ص ٤٢٠، تحقيق ماريا خيسوس بيغيرا، ط الجزائر.

ولم يكتف الواقفون بتمكين الأيتام من الطعام والشراب والإيواء فقط، بل خصصوا أوقافا لختان المحتاج إليه.

فمن أوقاف (الصدقات الجارية) السلطان أبي الحسن وحسناته المستمرة التي سنها، أنه في كل عاشوراء من سائر بلاده يجمع الأيتام الذين يفتقرون إلى الختان، فيختن كل واحد،ويكسوه قميصا وإحراما، ويُعطَى عشرة دراهم، وما يكتفي به من اللحم، فيجتمع في كل عاشوراء من الأيتام من كل البلاد ما لا يحصى، وهو عمل مستمر في بلاده، وسنة جارية قام بها الخلفاء من أولاده»[1].

وذكر المراكشي أن «أبا يوسف يعقوب بن يوسف بن عبد المومن كان يأخذ في الاستعداد لختان الأطفال عند دخول السنة الهجرية، وكان كلما دخلت السنة يأمر أن يكتب له الأيتام المنقطعون، فيجمعون إلى موضع قريب من قصره، فيختتنون، ويأمر لكل صبي منهم بمثقال وثوب، ورغيف، ورمانة، وربما زاد على المثاقل درهمين جديدين»[2].

وقال المنوني بأن العاهل الفاطمي إسماعيل المنصور «قام عام ٣٤٠هـ بعمليات واسعة النطاق لختان الأطفال بالقيروان وغيرها»[3].

ومن مستحسنات المستنصر بالله[4]، اتخاذه المؤدبين يعلمون أولاد الضعفاء والمساكين القرآن حول المسجد الجامع، وبكل ربض من أرباض قرطبة، وأجرى عليهم المرتبات، وعهد إليهم في الاجتهاد والنصح ابتغاء وجه الله العظيم، وعدد هذه المكاتب سبعة وعشرون مكتبا، منها حوالي

١- نفسه، ص ٤٢٠.

٢- المعجب، ص ٢٠٩.

٣- الوقف في الفكر الإسلامي، ج١، ص ١٣٨.

٤- الخليفة الحكم الثاني، المستنصر بالله، أحد خلفاء الأمويين في الأندلس. اعتلى العرش وهو كبير السن (٤٥سنة). دامت خلافته ستة عشر عاما، توفي سنة ٣٦٦هـج. (البداية والنهاية، ج١١، ص٢٧١ و٣٢٣).

المسجد الجامع ثلاثة، وباقيها في كل ربض من أرباض المدينة»[1].

ومن المعلوم أن الغرب الإسلامي كان يخضع لحكم نفس الدول، كالمرابطين، والموحدين، والمرينيين، وغيرهم... ولذلك عمَّ انتشار هذه الأعمال الخيرية والمؤسسات الإحسانية أغلب مدن هذه المناطق وقراها.

وفي تونس كان للسيدة عثمانة عزيزة وقف خاص بختن فقراء الصبيان الذين كانوا يباشرون اختتانهم يوم عاشوراء بسقيف المستشفى، ويزودونهم بالأكسية اللازمة من ريع ذلك الحبس[2].

وهكذا تجلت العناية بالأيتام ورعايتهم بتوفير ما يحتاجون إليه، من طعام ولباس وتأديب ومأوى وختان. وذلك كله من أموال الوقف.

الفرع الرابع: رعاية الأرامل والمطلقات.

اهتمت الشريعة الإسلامية بهذه الفئة الاجتماعية من الأرامل والمطلقات بأن نصت على ما يرغب في العناية بها. وجعلت رعايتها والعطف عليها تقربا إلى الله تعالى ونيل رضاه. قال رسول الله ﷺ: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو القائم الليل والصائم النهار»[3].

وابتدأت العناية بالأرامل والمطلقات مع الصحابي الجليل الزبير بن العوام رضي الله عنه، حيث أحبس على الأرامل والمطلقات من بناته. وجاءت صيغة وقفه: «تصدق الزبير بدُوره، وقال: للمردودة من بناته أن تسكن غير مضرة، ولا مضر بها، فإن استغنت بزوج فليس لها حق»[4].

١- البيان المغرب، ج٢، ص ٢٤٠-٢٤١.

٢- صفحات من تاريخ تونس، ص ٣٤٠.

٣- صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب فضل النفقة على الأهل، حديث رقم:٥٠٣٨، وفي كتاب الأدب، باب السعي على الأرملة، حديث رقم: ٥٦٦٠. صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب الإحسان إلى الأرملة، حديث رقم:٧٦٥٩.

٤- (صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب إذا وقف أرضا أو بئرا). (فتح الباري، ج٥، ص)٤٠٧.

وأخذ فقهاء مالكية الغرب الإسلامي بفتوى رجوع المرأة المطلقة أو الأرملة للاستفادة من الحبس ولو لم ينص عليه الواقف. قال ابن رشد رحمه الله: «فإن تزوجت منهن واحدة، رجع حظها على من بقي معها من أخواتها في الحبس، حتى تتأيم عن الزوج بموت أو فراق، فترجع على حقها فيما يستقبل، وسواء قال المحبس إلا أن تردها رادة أو سكت عن ذلك»[1].

وبيَّن الفقهاء أن للمطلقة وللأرملة أن تستفيد من السكنى والغلة في الحبس الذي وُقف على أولاد المحبس، و«إن اشترط المحبس في حبسه على أولاده أن ليس للمتزوجة حق، فإن مَنْ تزوج منهن يرجع نصيبها على من معها في الحبس كان غلة أو سكنى، فإن تأيمت؛ رجعت على حقها فيما يستقبل، ولا شيء لها فيما اغتلوا وهي تحت زوج، وسواء قال المحبس: فإن تأيمت فهي راجعة أو لم يقل»[2].

ومن لم يكن لها وقفٌ تستفيد منه، فإن هناك أوقافا خيرية على شكل ملاجئ خاصة بهذه الفئة الاجتماعية أو ما هو مشترك من حيث الاستقبال مع الفصل بين الذكور والإناث. ومنها:

- ملجأ خاص للشريفات الفقيرات، عبارة عن دارين في مدينة فاس. تقع إحداهما في المشاطين قرب ساحة الصفارين، والأخرى في وادي الرشاشة جوار دار عديل»[3].

- الملاجئ العامة المنتشرة في ربوع الغرب الإسلامي لإيواء المحتاجين والغرباء.

١- البيان والتحصيل، ج١٢، ص ٢٥٨.

٢- النوادر والزيادات، ج١٢، ص ٦١.

٣- أوقاف مكناس،ج١، ص٦٢.

المطلب الخامس: حفظ المال.

من الحِكم المقصودة من وراء تشريع الوقف، حفظ المال ليبقى نفعه مستمرا لجهة معينة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. كما أن الشريعة أولت الأوقاف عناية من خلال تعيين القائم على شؤون هذه الأوقاف لصيانتها وصرف المنافع إلى الجهة الموقوف عليها.

ويحرص الحاكم أصالة والقاضي حكمًا والناظر إشرافًا على حماية الوقف من الإسراف وسوء التصرف. وهذه الإجراءات تؤدي إلى حفظ المال من الفساد والضياع، ليستمر وتبقى ثماره لصالح الموقوف عليه. وببقاء الموقوف ينتفع الواقف بالأجر والثواب، ويستمر تأمين مستقبل ذريته إن كان الوقف ذريا، أو المجتمع إن كان خيريا.

وسأبين كيف أسهم الوقف في الحفاظ على المال من خلال فروع مختصرة.

الفرع الأول: تحبيس المال ضمان استمراره.

يعتبر الوقف من الإجراءات التي شرعها الإسلام للموسرين من أجل حفظ أموالهم، ومما يتجلى فيه إسهام تشريع الوقف في حفظ المال أمران:

- تحبيسه بمنع بيعه أو هبته أو إرثه مما يضمن له الدوام واستمرارية النفع.

- تعيين الناظر أو المتولي أو القائم عليه تحت نظر القاضي.

ومن الأحكام الشرعية التي جاء بها الإسلام لتكون عونا لأصحاب الأموال في حفظ أموالهم واستمرار نفعها في حياتهم ومن بعد مماتهم، الوقف وأحكامه، ونظرا للفوائد التي تتحقق بفضل التحبيس، تنافس الصحابة، فلم يبق منهم أحد ذو مقدرة إلا حبس بعض ما يملك.

قال الشاطبي رحمه الله: «جعل الشرع في الأموال ما يكون مرصدا

لمصالح المسلمين لا يكون فيه حق لجهة معينة إلا لمطلق المصالح كيف اتفقت وهو مال بيت المال، فيتعين لإقامة مصلحة هذا المكلف ذلك الوجه بعينه. ويلحق به ما كان من الأوقاف مخصوصا بمثل هذه الوجوه فيحصل القيام بالمصالح من الجانبين ولا يكون فيه ضرر على واحد من أهل الطرفين»[1]. فبالأوقاف تتحقق المصالح بنوعيها: الخاصة، إذا كان الموقوف عليهم ذوي قربى الواقف، والعامة إذا كان الموقوف لجهة عامة كالمساجد والمستشفيات والمدارس ونحو ذلك.

والوقف يضمن بقاء الموقوف، فلا يتعرض لما يتلفه من بيع وهبة وإرث. وتقتصر استفادة الموقوف عليه على ثمار الوقف وريعه دون ملكية الأصل، ويتصرف فيه حياته كلها، ثم تنتقل الاستفادة من بعده إلى غيره. وهذا بخلاف لو لم يتم تحبيسه، فقد يبيعه الورثة إن بقي إرثا، أو أعطي هبة. قال محمد بن رشد: «لأن الحبس ليس بملك للمحبس عليه كالهبة التي هي ملك للموهوب له، فلا يصح للواهب أن يجعلها له على يدي غيره إذا كان كبيراً وإنما يغتله المحبس عليه على ملك المحبس. فللمحبس أن يوكل عليه من يحوز للكبير ويجري عليه غلته ويحوز عليه في حياته وبعد مماته في ذلك»[2].

ومن الفقهاء من تشدد في التصرف في الموقوف مخافة إتلافه وزواله، فأفتوا بعدم بيعه إطلاقا. جاء في المعيار: «إن البيع في الحبس مردود لا يصح، بل يجب فسخه ورده إلى الحبس كما كان قبل البيع»[3]. أما إذا خيف على الموقوف أن يتعرض للهدم أو نحوه، فيجوز تحويله وتعويضه بما يحقق قصد الواقف وحفظ ماله. ولذلك «أجاز الفقهاء تعويض نصف دار خيف

١- الموافقات، ج٢،ص ٣٦٨.

٢- البيان والتحصيل، ج١٢ ص٢٥٦.

٣- المعيار، ج٧، ص ١٦٢.

عليه الهدم»[1]، وإن كان المشهور في المذهب المالكي أن لا يباع الحبس، سواء كان محبسا أصلا أو أشتري مما يوفر من مال الأحباس، وسواء كان كاملا أو بعضا، فقد أفتى ابن رشد فيما اشتري من مال الأحباس «أن يباع إذا رأى القاضي ذلك»[2].

وأكثر من ذلك، فإن الأحباس « يجوز تحريكها للنفع إذا تبين جمودها وتوقف نفعها»[3]. وهذا الإجراء يكفل للمال الموقوف من العناية ما لا يمكن أن يتوفر عليه لو بقي مالا في يد صاحبه الغني الذي يستغني عنه دون التفات إلى إنمائه والنفع به.

ويؤدي الوقف مَزِيَّة أخرى، تتجسد في أن الواقف يمكن أن يتعرض لنوائب الدهر، فيذهب كل ماله؛ ويصبح هو أو أبناؤه من الفقراء فيحتاجون إلى مأوى أو مال ينتفعون به. وفي هذه الحال جاز لهم أن يدخلوا مع الفقراء الموقوف عليهم ويستفيدون معهم في الوقف بالسكنى أو الإطعام، أو هما معا، حسب نوعية الموقوف عليهم في وثيقة التحبيس. ففي النوادر والزيادات: «قال ابن حبيب، قال ابن الماجشون فيمن حبَّس حبسا على المساكين في حياته، أو في وصيته، ثم مات وافتقر ولده بعد ذلك، فطلبوا الدخول فيها، قال: هم أحق بها، ولكن أرى أن يجعل طرفا منها للمساكين، لئلا يدرس أصل الحبس»[4]. وذكر القادري عن حفدة أبي عبد الله محمد بن نصر، وهو آخر ملوك غرناطة سنة ١٠٣٧هجرية: «أنهم أصبحوا في فاس يستفيدون من أوقاف الفقراء والمساكين، ويعدون من جملة الشحادين بعدما كانوا في بيت الملوك والأمراء»[5].

١- نفسه، ج٧،ص ٩٣.

٢- نفسه،ج٧،ص١٨٥.

٣- فتاوي ابن سراج الأندلسي، ص١٦٥.

٤- النوادر والزيادات، م١٢،ص ١٦.

٥- نشر المثاني، محمد القادري ت١١٨٧هـج، ج١،ص١٤٦،تحقيق محمد حجي وأحمد التوفيق، النجاح الجديدة –البيضاء، سنة ١٤٠٢هـ.

ومن شدة الاحتياط لبقاء الأحباس، القول بعدم جواز خلطها بغيرها من الأملاك ولو دعت الحاجة إلى الخلط، واستدلوا لعدم الجواز بأن الخلط قد يكون ذريعة إلى اندراس الحبس، أو طول الزمن، أو موت من يحوز، أو تلف عقود التحبيس. وقد يؤدي إلى أن يدعي المِلك المجاور بعض الحبس، و«كل ما يؤدي إلى ذلك يعتبر غير جائز»[١].

كما أن بقاء الكثير من المعالم الوقفية، من مؤسسات دينية وعلمية واجتماعية، مستمرة عبر العصور، يعتبر أكبر دليل على حفظ المال، ولذلك قيل إنه: «يعود الفضل في بقاء الكثير من المدارس والمساجد العتيقة في المدن الإسلامية، مثلما في دمشق، والقاهرة، وبغداد، ومراكش، وتونس، إلى هذا النظام الوقفي، الذي يولي أهمية قصوى للصيانة، فهي تبقى كمعالم تاريخية وتذكارية تشهد لهذا النظام الإداري بالفعالية»[٢].

ومن خلال ما سبق ذكره، يتضح أن الوقف يضمن حفظ المال بشكل أفضل من بقائه إرثا في يد الورثة. وما أبواب أحكام التصرف في الوقف في المصنفات الفقهية إلا دليل حرص على الحفاظ على الوقف لتحقيق المصالح التي هي مقصد الشارع من تشريع الوقف، ومقاصد الواقف حين التحبيس تبعا. وجملة ذلك حفظ المال وبقاؤه.

الفرع الثاني: وظيفة الناظر للحفاظ على الوقف.

من الإجراءات المرتبطة بالوقف باعتباره مالا يجب حفظه، ضرورة تحديد من يقوم عليه ويتولى شؤونه. والولاية عليه إما أن تكون للواقف نفسه، ثم تؤول إلى وصيه بعد وفاته، فإن مات الواقف ولم يعين وصيا، فالولاية لمستحق الوقف إن كان معينا ورشيدا، وإلا فلوليه. وإما أن تؤول إلى الحاكم إذا لم يحدد الواقف أحدا للقيام على الوقف-غير المعين كالمسجد،

١- فتاوى الإمام الشاطبي، ص ١٧٠.

٢- الوقف وتنمية المدن، من التراث إلى التحديث، ص ٩-١٠.

أو عملا خيريا ذي مصلحة عامة-، فيقوم الحاكم بحكم ولايته العامة بتعيين من يتولى الإشراف على تدبير شؤون الوقف تحت رقابته. وفي هذا الصدد قال الحطاب: «وللقاضي تقديم صاحب الأحباس، لينظر في حبسات جامع حضرته ومساجدها، وإصلاح ما وَهِيَ منها، وكرائها وقبض غلاتها، ويصرفه في مصالحها، وذلك من الأمور التي لا بد منها ولا غنى عنها. وهي من أهم ما ينظر فيه ويقدم له، وتجوز أفعال المقدم بذلك ما وافق السداد، ولم يخرج عن طريق الاجتهاد»[1]. ومن النص يتضح أن الناظر محاسب على تصرفاته في الوقف، وكل إجراء يقوم به ليس في صالح الوقف يترتب عليه الضمان، ففي المعيار: «إذا قام دليل بتفريط قابض الحبس فعليه الضمان»[2].

ولذلك اشترطوا في من يلي الوقف أن يكون عادلا وأمينا، بالإضافة إلى الكفاءة والقدرة على حسن التصرف. وكلما اختل شرط مما ذكِر فللحاكم عزله. قال الحطاب رحمه الله: «فالناظر على الحبس إذا كان سيء النظر غير مأمون فإن القاضي يعزله»[3]. وعند غير المالكية، قال البهوتي: «وشرط في الناظر كفاية التصرف والخبرة، أي أن يعلم كيفية التصرف ويقوى عليه، لأن مراعاة حفظ الوقف مطلوبة شرعا، وإذا لم يكن الناظر متصفا بهذه الصفات لم يمكنه مراعاة حفظ الوقف»[4].

وعلى الرغم من تولية الناظر لشؤون الوقف، فإن الشارع لم يطلق يده عليه دون حسيب أو رقيب، وإنما جعل المسؤولية الأصلية في يد الحاكم. فالحاكم «له النظر العام، فكان أولى بالنظر فيه؛ لأن الملك في الوقف لله تعالى»[5]، وللحاكم حق التدخل لحماية الوقف ومصالح الواقفين كلما تبين

١- مواهب الجليل، ج٨، ص ٩٦، زكريا عميرات، دار عالم الكتب، طبعة خاصة ١٤٢٣هـ.

٢- المعيار، ج٧،ص٢٢١.

٣- مواهب الجليل، ج٦، ص ٣٧.

٤- شرح منتهى الإرادات،ج٤،ص ٣٥٨.

٥- مغني المحتاج، ج٢ص٥٠٩.

له ذلك، إما لغياب الناظر أو لسوء تصرف. وفي «مواهب الجليل» فتوى تبرز تدخل القاضي في غياب الناظر، مفادها: « لو غاب الناظر في بلدة بعيدة واحتاج الحبس إلى من ينظر في بعض شأنه فهل للقاضي أن ينظر في ذلك أو يوقف الأمر حتى يأتي الغائب؟. الجواب: الظاهر أن للقاضي أن ينظر في ذلك ويمضي ما فعله في غيبة الناظر. وليس للناظر إبطال ما فعله القاضي في غيبته. ولم أر في ذلك نصا إلا فتيا وجدت منسوبة لبعض المالكية. وصورتها: ما تقول السادات العلماء في درس بمكة به مدرس وطلبة وناظر وقفه غائب بالقاهرة، فشغرت وظيفة طلب بالدرس المذكور بحكم وفاة من كان بها، فولى قاضي مكة تلك الوظيفة شخصا لغيبة الناظر على الوقف المذكور بالقاهرة أو غيرها من البلاد الشاسعة فهل تصح توليته أم لا؟ وإذا صحت التولية فهل للناظر بعد أن بلغه تولية القاضي المذكور أن يولي شخصا آخر خلاف من ولاه القاضي معتقدا أن القاضي لا نظر له أو ليس له ذلك؟ فأجاب: ولاية قاضي مكة للشخص المذكور الوظيفة عند غيبة الناظر للمدرسة الغيبة البعيدة وشغور الوظيفة عمن كان بها بموته صحيحة واقعة بمحلها لأنه ولي من لا ولي له كالمرأة إذا غاب وليها واحتاجت إلى التزويج فليس للناظر إبطال ما وقع من تولية الحاكم»[١]. إذ الناظر « لا يتصرف إلا على وجه النظر والاحتياط؛ لأنه ينظر في مصالح الغير فأشبه ولي اليتيم»[٢].

ثم بما أن تصرفات الناظر- الوكيل- في الأموال الواردة إلى مؤسسة الوقف التي يشرف عليها «تعتبر من قبيل الولاية الناقصة، فقد كانت تعرض على القاضي، لينظر في مدى مطابقتها لشروط الوقف، أو مصلحة المستفيدين منه. ولذلك أمكن للقاضي أن يلغيها، أو يمضيها، حسب ما يظهر له اجتهاده»[٣].

١- مواهب الجليل، ج٦، ص ٣٨.

٢- مغني المحتاج، ج ٢ص ٥١٠.

٣- الوقف وتنمية المدن من التراث إلى التحديث، ص ٩.

وانطلاقا من ضابطي حسن التصرف ومراقبة الحاكم، يتضح أن تولية الناظر على الوقف ضمان حفظ الأوقاف من التلف والضياع. وبذلك يكون الشارع قد جعل الوقف وسيلة للحفاظ على مال الواقف ليضمن له الدوام والاستمرار.

الفرع الثالث: صيانة الأوقاف.

من المهام الموكولة إلى ناظر الوقف، أن الحرص على بقاء الموقوف. ويتحقق ذلك بأمرين:

- تجنيب الموقوف كل تصرف يؤدي إلى هلاكه وإتلافه.
- صيانة الموقوف وترميمه كلما احتاج إلى ذلك.

لقد أحاط الفقهاء الأحباس بعناية خاصة لحرمتها من جهة، ولأهميتها في عدة مجالات من جهة أخرى. ومن العناية بالأوقاف فتوى الفقهاء بعدم جواز مجموعة من التصرفات التي تضعف ريع الوقف أو تؤدي إلى إتلافه. منها:

- التصرفات التي تضعف مال الوقف فيضيق عن الموقوف عليه، ومنها: أن يأخذ الناظر أجرته من غلة الوقف، ولذلك قال ابن عتاب[1] عن المشاور: «لا يكون أجره إلا من بيت المال، فإن أخذها من الأحباس أخذت منه ورجع بأجره في بيت المال. فإن لم يعط منها، فأجره على الله. وإنما لم يجعل له فيها شيء لأنه تغيير للوصايا. وقال غيره: لا يجوز أخذ أجرته من الأحباس إلا أن يحمل على من حبس»[2]. وقال المواق رحمه الله: «من قَبِلَ النظرَ على الحبس لزمه مجانا، فإن عجز وأبى من قبوله بغير أجر، ولم

١-الشيخ العلامة، المحدث الصدوق، مسند الأندلس، أبو محمد عبد الرحمن ابن المحدث محمد بن عتاب بن محسن القرطبي. آخر الشيوخ الجلة الأكابر بالأندلس في علو الإسناد، وسعة الرواية، من مؤلفاته: كتاب (شفاء الصدور)، ولد سنة (٤٣٣هج)، ومات رحمه الله في قرطبة بتاريخ جمادى الأولى سنة ٥٢٠هج. (الصلة، ص ٢٨٤)، (سير أعلام النبلاء، ج ١٩ ص٥١٤). (الصلة، ص٢٨٤)

٢- مواهب الجليل، ج ٦، ص٤٠.

يوجد من أحباس سبل الخيرات ما يستأجر به، فيوشك أن يفنى في الإجارة، فعندي أن يكون يشبه ما هو من الحبس لا يفي بقيمته»[1].

- من اعتدى على حبس بهدم أو تخريب لزمه إعادة البناء بأفضل مما كان عليه. فقد سئل أبو محمد بن أبي زيد عمن هدم مسجدا، فأجاب: «بوجوب إتمامه ورده كما كان»[2].

- لا يزاد في الحائط الحبس إلا اليسير التافه، كالنخلة تموت فيجعل مكانها أخرى. أما الكثير فلا يجوز، كأن يحدث حائطا آخر من النفقة[3].

- لا يجوز خلط الأحباس بغيرها من الأملاك ولو دعت الحاجة إلى ذلك، لأنه ذريعة إلى اندراس الحبس أو طول الزمن أو موت من يحوز أو تلف عقود التحبيس، ويؤدي إلى أن يدعي الملك المجاور بعض الحبس. وكل ما يؤدي إلى ذلك لا يجوز[4]. وذلك جريا على قاعدة: « دفع مفسدة أولى من جلب مصلحة».

- لا يجوز كراء الأحباس مدة طويلة، لأن الناظر إنما يليها مادام حيا[5].

فهذه أمثلة لبعض التصرفات التي ليس لأحد أن يُجريها على الأوقاف حفاظا عليها.

الفرع الرابع: صيانة الموقوف وترميمه عند الحاجة.

لناظر الوقف النظر في ما يصلح للأحباس. فإليه يرجع الاجتهاد في الفصل في قسمة ثمار الموقوف على المستحقين، والقيام بالترميم والإصلاح عند الحاجة، وقد يلجأ إلى استبدال الموقوف إذا استدعت ظروف الوقف ذلك.

١- المعيار، ج٧ ص ١٣١.

٢- نفسه، ج ٧، ص٣٣٨.

٣- النوادر والزيادات، م١٢ ص٩٥.

٤- نفسه، م ١٢، ص ١٧١.

٥- نفسه، م١٢، ص٩٥.

ومن أجل مصلحة الوقف، يُعينَّ الناظر ليقوم بما يحافظ على هذه المصلحة، ولذلك قال الفقهاء: « إن الذين تركوا مسجدهم يتهدم، هم مجبرون على بنائه من أموالهم. وتركهم إياه مهدوما مع قدرتهم على البناء ولا غرض لهم فيه، يعتبرون آثمين»[١].

وترميم الموقوف أولى من استفادة الموقوف عليه. لذلك يجب على الناظر الاعتناء به وعدم إهماله. قال القيرواني: « الدار الحبس إذا خربت تصلح من فضل الكراء. وإذا احتاج الحبس إلى إصلاح لا بد منه، فإنه يبدأ بإصلاحه من كرائه»[٢].

وهكذا يتبين أن دور الناظر يتمثل في النظر في مصالح الأحباس وشؤونها من ترميم وإيجار واستئجار وقبض وصرف وحماية.. ونحو ذلك، مما لابد منه للوقف ليصان من الخراب والضياع، وإن هذه الأعمال تعد من صميم تحصين الوقف وحفظ المال.

١- المعيار، ج ٧، ص٣٣٨.

٢- النوادر والزيادات، م ١٢،ص ٩٥.



المبحث الثالث

إسهامات الوقف في تحقيق الحاجيات

إسهامات الوقف في تحقيق الحاجيات

تعددت الحاجيات التي رُصدت الأحباس لتوفيرها في البلدان الإسلامية، ويمكن الاكتفاء بإعطاء نماذج من الصور للحاجيات التي انتشرت الأحباس. ومنها:

- الأحباس التي يصرف ريعها لإنشاء قنوات مائية لتزويد المدن بالماء الصالح للشرب، ومنها أحباس خاصة بتنقية هذه القنوات بين الفينة والأخرى وصيانتها باستمرار.

- الأحباس التي جعلها الواقفون لتوفير نفقات المسجونين المسلمين من إطعام وكساء، ثم الإنفاق على عائلة كل سجين لا عائل لها دونه.

- الأحباس التي يُبنى من ريعها بيوت لطلبة العلم، والإنفاق عليهم ليبقوا قرب المدارس والجوامع ويتفرغوا لطلب للعلم.

- تحبيس أراضي لدفن الموتى إكراما لهم ،ضمانا لحرمة رفاتهم، كما توجد أحباس لتوفير تجهيز الموتى من أكفان ودفن.

وسأعرض هذه الصور من خلال ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: إسهامُ الوقف في توفير الماء، والحفاظ عليه، والإنفاق على المسجونين وافتكاك الأسرى.

المطلب الثاني: إسهام الوقف في بناء دُور السكنى.

المطلب الثالث: الوقف على المقابر.

المطلب الأول: إسهام الوقف في توفير الماء والحفاظ عليه والإنفاق على المسجونين وافتكاك الأسرى.

يعتبر الماء مادة أساسية في استمرار الحياة، وحاجة الإنسان إليه تفوق حاجته إلى الطعام والمأوى. ولذلك أولى الواقفون عناية قصوى لتسهيل الحصول عليه، بحفر الآبار وجلب الماء عبر قنوات ليصل إلى الناس بغير عناء، أو على الأقل بتخفيف عناء البحث عنه، وذلك بإصلاح الأسبلة المائية ونحو ذلك. ومن أجل ذلك قام الواقفون بتحبيس الرباع وغيرها، لصرف غلاتها في هذا المجال، قضاء لحاجات الناس.

كما أن الإنسان لا يحس بالحياة الطيبة وهو سجين، فالسجين محروم من العمل والكسب، ويتعرض للإهمال فتتأثر صحته نتيجة الجوع والأمراض. وللأوقاف على المسجونين دور كبير في ضمان مورد مالي لإطعامهم، أو تحريرهم من قبضة الأعداء. وسأتطرق لذلك من خلال محورين:

المحور الأول: وظيفة الوقف في توفير القنوات المائية في المدن والقرى وإصلاحها.

المحور الثاني: وظيفة الوقف للإنفاق على المسجونين وافتكاك الأسرى.

المحور الأول: إسهام الوقف في توفير القنوات المائية في المدن والقرى وإصلاحها.

منذ بداية تأسيس الدولة الإسلامية في المدينة المنورة، كان للوقف الدور الحاسم في توفير مصادر الماء للمسلمين. واستمر الواقفون في بذل أموالهم في حفر الآبار وجر القنوات والأسبلة المائية، وإنشاء السقايات وغير ذلك مما ييسر للمسلمين الحصول على الماء بأدنى عناء.

وقد رغب رسول الله ﷺ في ذلك، لما للماء من دور رئيس في بقاء الحياة

واستمرارها. فعن سعد بن عبادة، قال: « قلت: يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال صلى الله عليه وسلم: سقي الماء»[1].

وشاع الوقف لهذا الوجه من الخير في جميع أنحاء العالم الإسلامي، لعظم فضله وجزيل ثوابه. وأول وقف في الإسلام لتوفير الماء، وقف بئر رومة بالمدينة. وكانت هذه البئر لرجل من قبيلة مُزينة، ثم باعها لرجل يسمى: رومة الغفاري، ولم يكن بالمدينة ماء يستعذب إلا ماؤها. وكان مالكها يستغل هذا الظرف ليبيع منها القِربة بمد نبوي. وطلب رسول الله ﷺ من رومة أن يبيعها للمسلمين وله عين في الجنة. فقال الرجل: ليس لي ولعيالي غيرها. فبلغ الخبرُ عثمانَ بن عفان رضي الله عنه،« فاشترى منه في أول الأمر نصفها باثني عشر ألف درهم، واتفق مع صاحبها على أن يكون لكل منهما يوم بالتناوب. وكان المسلمون يسقون في يوم عثمان ما يكفيهم يومين، ولا يقربونها في يوم رومة. ولما رأى صاحب البئر أنه لا يستفيد شيئا، فضل بيع النصف الآخر، فاشتراه منه عثمان رضي الله عنه بثمانية آلاف درهم، وجعلها كلها وقفا على المسلمين»[2].

واقتبس الواقفون هذه المنقبَة فساروا على منوالها لتوفير الماء للناس في كل أنحاء البلاد الإسلامية، وكان الفقهاء يوجهون المحسنين إلى صرف أموالهم في المصلحة العامة، وفي سبيل ما يدوم ثوابه بعد وفاتهم. وتحقق ذلك الخير بالتقاء حسن التوجيه مع إرادة الخير في نفوس الواقفين. وفي هذا المناخ انتشرت الأحباس بشكل واسع.

ولأهمية الماء في استمرار الحياة، كانت عناية الواقفين بجلبه عبر القنوات وشتى الوسائل ليصل إلى الناس في وسط المدن والقرى، بتهيئة القنوات والأسبِلة.

١- صحيح ابن حبان، كتاب الزكاة، باب صدقة التطوع، حديث رقم:٣٣٤٨.

٢- ينظر الاستيعاب،ج٣، ص ١٧٥.

غير أن هذه المنجزات تحتاج إلى نفقات باهظة تبقى الحاجة إليها مستمرة بفعل الزمن والاستعمال الذي يتطلب الترميم والإصلاح المستمر، وأحيانا إلى التغيير والاستبدال. وذلك كله يتطلب موارد مالية مضمونة وكافية.

ولا يمكن أن يتحقق هذا المشروعُ باستقلال عن الأشخاص وتقلبات الزمن إلا بأموال الأحباس.

ومن جهة أخرى، نشأت العديد من الأوقاف التي كانت مهمتها الأساس تعبيد الطرق وتنظيفها داخل المدن، وإنشاء السبل بين الحارات لتقديم الماء البارد، خاصة في مناطق ازدحام السكان. كما تزخر وثائق الأوقاف بكيفية تنظيم ورود الماء العذب إلى السبيل على مدار أيام العام، والاهتمام بنظافة السبيل، وأداء أجور القائمين عليه.

وأنشئت الآبار على جوانب الطرق البرية ليشرب منها المسافرون وأبناء السبيل.

ولقد ورد في الحوالات الحبسية ما يؤكد دور الوقف في هذا المجال، ومن صورها ما يلي:

- حبس أبو الحسن علي المنصوري الجنان الكائنة خارج باب دردورة لإصلاح قادوس ماء عين تاجمة في رابع الحجة عام تسعة وعشرين وألف[1].

- تحبيس عدة أملاك بمكناس، للعناية بقواديس الجامع الكبير وإصلاحها. وتحبيس جزء من ماء واد بوفكران الموجه نحو مدينة الرياض العنبرية ونحو حمرية، ونحو الجامع الكبير[2].

ومعلوم أن منابع الماء كالعيون، غالبا ما تكون خارج المدن وبعيدة عن السكان. وهذا البعد يجعلها هدفا للأعداء، يستولون عليها ليقطعوا الماء

١- أوقاف مكناس، ج ١ص ١٦٣.

٢- نفسه،ج١ ص ٢٤٦.

على أهل البلد للتضييق عليهم وحملهم على الاستسلام أو الهجوم عليهم. وفي هذا يقول الوزان الفاسي: « وفي المدينة –أي تلمسان–عدة سقايات، لكن العيون توجد خارج المدينة، بحيث إن العدو يمكنه أن يقطع الماء عنها بدون صعوبة»[١].

ولتأمين الموارد المائية وضمان قربها من السكان، رصدت أموال الأوقاف لحفر آبار بجانب الجوامع أو في مناطق داخل المدن. ومن أمثلة ذلك:

من بين الأحباس الاجتماعية التي ذكرت في الوثائق الحبسية لمدينة فجيج حفر الآبار. فقد قام «أحفاد الإمام عبد الجبار بتجهيز زاويتهم العلمية تجهيزا يناسب دورها في إطعام الطلبة والمغتربين وإيوائهم وحفر الآبار لتوفير المياه لهم.

حفرت آبار متعددة في قصر المعيز وحده، منها ما هو موجود إلى الآن، مثل: بئر أولاد عمرو بن زيان الذي كان يستعمل خاصة للشرب.

ومنها ما ليس له أثر إلا عن طريق الوثائق، كالبئر الذي حفر بإزاء روضة سيدي رحو بن محمد بن عبد الجبار سنة ١٢٥٥هـ»[٢].

من الخدمات العمومية التي رصدت لتحقيقها أموال الأحباس في مكناس في مختلف العصور: تجهيز المدينة بالمياه ودور الوضوء والحمامات وغيرها من الحاجيات اليومية اللازمة للسكان، وهذه مسؤولية تحملت الأحباس القسط الأكبر منها إن لم تكن كلها في بعض الأحيان. واعتمد السكان على التزود بالماء على مياه الآبار والعيون والمطافي في العهد المرابطي. وفي العهد الموحدي تمت عدة اصلاحات لتزويد المدينة بالماء الذي جُلب إليها من عين طيبة، عجيبة القدر على حد قول ابن غازي[٣].

١– وصف أفريقيا، ج٢،ص ٢٠.

٢– نظام الأحباس بفجيج، ص ٨١.

٣– أوقاف مكناس، ج١، ص ١٥٦.

في حوالات تارودانت « وثيقة تتضمن إحياء عين مائية قديمة بتارودانت، شارك فيها أهل المخزن، وأهل الأحباس وذلك سنة ٩٨١هجرية»[١].

تبين حوالة أخرى العادة الجارية في كنس السواقي سنة ١٠٧٨هجرية: «بعدما يجب تقديمه، يعرف شهوده أهل (ساقية تاملالت) مع أهل (الأحباس) معرفة تامة كافية، ويعلمونهم يعطون من الأحباس في الساقية المذكورة العُشُر في كنسها موفرا كاملا من مطلعها إلى حد ما شُهِرَ وعُلِم لكنسها، يدور عونها جملة لمنتهاها، ويفرضون أجرة الكنس، فيعطي أهل الأحباس عشر ذلك، هذا دأبهم وسيرتهم فيما ذكر، ويكنسون النوبة المعروفة للأحباس منفردة عن ذلك»[٢].

ومن خلال ما سبق يتبين أن للأوقاف الدور الكبير في جلب الماء، وتوفيره في المدن والقرى، وإحداث المجاري والسبل وإصلاحها، وتركيب أنابيب تمتد لتصل إلى السقايات الخاصة والعمومية.

ونظرا لأهمية الماء في الحياة، وعدم إمكانية الاستغناء عنه في جميع الظروف والأحوال، راعى الواقفون ظروف المسافرين، فخصصوا أوقافا يُصرف ريعها في تهيئة محطات بجانب الطرقات ليتزود منها المارة بالماء، خاصة في المسافات الطويلة والطرق البعيدة.

وبلغ إسهام الوقف في رفع حرج البحث على الماء أن بعض الواقفين «اهتموا بحبس صهاريج للشرب، وأفتى الفقهاء بعدم جواز التوضأ بمائها، إلا إذا جعلها الواقف للانتفاع. وحبست بعض الحوانيت على الخوابي[٣]، خصوصا

١- حوالات تارودانت، ص ١٣. تاريخ الأوقاف الإسلامية بالمغرب في عصر السعديين، ج٢، ص ٢٩٦

٢- نفسه،ج١، ص ١٨١-١٨٢. وج٢، ص١٨١.

٣- جمع خابية، وهي عبارة عن وعاء فخاري كبير لحفظ الماء، وكان يوضع في داخل الدار أو في الأسواق، وأماكن تجمع الناس ليشرب منه المارة..(معجم شمال المغرب، عبد المنعم سيد عبد العال، ص٦٧، دار الكتاب العربي-القاهرة، سنة ١٩٦٨م) ،أقول: ولا يزال هذا الوعاء مستعملا وبنفس الاسم في أغلب مدن المغرب وقراه خاصة.

في مواضع الأسواق، وغيرها من أماكن تجمع الناس، للشرب منها، وبنيت مواجل[١] للسبيل، وحبست عليها بعض الأراضي الزراعية»[٢].

وبذلك، زال عن الناس حرج البحث عن الماء وجلبه من أماكن بعيدة وعناء حمله في الأسفار.

المحور الثاني: إسهام الوقف في الإنفاق على المسجونين وافتكاك الأسرى.

أدى الوقف خدمة جليلة للمسجونين بتوفير ما يحتاجون إليه من الطعام والكساء والأفرشة، ومن الأسرى من تستفيد أسرته الفقيرة من ثمار الأوقاف. كما أسهمت أموال الوقف في دفع الفدية للأعداء، لفك أسر المسجونين من المسلمين لتمتيعهم بالحرية، واستئناف حياتهم الطبيعية بين أهليهم وذويهم.

الفرع الأول: أوقاف لإطعام المسجونين وعائلاتهم.

سجلت الوثائق الحبسية نصوصا، تدل على عناية الواقفين بحرية أفراد مجتمعهم، فالتفتوا إلى وضعية السجناء وظروفهم الاجتماعية، وحبسوا عليهم لتوفير مورد مالي للإنفاق عليهم. وأحيانا يتم الإنفاق على عائلاتهم عند الحاجة.

ومما يبين وجود هذه الأوقاف ما اشتملت عليه وثائق الأحباس. والحوالة الإسماعيلية نموذج لذلك، فهي تحتوي على مجموعة من النصوص الحبسية، منها ما يتعلق بالوقف على أسرى المسلمين. ومثاله:

١- الماجل هو خزان مياه على شكل بركة مستديرة كمواجل تونس والمهدية والقيروان زمن الأغالبة. وهو وحدة معمارية تبنى في تخوم الأرض في الدور أو خارجها، بحيث يجتمع ماء المطر ويخزن بها، لاستغلاله عند الحاجة.(الإعلان بأحكام البنيان، ابن الرامي، ص٢١٢، تحقيق محمد عبد الستار، دار المعرفة-الإسكندرية، سنة ١٩٨٩م).

٢- المعيار، ج٧، ص:٩٩-١٨٤-٢٣٥.

- «وهب المكرم المعلم عبد الله بن أحمد المكناسي جميع الثلث الواحد من جميع الماء المنحدر إلى عرصته الكائنة بالعقبة الزرقاء المار بسجن القلعة به من هنالك من مساجن المسلمين بأنواع الإشاعات للسجن المذكور بقصد الانتفاع به على الوجه الموصوف، والثلثان الآخران يمران به إلى أن ينحدرا لعرصته المذكورة من غير حق للسجن فيه، هبة صحيحة تامة بتة صرفها عن ملكه وبسط يد قيم السجن المذكور كائنا من كان على حوزه الماء المذكور يحوزه شاء...»[1].

-اهتم فقهاء الغرب الإسلامي بأحباس المسجونين، وأفتوا بضرورة العناية بها والاحتفاظ عليها، وإن لم يوجد أي سجين. ومن هذه الفتاوى:

سئل الإمام العبدوسي عن «أحباس المسجونين إذا عدموا هل تصرف للمساكين أم تبقى في يد ناظرها حتى يرد أربابها؟ فقال بأن تُوقَف غلات أحباسهم حتى يوجدوا، فإن خيف عليها الضياع اشْتُرِيَ بريعها ربعٌ آخر وَوُقِفَ عليهم»[2].

«سئل بعض الشيوخ عمن فكّهُ المسلمون من الأسرى، وخرج من غير رهن ولا حميل، هل يستحق الأخذ من أحباس الأسرى أم لا؟. فأجاب: بأنه ليس بأسير، وإنما هو مديان لا يستحق الأخذ من أحباس الأسرى»[3].

و«حبس رجل في الأندلس ستمائة دينار من الذهب المعين، وبيده تقديمات من القضاة، تتضمن ثبوت أمانته، واشترطوا عليه ألا يصرف إلا في الفداء»[4].

١- الحوالة الإسماعيلية، رقم ٤٦، ص ٥٣٥. الحالة الاجتماعية بفاس، ج٢، ص ١٩٦.

٢- المعيار، ج٧، ص ٤٥.

٣- نفسه، ج٧، ص٣٣٣.

٤- نفسه، ج٧، ص٢٠٧-٢٠٨، فتاوى ابن رشد، ج٢، ف٣٩٩، ص ١٢٣٣.

الفرع الثاني: أوقاف لافتكاك الأسرى.

امتد أثر الوقف في المجتمعات الإسلامية ليشمل مجالا إنسانياً خاصا، وهو افتكاك أسرى المسلمين، وهذه الأحباس دليل على العناية بالحرية، وتقدير خاص للأسرى ولما أسروا من أجله وبذلوا نفوسهم للدفاع عنه. قال الشاطبي رحمه الله: « وأما فكاك الأسير، فمأخوذ من قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ إِلَّا تَفۡعَلُوهُ تَكُن فِتۡنَةٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَفَسَادٞ كَبِيرٞ ﴾[1]، وهذا فيمن لم يهاجر إذا لم يقدر على الهجرة إلا بالانتصار بغيره، فعلى الغير النصر. والأسير في هذا المعنى أولى بالنصر، فهو مما يرجع إلى النظر القياسي»[2].

ويدخل فكاك الأسير ضمن الحاجيات، على اعتبار أن الحرية جزء من حياة الإنسان. فلا يتوقف عليه وجوده، لكن حاجته إلى الحرية مكملة لهذا الوجود. واهتم الواقفون بهذا الجانب ليتمتع الأسرى المسلمون بحريتهم ويستعيدوا نشاطهم في المجتمع، مقابل أموال تقدم للأعداء فداء لهم.

ومن بين الدول التي تعرض فيها المسلمون للأسر نتيجة الحروب دولة المغرب التي مرت بمراحل تاريخية « عرفت بشن حروب ضروس وقع نتيجتها عدد كبير من المسلمين في الأسر»[3]. وكان الأعداء يتوخون أخذ المال مقابل إطلاق سراح الأسرى. ومن أجل توفير المال الكافي، حبس الواقفون عقارات تخصص ثمارها ومداخيلها لتحرير الأسرى.

وفي ما يلي نورد بعض الفقرات المتعلقة بثلاث وصايا بالأوقاف على الأسرى من الحوالة السليمانية.

١- الأنفال، ٧٣.

٢- الموافقات، ج ٤، ص٥٣.

٣- شن البرتغاليون حروبا على المغرب وأسروا عددا كبيرا من الأسرى قدر بالآلاف وبخاصة بين ١٤٩٥م و١٥٤١م نقلا عن «الأسرى والعبيد بالمغرب من ق١٥م إلى منتصف ق ١٧م»، عائشة قريوط، ص ٤٢، بحث لنيل دبلوم دع في التاريخ، كلية الآداب، ظهر المهراز– فاس، السنة الدراسية: ١٩٩٩م–٢٠٠٠م.

بادر أحد الواقفين الفضلاء وهو الشيخ أبو مروان عبد الملك بن حيون الأندلسي بتخصيص الثلثين من العقارات الموقوفة على الأسرى، وجعل الثلث الباقي للمساكين، ونص في وثيقة التحبيس على أن تحول ثلثا الأسرى للمساكين عند غلاء الأسعار ليستعينوا بها للتغلب على الغلاء، وجعل توليتها لنظارة القرويين. وهذه العقارات هي:

- أربعة وعشرون حانوتا وأربع عشرة عرصة وجنانا.
- فندق للتجار.
- دار ونصف أرحى وربع حمام بالإضافة إلى فيض ماء.

وقام السلطان أبو فارس عبد العزيز ابن أبي العباس المريني بتحبيس: أرحيتين وثلاثة حوانيت وعقارات أخرى كلها في مدينة فاس.

وهناك وصية لمجهول ورد فيها أنه حبس حانوتا في مدينة فاس على الأسرى والمساكين[١].

والملاحظ أن هذه الأحباس «كانت كافية لتحقيق القصد منها، وقد استمر العمل بهذه الوصايا أكثر من ستة قرون ابتداء من زمن وفاة الواقف الأول سنة ٥٩٩هجرية. وبذلك ساهمت هذه المداخيل في افتكاك الأسرى بفاس منذ عهد المرينيين إلى حكم المولى سليمان العلوي»[٢].

وقد جرت أوقاف افتكاك الأسرى بالمغرب منذ أواخر عهد المرينيين «لما اشتدَّ الهجوم الصليبي على شواطئ المغرب؛ فهذا السلطان أبو فارس عبدالعزيز بن العباس المريني يوصي عند وفاته بمال ثابت يفتك به من يقعون في الأسر. وكذلك آخر السلاطين المرينيين، عبدالحق بن أبي سعيد يوصي لنفس الهدف. وكذلك السلطان أبو عبدالله محمد البرتغالي الوطاسي، أوصى بأموال عقارية لافتكاك الأسرى.

١- الحوالة السليمانية، ميكروفيلم رقم ١٦٢، ص ١١٧-١٢٠، الخزانة العامة بالرباط.

٢- تاريخ الأوقاف الإسلامية بالمغرب في عصر السعديين، ج١، ص٢٤٨.

وأوقـاف افتكاك الأسـرى كانت متوافرة بالمناطق الساخنة لجهاد الصليبية، مثل الأوقاف التي وجدت بالشام أيام الحروب الصليبية ولها هيئة عامة تُشْرِف على أوقاف الأسرى عرفت باسم: (ديوان الأسرى)[1].

ولم يكن ما سبق ذكره سائدا في الغرب الإسلامي فقط، بل شمل جميع البلاد الإسلامية. ومن نماذج هذه الأحباس في المشرق الإسلامي: « وقف السلطان صلاح الدين الأيوبي مدينة (بلبيس) على فك أسرى المسلمين من قبضة الصليبيين إثر حملتهم التي شنوها على مصر سنة ٥٦٤هجرية. واستمر هذا الوقف إلى غاية فكاك جميع الأسـرى»[2]. وكذلك «الناصر محمد بن قلاوون المملوكي الذي اشترى سنة ٧٢٤هجرية بعض أملاك بيت المال ثمّ وقّفها على فكاك أسرى المسلمين، وإطلاق سراح المساجين في الدولة»[3].

---

١ - الإحسان الإلزامي في الإسلام، ص٥٥٦.

٢- تاريخ الدول والملوك، ابن الفرات، (ت: ٨٠٧هـ)، ج٤،ص ٢٣، نشر: حسن محمد الشماع، البصرة، سنة ١٩٦٧م.

٣- الموارد المالية لمصر في عهد الدول المملوكية الأولى، حمود بن محمد النجيدي،ص١١٣،، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية-الرياض، ١٤٠٥السنة الدراسية ١٤٠٥هج/ ١٩٨٤م.

المطلب الثاني: إسهام الوقف في بناء دُور السكنى لطلبة العلم والأطفال والغرباء والعجزة.

من الفئات التي تحتاج إلى رعاية في المجتمع: الأطفال المشردون والعجزة والغرباء عن البلد بسبب الهروب من الحروب والأمراض وغيرها، مما يؤدي إلى البقاء بعيدا عن الموطن الأصلي. وقد أسهم الوقف بشكل كبير في توفير الرعاية اللازمة لهذه الفئات؛ بحيث تنافس الواقفون في إنشاء الملاجئ بمختلف أنواعها، وخصصت لها أموال لتوفير العيش الكريم بداخلها. فلا تكاد توجد حاضرة من حواضر المسلمين دون هذه المؤسسات، لما لها من أهمية ووظيفة اجتماعية يعبر فيها المحسنون عن احتضانهم هذه الفئة المحتاجة.

كما أن هناك فئة أخرى نذرت نفسها لطلب العلم والرحلة من بلد إلى آخر للتلقي عن العلماء والفقهاء، وتحتاج إلى مؤونة وسكن للتفرغ لما نذرت نفسها له. وكان المحبسون يتكفلون بتوفير دُور الطلبة بجانب كل مؤسسة تعليمية ومسجد جامع، فلا تكاد توجد مدرسة للعلم إلا وبجانبها مساكن الطلبة والفقهاء، وكلها من صنيع الأحباس.

وسأتناول هذه الصور من خلال محورين اثنين، هما:

المحور الأول: إسهام الوقف في إقامة الملاجىء للأطفال والغرباء والعجزة.

المحور الثاني: إسهام الوقف في بناء الدُور لطلبة العلم.

المحور الأول: إسهام الوقف في إقامة الملاجىء للأطفال والغرباء والعجزة.

لتأمين المجتمع الإسلامي من ظواهر التشرد، والتخفيف من عناء الغرباء بتوفير فضاءات يجدون فيها ما يحتاجون إليه من طعام وشراب ولباس ومأوى، حبس الواقفون في كل بلد أموالهم لبناء مؤسسات اجتماعية تتوفر فيها جميع متطلبات الحياة الكريمة.

وهذه المؤسسات هي ملاجئ للأطفال والغرباء والعجزة وغيرهم من ذوي الحاجات الخاصة. وقد سجل الرحالة والمؤرخون انتشار هذه الملاجئ في معظم بلدان الغرب الإسلامي، ومن هؤلاء الوزان الفاسي رحمه الله الذي ذكر وجود الملاجئ في مجموعة من الحواضر في الغرب الإسلامي، منها: «مدينة تَكُولِيت[١] الواقعة في منطقة حاحا جنوب المغرب، وبها أربعة ملاجئ. وأخرى في مدينة دمنات[٢] على شكل دار للضيافة معدة لجميع الغرباء. كما ذكر أن سكان مدينة بولعوان[٣] الواقعة بمنطقة دكالة، شيدوا بناية من عدة غرف على شكل إصطبل عظيم، خصصوه لكل من يمر بهذه المدينة. ويستضاف بإكرام في هذه الدار على نفقة السكان، لأنهم أغنياء جدا بما يملكون من الحبوب والماشية. وفي مدينة العُبَّاد في الجزائر، يوجد فندق لإيواء الغرباء أسسه ملوك فاس من بني مرين حسبما يقرأ في الرخامتين المنقوش عليهما أسماؤهم»[٤].

كما تحولت كثير من الأربطة والزوايا إلى ملاجئ يأوي إليها كل من يستحق الرعاية، وفي أغلب الملاجئ «يوجد أصحاب العاهات والمسنون والعميان. وقد يلتحق بهذه الملاجئ المطلقات اللواتي ليس لهن

١- معناها بالأمازيغية: قلعة صغيرة (الوقف في الفكر الإسامي ج١، ص١٣٢)، وصف أفريقيا، ج١، ص ١٠٠.

٢- وصف أفريقيا ج١ ص١٦٥.

٣- نفسه، ج١ص ١٥٩.

٤- نفسه، ج ٢ ص٢٤.

مأوى أو من ينفق عليهن»[1]. ولكل ملجأ أحباس يجري عليه ريعها، لشراء الطعام واللباس ومختلف المتطلبات.

وكانت الأربطة من المنشآت الدينية التي «اهتم المسلمون في الأندلس والمغرب ببنائها والحبس عليها. حيث كان في غرناطة وحدها رباطات لا تكاد تحصى لكثرتها. وكانت هذه الأربطة تضم مساكن للفقراء ومسجد لأداء الشعائر الدينية، وكانت تحبس عليها الأحباس العديدة، مثل الأراضي الزراعية والأفران ودور الطراز وغيرها، لكونها من أعمال البر والخير»[2].

وفي مدينة تونس في العصر الحفصي، ومدينة القيروان في عهد الأغالبة، ومدينة المهدية في زمن العبيديين، كان بجميعها «ملاجئ خيرية لمعالجة المرضى، ومأوى للبائس، وابن السبيل، قاموا بذلك وفقا للمقصود من الأحباس التي كان يتصدق بها أهل البر والمعروف على إخوانهم المسلمين المعوزين في تلك العصور»[3].

واستطاعت هذه الأربطة، بتحولها إلى ملاجئ، أن تؤدي خدمة اجتماعية كبيرة بفضل الأوقاف التي ضمنت موارد مالية مستمرة للإنفاق عليها، وتطهرت بفضل هذه الملاجئ أحياء المدن والقرى من المشردين والغرباء والعجزة. وبفعل ذلك قل التسول، وانعدم التشرد.

وفي مدينة فاس ملجأ للقُطّاء والصغار «يبقون فيه حتى يبحث عنهم أهلهم ويقفوا عليهم. ولأهميته اعتنت به الحكومة بالاحتفاظ على شكله وموقعه وأوقافه، وأدخلت عليه من التحسينات العصرية ما يناسب روح العصر. ولقد صار مركزا خيريا قديما لا مثيل له في القدم في العالم»[4].

١- الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (٦٤٨-٩٢٣) دراسة تاريخية وثائقية، محمد أمين، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠م، ص٢٠٦

٢- الأحناس في الأندلس فيما بين القرنين ٤-٩هج، ص١٢٦

٣- صفحات من تاريخ تونس، ص ٣٣٩.

٤- الملاجئ الخيرية الإسلامية، ص٢١.

كما توجد بنفس المدينة « دار بدرب السعود كانت موقوفة على سكنى الضعفاء والمساكين، وكانت هذه الدار من أكبر دور فاس ضخامة وسعة رحاب وكثرة مياه، وبها عرف الدرب والنسبة إلى أحد وزرائهم»[١].

وقد ظهرت في المجتمعات الإسلامية دور للرعاية الاجتماعية خاصة بالمسنين. وتهدف هذه المؤسسات إلى تقديم كافة الخدمات والأنشطة لكبار السن.

المحور الثاني: إسهام الوقف في بناء الدُور لطلبة العلم

ترتبط دور طلبة العلم بالجوامع والمساجد والمدارس، ففي كل مؤسسة تعليمية يوجد طلبة يتفاوت عددهم حسب موقعها وحجمها ونوع العلوم التي تدرس فيها، والشيوخ الذين يتولون التدريس بها. ويضاف إلى هذه العوامل الذاتية للمدرسة أو الجامع عامل آخر أساس ومهم، هو مدى توفر الخزانات والإيواء والإطعام والنفقة بها. ونظرا لأهمية هذا العامل باعتباره يشجع الطالب والأستاذ على الإقبال على العلم في المدرسة أو الجامع، قام الواقفون بالتحبيس عليها.

وتحمل الوقفيات تقييدات تتعلق بالأوقاف المتنوعة التي حبست على الدور التي يقطنها طلبة العلم، وانتشرت هذه الأوقاف في جل البلدان الإسلامية، وخاصة المدن التي توجد بها الجوامع والمدارس الكبرى كالقيروان وفاس ومراكش وقرطبة والأزهر بمصر، وغيرها... فالدارس لتاريخ هذه المعالم يجد أن الأوقاف كان لها الدور الريادي في تحقيق الإشعاع العلمي لها، نظرا للوفود الغفيرة من طلبة العلم الذين استقروا في بيوت الإيواء المَعدة لهم حتى استكملوا دراستهم وتخرجوا منها فقهاء وعلماء. واستطاعت مداخيل الأحباس أن تغطي نفقات الطلبة بشكل كبير.

وبفضل هذه الأوقاف استمرت هذه المؤسسات إلى اليوم، ففي تونس،

١- نفسه، ص ٢١.

كما يقول الوزان، عدة مدارس للطلبة، وبعض الزوايا للمريدين المتنسكين، وتكفي أوقاف هذه المؤسسات الدينية للإنفاق عليها لتستمر في القيام بوظائفها بكيفية لائقة[١].

وهناك أوقاف للعلماء والمتعلمين في الجوامع والمساجد خاصة بهم، تصرف لهم في فترات معينة من السنة كوقت الحصاد مثلا. وكلما كانت هذه الأوقاف غير كافية للطلاب الغرباء المحتاجين يتبرع المحسنون ويضيفون أوقافا أخرى ليتداركوا أي نقص يلحق كفاية الطلبة.

ومما سجل في بعض المناطق أن المحسنين «يقررون للمحتاجين من طلبة العلم من الخبز يوميا ما يساعدهم على سد حاجاتهم الضرورية، فيحصل كل طالب منهم على رغيفين أو ثلاثة، وربما أكثر من ذلك. وفي رُبط العلم طلبة لهم أوقاف تصرف لهم في نهاية كل شهر عربي، وفي بعضها يصنع الطعام، وجبتان يوميا»[٢].

وقد بلغ من أزمة ما يعيشه طلبة العلم في نهاية القرن التاسع الهجري ما ذكره محمد بن عسكر أن الفقيه أحمد زروق لما قفل من المشرق وقدم على فاس خرج الفقهاء إلى لقائه، فلما سلموا عليه وجلسوا إليه سألهم عن أسباب معاشهم، فقالوا: أكثرها من الأوقاف المحبسة على قبور الموتى. فقال الشيخ: الله أكبر حيث جعلتم تقتنصون من الموتى. قال: فسكتوا، ثم قال له أحدهم: الحمد لله الذي جعلنا نقتنص من الموتى مع أن الميتة يسوغها الشرع عند الضرورة، ولا جعلنا نقتنص من الأحياء الذين لا سبيل إليهم بوجه ولا بحال»[٣].

١- وصف أفريقيا، ج ٢ ص ٧٦.

٢- كيف أدى الوقف دوره في التاريخ، ص٢٢٣.

٣- دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر، محمد بن على بن عمر بن حسين بن مصباح، ص١٤ ،تحقيق محمد حجي، دار الغرب الاسلامي ط سنة ١٩٧٩.

ويتضح من النص أن الأحباس كانت تنفق على الطلبة إيواء وإطعاما، وأدى وجود دور الطلبة بجوار كل مؤسسة تعليمية إلى حركية مستمرة بين مختلف المناطق. كما حصل التفاعل بين الطلبة شرقا وغربا، فما من مدرسة يُنشئها الواقفون، إلا ويوضع بجوارها بيت خاص للطلاب المغتربين، ويجرى عليهم فيها ما يحتاجونه من غذاء[1].

لذا، ليس من الغريب، أن نجد تلك الحركة البشرية المتواصلة بين المدن والقرى في العالم الإسلامي شرقا وغربا، طلبا للعلم في هذه المراكز العلمية الوقفية، فقد شجع على هذه الحركة قيام الأحباس بتأمين الأسبلة وتوفير كل متطلبات الإيواء والإطعام. فكان الطالب لا يجد عائقا يحول بينه وبين الهجرة لطلب العلم، وكانت هذه المراكز منتشرة في الغرب الإسلامي بكثرة، وبخاصة بين الأندلس والقيروان والقرويين. أما في المشرق، فلم يُخف ابن جبير إعجابه الكبير بما لاحظه من العناية الكبيرة التي يقابَل بها الغرباء خصوصا منهم طلبة العلم من قِبلِ الحكام والمحسنين الذين وقفوا الأوقاف الواسعة على المرافق التي خصصوها لهم، وانتشر ذلك في مختلف جهات المشرق، وفي مصر بخاصة[2].

كما قام ابن جبير بوصف ما يقدم لكل وافد على هذه الدور بقوله: «إن الوافد من الأقطار النائية يجد مسكنا يأوي إليه ومدرسا يعلمه الفن الذي يريد تعلمه... واتسعت عناية السلطان بهؤلاء الغرباء حتى أمر بتعيين حمامات يستحمون فيها.. ونصب لهم مارستاناً لعلاج من مَرِضَ منهم... ولقد عين لهم السلطان خبزتين لكل إنسان في كل يوم، حاشا ما عينه من زكاة العيد لهم... »[3].

١- ينظر الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (٦٤٨-٩٢٣)، ص ٢٥٣.

٢- رحلة ابن جبير، ص ٢٥٨، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ.

٣- نفسه، ص ١٦.

كما تدخلت الدولة المغربية في أمر الأحباس منذ السلطان مولاي عبد الرحمان بن هشام، وذلك بالرقابة والصيانة وإصدار الأوامر أحيانا بأداء بعض النفقات من أموال الأوقاف لدور الإحسان. وقد أمر السلطان مولاي عبد الرحمان قائده بتطوان السيد أحمد الحداد بأن ينفق من مداخيل الحبس على أحد الطلبة النجباء، وذلك بأن «ينفذ للطالب الشريف السيد المكي بن عبد الوهاب التطواني ثلاثين أوقية من مستفاد الأحباس كل شهر، إعانة له على تعاطي العلم الشريف لكونه ممن شهد له بالتحصيل والنجابة».

وكانت الأوقاف تنفق على الزوايا بشكل كبير، ويتم توفير غرف وبيوت متنوعة لإيواء طلبة العلم. ومن نماذج ذلك، على سبيل المثال، «الزاوية الدلائية التي بلغ عدد بيوت الطلبة بها في المدرسة، التي كانت بإزاء الجامع، ألفا وأربعمائة غرفة»[1].

وبهذا السخاء الوقفي، استطاع الواقفون أن يشجعوا على طلب العلم بشكل منقطع النظير.

١- الإحسان الإلزامي في الإسلام، ص ٥٧٠.

المطلب الثالث: الوقف على المقابر.

يبتدئ تكريم الإنسان بعد الممات بأحكام الجنائز التي شرعها الله سبحانه للميت منذ تغسيله إلى دفنه والدعاء له، وسن آداب زيارة القبور وإضفاء الحرمة عليها. وقد أسهم الواقفون بتوفير أراضي تخصص لدفن الموتى وتحبيس أملاك يصرف ريعها لفائدة المقابر والصرف منها لإيجاد مستلزمات الدفن، من كفن وغسل وحفر القبور وغير ذلك.

وقد شاءت قدرة الله عز وجل أن يكون للإنسان مسكنان: مسكن في الدنيا، يحميه روحا وجسدا، ويستر عورته حتى يأتيه أجله، ومسكن ينتقل إليه بعد حلول هذا الأجل، ويقيم فيه جسده إلى يوم البعث والنشور. وسأتناول بيان دور الأحباس التي بُذلت لهذه الغاية من خلال محورين:

المحور الأول: الوقف على المقابر من خلال النوازل الفقهية.

المحور الثاني: الأوقاف على المقابر.

المحور الأول: الوقف على المقابر من خلال النوازل الفقهية

نصت النوازل الفقهية المتعلقة بالمقابر على مجموعة من المسائل نقتصر فيما يلي على بعضها وهي ما يؤكد حرمتها والتحبيس عليها:

من حُرمة المقابر واحترامها حِرمة استعمال ترابها في بعض الصناعات، وقد تكون العلة احتواء ترابها على بقايا رفات الموتى، فإكراما لرفات الآدمي حرم استعمالها. وكذلك لو أجازوا ذلك، لصارت المقابر حفرا يلجأ إليها كل من أراد البناء، خاصة في الأزمنة التي يعز فيها التراب، ولا يُحصل عليه إلا بجهد جهيد، أو بثمن باهض.

وفي المعيار، لا يحل استعمال تراب القبور في صنع الفخار، وإن باع من ذلك شيئا وفات يجب فسخه[1]. كما تصرف ثمار الأشجار التي نبتت

١- المعيار، ج ٧ ص ٣٣٦.

في المقابر في سبل البر كمسجد أو مسكين أو غير ذلك، إن كانت الأرض قد حبِّست على أن يدفن فيها الموتى[١].

وفيه: «سئل ابن لبابة عن حجارة المقابر العفية هل يبنى بها القناطر والمساجد أو غير ذلك؟ فأفتى بعدم الجواز»[٢].

وإذا كان استعمال الحجارة في بناء ما فيه مصلحة عامة غير جائز، فمنع استعمالها فيما تقتصر مصلحته على شخص أو فئة من باب أَوْلَى. ويحرم نبش القبر بعد الدفن فيه. قال ابن رشد رحمه الله: « لا يجوز نبشها ونقلها عن موضعها، لأن حُرمتها ميتة كحُرمتها حية»[٣].

ولا يجوز لمن حبس أرضا للدفن فيها وحيزت عنه أن يتصرف ولو في جزء منها، وإن كان هذا الجزء لا يصلح للدفن. ويجب هدم ما بني عليها بعد التحبيس والحيازة. وقد أفتى ابن رشد بوجوب هدم الحمام الذي بُني على أرض حبست للدفن. وقال: إن وُجد من يتطوع بأن يُعطي لباني الحمام قيمة ماله فيه من نقض وحجارة ورخام وآجر وغيره، مما له قيمة إذا نقض منقوضا مطروحا بالأرض، على أن يبقى الحمام محبسا على المسجد الجامع ولا يهدم، كان من الواجب أن يفعل ذلك، بناء على أن الأحباس يُفرغ بعضها في بعض، وإن لم يوجد، رجعت الأرض إلى ما حُبست عليه»[٤].

المحور الثاني: الأوقاف على المقابر

أقبل الواقفون عبر التاريخ على تحبيس أراضٍ تكون مقابر لدفن أموات المسلمين وتحصين جثتهم من كل اعتداء، وقد ظهر هذا النوع من الأحباس

١- نفسه، ج٧، ص ١٥٠.

٢- نفسه، ج ٧ ص ١٠٣.

٣- نفسه، ج ٧ ص ٤٥٧.

٤- نفسه، ج ٧ ص ٤٥٨.

في الأندلس بكثرة[1]، حيث حبست الأراضي لدفن موتى المسلمين، كما انتشرت في كل البلاد الإسلامية عناية بالموتى امتثالا لما نصت عليه الشريعة في هذا المجال.

وعن الأندلس، قال ابن رشد رحمه الله:« وقد حبس أحد الواقفين أرضا في مدينة كورة غليرة لدفن موتى المسلمين»[2]، كما خصص بعض المحسنين وقفا حبسه « لينفق من عوائده على تجهيز الميت، وإحضار الكفن والحنوط، وإنشاء وتعمير المقابر، وتخصيصها لدفن رفات الفقراء، وهذه المقابر تعرف في معظم ديار الإسلام باسم مقابر الصدقة، (.....) وذلك حرصا من الواقفين على تحقيق الخير للأموات، بستر عوراتهم في آخر حياتهم دون حاجة إلى استجداء متنطع أو بخيل، لشراء الكفن أو الحنوط أو غيرهما من لوازم التغسيل والتكفين والمواراة في التراب»[3].

وأشار الونشريسي رحمه الله إلى أن:

-«من الواقفين من حبس قطعة أرضية وجعلها مقبرة لدفن موتى المسلمين»[4].

-«وقفت أرض ببلنسية لدفن المسلمين في عصر المرابطين ق٦هـ»[5].

ودرءًا للتطويل في البحث عن الأراضي التي وقفت لتكون مقابر وهي كثيرة، يكفي القول إن «النظام الحالي للمقابر، والسائد في معظم الدول

١- الأحباس من خلال فتاوى ابن رشد، ص٨٢، مجلة كلية الآداب، جامعة الاسكندرية، عدد ٥٥، سنة ٢٠٠٦.

٢- فتاوى ابن رشد، ت٥٢٠هج،ج ٣، ص ١٣٩٠.

٣- الوقف وأثره في الناحية الاجتماعية والفكرية، سعد الدين السيد صالح، ندوة الوقف الإسلامي، كلية الشريعة والقانون –الإمارات العربية المتحدة، في مدينة العين يومي ٦ و٧ ديسمبر١٩٩٧م، ص ٤١.

٤- المعيا، ج٧، ص٤٥٨.

٥- نفسه، ج٧، ص٢٣٥.

الإسلامية، وخاصة في الغرب الإسلامي، لا يعترف بملكية أية جهة لهذه المقابر، بل يعتبرها ممتلكات حبسية. وإن كانت المجالس الجماعية تتولى الصيانة والتسييج، فإن الإشراف يبقى لإدارة الأحباس»[1].

١- الحماية القانونية للأملاك الحبسية، عبد الرحمان درويش، ص١١٤، مجلة الأملاك، عدد ٢ سنة ٢٠٠٧م.



المبحث الرابع

إسهامات الوقف في تحقيق التحسينات

إسهام الوقف في تحقيق التحسينيات

إن مجال التحسينات يتسع حسب كل زمان ومكان ومستوى عيش الإنسان. وقد بينت في فصل المقاصد أن الواقع قد يجعل ما كان ضروريا في عصر تحسينيا في زمن آخر. وبالتالي فإن طبيعة المقاصد ودرجة الحاجة إلى كل منها يرتبط بالواقع ومتطلبات الحياة، ولذلك لا يمكن حصر مجال كل قسم من أقسام هذه المقاصد.

وقد حفلت كتب التاريخ بما يبين قيام الواقفين بتخصيص أحباس يصرف ريعها في سبيل تحقيق التحسينيات كمقصد من مقاصد الشريعة. وعلى اعتبار أن صور التحسينيات متعددة ومتنوعة، فإنني سأكتفي بإيراد بعضها. ومنها:

ما يتعلق ببيوت الطهارة، حيث قام الواقفون بتوفير أماكن خاصة لذلك، بالإضافة إلى إنشاء السقايات والإنفاق عليها من مال الأحباس؛

ومنها ما يرتبط بتوفير أموال لاقتناء الأواني وما يمكن إتلافه أو كسره من قِبل الأطفال أو الخدم حماية لهم من عقاب أرباب العمل والآباء؛ ومنها ما يتعلق بإطعام الحيوانات والطيور المريضة، ومنها الأحباس التي يخصص ريعها لاقتناء الفوانيس ونحوها لإنارة الطرق وتزيينها.

وسأتناول ذلك من خلال مطلبين:

الأول: وظيفة الوقف في توفير بيوت الطهارة وتعويض إتلافات الخدم والأطفال.

الثاني: الرفق بالحيوان والطيور وإسهام الوقف لتحصين المدن وإنارتها.

المطلب الأول: إسهام الوقف في توفير بيوت الطهارة وتعويض إتلافات الخدم والأطفال.

تدخل الطهارة في التحسينيات التي تأتي في المرتبة الثالثة من حيث المصالح. قال الشاطبي رحمه الله « وأما التحسينات فمعناها الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب الأحوال المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق. وهي جارية فيما جرت فيه الأوليان- أي العبادات والمعاملات والجنايات- ففي العبادات كإزالة النجاسة، وبالجملة الطهارات»[1]. ولا تخفى أهمية الطهارة في أداء العبادة من صلاة وصيام وحج، ولذلك اهتم المسلمون بما يلبي حاجات العباد لتحقيق طهارتهم البدنية.

وللأوقاف دور جلي في إيجاد وتشييد المرافق الصحية والمياه الصالحة لذلك. فكان الواقفون ينشئون بيوت الطهارة في كل مكان ويوفرون مستلزماتها بتخصيص أحباس تصرف ثمارها في هذا المجال، كما تعد إتلافات الخدم والأطفال من الأخطاء التي يتعرضون نتيجتها إلى العقاب. وقد التفت الواقفون إلى هذه الفئة الضعيفة فاعتنوا بها بتوفير أحباس يشترى من ريعها أواني يعوض منها كل ما تكسر ليأمن الخادم والطفل من العقاب. وسأعرض ذلك في محورين، هما:

المحور الأول: إسهام الوقف في توفير بيوت الطهارة.

المحور الثاني: توفير أموال خاصة للتعويض عن إتلافات الخدم والأطفال.

المحور الأول: إسهام الوقف في توفير بيوت الطهارة.

من المجالات التي شملتها الأوقاف السقايات وبيوت الطهارة أو دُور الوضوء، فبفضل الأحباس انتشرت بيوت الطهارة في كل بلد من بلدان

١- الموافقات، ج ٢ ص ١١.

المسلمين. وتزداد هذه البيوت كثرة واتساعا في كل عصر من قبل الواقفين وإدارة الأحباس.

وقد بلغ عدد دور الوضوء والسقايات بفاس، مثلا، في عهد المنصور الموحدي وابنه الناصر ثمانين سقاية، واثنتين وأربعين دارا للوضوء، وثلاثة وسبعين حماما، أو ثلاثا وتسعين. ومعظم هذه المرافق كان من إنجاز الوقف[1].

وجاء في وصف المستشرق روجي لوطورنو لمدينة فاس في فترة ما قبل الحماية قوله: «إن الحمامات العمومية كانت تعمر جدا وهي من ملك الأحباس.... وذلك راجع لكون الغُسل واجبا دينيا»[2].

وكان بناء سقايات السبيل من ضروريات المعمار التي كان الحرص عليها ملحوظا. ومن بين المدن التي ضمت عددا كبيرا من هذه السقايات مكناس، ففي كل حي سقاية أو أكثر، وكان الماء الداخل إلى المدينة يُرصد للجوامع والمساجد. ونظرا للتكاليف المالية التي يتطلبها إدخال الماء إلى البيوت، مما يتعذر على عامة الناس، تولى الواقفون جلب الماء من خارج المدن عبر قنوات وقواديس، ثم بنوا السقايات في كل حي، وحبسوا عليها الرباع ومختلف الأملاك ليصرف ذلك على تشييدها وإصلاحها كلما احتاجت إليه.

وفي تونس، «بنى السلطان يوسف داي الميضأة التي تحت القمرة، ينتفع بها كثير من الناس، وكذلك القمرة التي فوق الميضأة، وجاءت أحسن ما يكون، وجعل لها وقفا»[3]. كما قام الحاج علي ثابث بتشييد الجامع خارج باب الجزيرة، و«جعل له أوقافا، وبنى الميضأة ينتفع بها الغريب، وجعل لها أوقافا لمن يقوم بها، وكانت في غاية الحسن»[4].

١- أوقاف مكناس، ج ١، ص٥٣.

٢- فاس قبل الحماية، ج ١، ص ٣٦٩، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر، منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، دار الغرب الإسلامي –بيروت، سنة ١٤٠٦هـ.

٣- المؤنس، ص ١٩٤.

٤- نفسه، ص ١٩٦.

الفرع الأول: الوقف على السقايات.

من بين ما يبرز إسهام الوقف في هذا المجال، ما ورد في الحوالة الإسماعيلية من تقييدات تتعلق بالسقايات. وقد زودت مدينة مكناس بمجموعة من السقايات وقفت لصالح العموم، منها على سبيل المثال لا الحصر: سقاية الذهب، وسقاية باب الجديد، وسقاية باب البرادعيين، وسقاية ضريح سيدي عبد الرحمن القرشي، وسقاية باب الرايس، وسقاية قصبة هدراش، وسقاية الهديم، وسقاية جامع الرياض العنبري، وسقاية باب منصور العلج، وسقاية مشهد سيدي علي منون[1]، وأقتصر على سقاية الجمعة[2]، وسقاية الذهب. وأذكر أوقاف كل منهما كما يلي[3]:

أولا – أوقاف سقاية الجمعة:

ثماني حوانيت، منها سبع بسويقة الجمعة، اثنتان متصلتان بالسقاية المذكورة، واثنتان لحائط السقاية، وثلاث مقابلات لوسعة السويقة. أما الحانوت الثامنة فكانت تقع بسوق الجديد، وهو الثاني من الطالع للسوق المذكور يقابل طريق الكدية، يضاف إلى ذلك نصف كل من ثلاث حوانيت اقتطعت من دار الصابون بدرب الجنان، ونصف حانوت بالشناكين، وثلاثة أرباع الخمس في ثلاث حوانيت مقتطعة من طراز بدرب الجنان، بالإضافة إلى نصف دار الصابون كانت تقع بدرب الجنان أيضا. ونصف طراز متحمل على دار الصابون المذكورة وثلاثة أرباع خمس طراز متصل بدار الصابون، وثلاثة أرباع الفرن الكائن بسويقة الجمعة.، ودويرة كانت بعقبة الطرازات...

١- أوقاف مكناس، ج ١ ص ٢٤٦.

٢- يطلق عليها أيضا، السقاية الكبرى أو سقاية سبع عنانيب.

٣- أوقاف مكناس، ج ٢، ص ٣٦٩-٣٧٠، نقلا عن أحباس المساجد الصغرى رقم ٤، ص ١٩٩-٢١٧.

ثانيا – أوقاف سقاية الذهب:

هذه السقاية أنشأها المولى إسماعيل بقنطرة دردورة وحبس عليها: حوشا بقصبة تيزمي، واقتدى به القايد علي بن يشو اليازغي فحبس عليها في أواسط جمادى الثانية سنة سبع وعشرين ومائة وألف هجرية، دارا بجناح الأمان الموجودة بحومة البردعيين من محروسة مكناسة المكتنفة بين المكتب المعروف لأولاد الصغار وبين دار الصابون التي هنالك.

وجاء في وقفيتها: يقبض خراجها ويصرف فيما احتيج إليه من إصلاحها، واقتداء بهما، حبس ناظر الإيالة عليها في أواخر نفس الشهر من نفس السنة حانوتين متصلين بناهما بالتكسيرة التي أسفل سيدي عبد الرحمن القرشي بين باب بريمة والملاح. وفي وقفيته: ويكون خراج الحانوتين صائرا على إصلاح قادوسها المجلوب فيه ماؤها الآتي إليها من صهريج بوعماير.

من خلال النصين يتبين أن الأحباس كانت تقوم على جلب الماء والإنفاق على القنوات والسقايات، بل إن الماء الداخل إلى المدن والقرى كان بدعم من الأوقاف، «وقد كان القسط الأكبر من الماء المجلوب إلى داخل مدينة مكناس بفضل أحباس الجامع الأعظم[1].

وتوجد السقايات الوقفية في مختلف المدن، منها:

-في مدينة الرباط: توجد هذه السقايات في معظم الأزقة الرئيسية منها: زنقة سيدي فاتح، وزنقة بوقرون، وزنقة القناصل، وزنقة سوق الغزل، وزنقة سقاية ابن المكي، وسقاية المارستان العزيزي.

-في مدينة مراكش: توجد سقاية المواسين المجاورة لمسجد المواسين، وسقاية سيدي سليمان الجزولي»[2].

١- نفسه ج٢، ص ٣٧١.

٢- الماء في الفكر الإسلامي والأدب العربي،ج٤، ص٢٥١ و٢٥٨.

وموازاة لإنشاء السقايات في وسط الأحياء والمدن وأماكن تجمع السكان، فإنه لا يخلو جامع أو مسجد من سقاية، لتسهيل الوضوء على المصلين الوافدين على الجامع. ولذلك كان الواقفون يحرصون على توفير مكان للوضوء إما في أماكن خاصة تُلحق بالجامع، أو سقاية بجانبه. وقد ذكر بعض الباحثين أن من منجزات السعديين الوقفية إنشاء عدد من السقايات خاصة بجوار الجوامع، منها مثلا: سقاية جامع باب دكالة، وسقاية جامع المواسين، وسقاية سيدي سليمان الجزولي بمراكش، وسقاية الجامع الكبير بالمحمدية (تارودانت حاليا)[1]. ولاحترام هذه السقايات وتوظيف مائها في أغراض الواقفين، أفتى الفقهاء بضرورة استعمال مائها فيما حُبست عليه. فالصهاريج الموقوفة للشرب لا يجوز أن يتوضأ بمائها. وإذا حبست للوضوء والطهارة، لا يجوز الشرب منها. وإن كان التحبيس على مطلق الانتفاع جاز الوضوء والشرب وغيرهما[2].

الفرع الثاني: الوقف على الميضآت.

١- المِيضأَةُ لغة: هي مِطْهَرةٌ، وهي التي يُتَوَضَّأُ منها أَو فيها. وعن اللحياني: المِيضَأَةُ الموضع الذي يُتَوَضَّأُ فيه. وأصل الكلمة من فعل: وَضَأ، وهو من الوَضَاءَة، وهي الحسن والنظافة[3]. والجمع: مَيضَآت، وهي أماكن الوضوء.

وصف الوزان الميضآت ومكان وجودها وشكلها وطريقة تنظيفها بقوله: «فلكل جامع أو مسجد حقه في الماء- الذي يجلب من خارج المدن-، وكذلك الفنادق والملاجئ والمدارس. وتوجد قرب المساجد ميضآت عامة، تحيط بها كنائف ذات أبواب قصيرة، وفي كل كنيف مغسلة يخرج الماء إليها من

١- نفسه، ج ١ ص ٩١.

٢- المعيار، ج٧، ص ٩٩.

٣- لسان العرب، ج ١، ص ١٩٤، مادة وَضَأَ. ومختار الصحاح، باب الواو، مادة وضأ.

الجدار، ويسيل في ساقية من رخام وحيث إن التيار قوي فإن الماء ينظف الميضأة ويدفع هكذا جميع قاذورات المدينة إلى النهر»[1]. أما عن شكلها الهندسي وما يحيط بها، وعددها في فاس، فهي: « أبنية مربعة الشكل، وفي وسطها بناية صهريج عمقه نحو ثلاثة أذرع وعرضه أربعة وطوله اثنا عشر ذراعا. وقد صنعت حول الصهريج مجار تصرف الماء الجاري لأسفل المراحيض. وعددها في فاس نحو مائة وخمسين ميضأة من هذا النوع»[2].

وفي كتب النوازل فتاوى تتعلق بهذا المرفق، مما يبين أهميته ودوره. وأفتى الفقهاء بعدم جواز تغيير دار وضوء بغيرها إن كانت تتعطل في فصل دون آخر وإن قَلّت منفعتُها. فلا يجوز تغييرها إلا إذا تعطلت كليا وانعدم نفعها، ولم يمكن إصلاحها[3]. كما بنيت دار وضوء بجانب مسجد في الأندلس، وحبس عليها حُبُس وربعات كثيرة مما يقوم بها ويزيد، إلى أن صارت غنيَّةَ الحال بقابض عليها[4].

١- وصف أفريقيا، ج١، ص ٢٢١.

٢- نفسه ج١، ص ٢٢٢.

٣- المعيار،ج٧،ص ٥٧.

٤- نفسه،ج٧،ص ١٤٧ .

المطلب الثاني: توفير أموال خاصة للتعويض عن هفوات الخدم والأطفال.

من رقة الواقفين وعطفهم على الفئات الاجتماعية المختلفة، وبخاصة الضعفاء منهم كالخدم والأطفال أن خصصوا لهم أوقافا تؤمنهم من العقاب نتيجة كسرهم أو إتلافهم الأواني. وفيما يلي نماذج وقفية تبرز وجود هذا النوع من الأحباس في الغرب الإسلامي، لتغطية نفقات الإتلاف والكسر، وحماية الأطفال والخدم من الشعور بالحيف، أو طلبات السداد والتعويض، مما ليس في مقدورهم.

-قال د. التازي: « وقف الناس أوقافا يُصرف كراؤها في شراء أواني الفخار تعطى للصبيان الصغار إذا تكسرت، وخافوا متابعة أوليائهم. وكانت هذه الأوقاف بباب الحفاة سواء في القرويين أو جامع الأندلس»[١].

-ومن أفعال البر والخير والإحسان «ما كان يشتريه نظار الأحباس المغاربة من مواعين الفخار، وتنزل عند أعلى باب حفاة القرويين في أحد البيوت المقابل بالجدار مدرسة العطارين، وقبالة حفاة جامع الأندلس قبالة البرج الضخم المعروف ببرج الأبواق المحمل على الباب المدرج، يعطى من ذلك لمن تكسر له ماعون، ممن كان ذاهبا به لغرض من العجزة والصبيان والضعاف مجانا، بعد أن يطلعه على المكسر»[٢].

ولم يقتصر هذا الإحسان على الغرب الإسلامي، بل انتشر في جميع البلدان الإسلامية، قال ابن بطوطة: « في دمشق أوقاف خاصة لشراء الأواني للتعويض بها عن الأواني التي يكسرها الصبيان والخدم. وهذه الأوقاف يقصد بها مراعاة نفسية الصغار والخدم وجبر قلوبهم، وحمايتهم من العقاب والضرب نتيجة كسر ما بأيدهم من الصحون وغيرها»[٣].

١- جامع القرويين، م ٢، ص ٤٥٧.

٢- الوقف في الفكر الإسلامي، ج١، ص ١٣٣.

٣- رحلة ابن بطوطة، ص ٧٦.

المطلب الثالث: الرفق بالحيوان والطيور وإسهام الوقف في تحصين المدن وإنارتها.

يؤكد الوقف على الحيوان سعة رحمة الإسلام، وأن هذه الرحمة تشمل كل المخلوقات دون الاقتصار على الإنسان، فقد اتسعت دائرة الأحباس لتشمل الحيوانات والطيور التي من دونها تفقد الحياة توازنها. وكان اهتمام الواقفين بالحيوانات والطيور، وبخاصة المريضة منها أو الضعيفة، قبسا مشرقا من قبسات حضارة المسلمين، عبروا من خلاله عن خُلق الرفق والشفقة.

ويمثل جانب العمارة وجمالية المدن مجالا خصبا لإسهام الوقف في تحقيق التحسينات، وهو لون آخر من ألوان الرحمة والشفقة التي تبرز تخصيص أحباس تصرف ثمارها لتحصين المدن بالأسوار وإنارتها، وهو خير دليل على إسهام الوقف في جمالية هذه المدن وحسنها. وهذه الصور تعبر عن إدراك الواقفين لضرورة تحقيق التحسينيات كمقصد من مقاصد الشريعة. وسأتعرض لبعض ما يبين ذلك من خلال لونين متباينين، كلاهما يبرز تحقيق التحسينات. وقد اعتمدتُ هذا التنويع لأدلل على شمولية منافع الأحباس لكل مجالات الحياة في المجتمع، وكذلك سعة إدراك الواقفين، ومن يوجههم من الفقهاء، وذلك من خلال محورين:

المحور الأول: الرفق بالحيوان والطيور.

المحور الثاني: أوقاف على بعض المعالم لتزيين المدن.

المحور الأول: الرفق بالحيوان والطيور.

ومن الأمثلة الدالة على رأفة الواقفين بالحيوان: وجود أوقاف بالأندلس وفاس لإسعاف المصابين من « الحيوان والطيور على اختلاف أشكالها، وتباين أجناسها. وأحيطت بعناية فائقة في توفير القوت لها، حيث خصص

ريع عدد من الفدادين الموقوفة لشراء الحبوب لتغذيتها، ولتغذية الحيوانات العجماء، كما جُعلت ثقب كثيرة في أسوار المدينة وغيرها من أجل تساكنها وتوالدها»[1].

المحور الثاني: أوقاف على بعض المعالم لتزيين المدن.

الفرع الأول: الوقف على أسوار المدن.

حفلت المصادر التاريخية بمجموعة من المدن التي أحيطت بأسوار في مراحل وعصور من أجل حمايتها من الأخطار التي يمكن أن تحدق بها نتيجة الحروب أو هجمات مباغتة. وكان للأوقاف الإسلامية الدور الكبير في بقاء هذه الأسوار وحفاظها على شكلها ومتانتها. وغير خاف ما كان لهذه الأسوار من وظيفة حماية المدن من الغارات والأعداء، بجانب ما كانت تضفيه على المدن من جمالية وحسن.

وقد كانت مدينة طرابلس « مسورة تسويرا هائلا سنة تسعمائة وألف ميلادية، وكانت البوابات الثقيلة تغلق عند السادسة، وتوصد في وجه المقيمين خارج المدينة، عند المغيب، ولا يستطيع أحد الدخول أو الخروج حتى الصباح»[2].

ويصف أحد الرحالة الاعتناء بهذا السور قائلا: «ورأيت بسورها من الاعتناء، واحتفال البناء ما لم أره لمدينة سواها. وسبب ذلك لأن لأهلها حظا من مجتباها، يصرفونه في رم سورها، وما تحتاج إليه من سهم أمورها، فهم لا يزالون أبدا يجددون البناء فيه، ويتداركون تلاشيه بتلافيه»[3].

١- آثار الوقف في الحياة المجتمعية بالمغرب، ص١٢٥،

٢- حكاية مدينة طرابلس لدى الرحالة العرب والأجانب، خليفة محمد التليسي، ص ٢١١، الدار العربية للكتاب، ط٣، سنة ١٩٩٧م.

٣- رحلة التجاني، ص ٢٣٨.

ومن جملة هذه المدن التي وقفت على ما يشير إلى وجود أحباس على السور فيها:

أولا: مدينة تارودانت، «سُورها من أهم المعالم التاريخية البارزة في المدينة، ويفيد هذا السور في تحصين المدينة من طلائع الأعداء. وقد أحيط السور بخندق مائي لزيادة عرقلة أي هجوم على المدينة. وتم تخريب جزء منه في منتصف القرن السادس الهجري. وكان على شكل مضلع خماسي طوله سبعة آلاف ومائتان وخمسون مترا، وعرضه ما بين مترين ونصف وثلاثة أمتار، وارتفاعه عشرة أمتار، تتخلله أبراج وشرفات بارزة على هيئة قلاع صغيرة، تمكن المدافعين من صد الهجمات الخارجية وحراسة السور من كل تسلق خارجي. كما يدل على عظمة الدولة ومؤسسها. والذي يفيد في البحث هو تلك العناية التي قوبل بها من قِبَلِ سكان المدينة، حيث قاموا بصيانته وخصصوا له أحباسا تصرف ثمارها وريعها لإصلاحه. وتسمى هذه الأحباس: أحباس السور»[١].

وفي حوالات تارودانت، ورد نص الرسالة الجوابية[٢] من عبد الله الغالب إلى خدامه بتارودانت، لما طالبوا بإصلاح وترميم سور المدينة سنة٩٧٢هجرية. فبادر السلطان السعدي إلى « تحبيس عقارات وضرائب أبواب مدينة تارودانت «الحافر»[٣] من أجل إصلاح الخلل الذي أصاب الأسوار. وكان هدف السلطان من إنشاء أحباس خاصة بالأسوار هو تقويتها للقيام بمهامها الدفاعية.

وفي بعض وقفيات العهد السعدي إشارات إلى أن أحباس الأسوار كانت

١- تاريخ تارودانت في عهد الدولة السعدية، أحمد بزيد الكنساني، مطبعة شروق –أكادير، ط سنة ١٤٢٧ هـ.

٢- حوالات تارودانت، ص ٢٢٢.

٣- يطلق على الضرائب التي تفرض على أرجل الدواب الداخلة إلى تارودانت عبر أبوابها: الحافر. (تاريخ تارودانت في عهد الدولة السعدية، ج٢، ص ١٦١).

تشترك مع الخواص لتنمية مداخيلها. ومثال هذه الوقفيات: وثيقة تنص على أن: « المؤذن محمد عبد الكريم الوجاني، وصاحب الأشغال محمد بن علي بتارودانت يعرفان أرحى الكائنة بعكافة معرفة تامة، وأنها مشتركة بين أحباس السور ومحمد بن إبراهيم الجطيوي وعبد الله بن عبد الله الجطيوي وسيدي داود بن عبد المنعم التانوتي على تجزئة الأرباع: الربع لكل واحد منهم، والربع الرابع لجانب أحباس السور... عاشر شعبان عام ١٠٥٥هجرية»[١].

ثانياً: مدينة مكناس: ورد ضمن التقييدات الخاصة بالمساجد والزوايا في الحوالات الحبسية ما يتعلق بالأسوار. ومنها:

- جاء في تقييدات أحباس مسجد « ستي كلينة»: «حانوت دار بولمان من جوار حانوت من حبس السور. وضمن تقييد أحباس مسجد زواغة: نصف حانوت من شركة الصور[٢].

ثالثا: مدينة القيروان: من تقييدات «فهرسة الكتب المحبسة على الجامع الأعظم، ما يدل على تحبيس أهل القيروان على سور المدينة»[٣].

رابعا: مدينة تونس: «جعل ابن تافراجين نصف كراء المعاصر، أو ثلثه وقفا على بناء السور البراني، وأن الأوقاف التي هي الآن على السور من تلك الأوقاف»[٤].

وفي عهد الدولة الحسينية السعيدة،« كثرت تحابيس أهل الخير على أسوار تونس، وكانت أغلب تلك التحابيس الباقية آثارها لهذا الزمان، هي معاصر الزيوت التي كانت الحاضرة عامرة بها»[٥].

١- وثيقة وقفية مؤرخة سنة ١٠١٥هج ضمن حوالات تارودانت: ج١ص٦٩.

٢- أوقاف مكناس، ج٢، ص٣٧١.

٣- الوقف على المسجد في المغرب والأندلس، ص٥.

٤- المؤنس، ص ٢٧٤.

٥- صفحات من تاريخ تونس، ص ٣٥٨.

وعناية بأسوار المدن، جرت الفتيا عند فقهاء المالكية، وبخاصة في الغرب الإسلامي، على إعطاء الأولوية لترميم سور المدينة، واعتباره من المصالح العامة، على باقي الجهات الموقوف عليها. وفي ذلك «سئل بعضهم عمن يجب عليه بناء ما تهدم من سور مدينة فاس؟ هل يؤخذ من باقي الأحباس الأخرى إذا ضاق حبس السور عن السداد؟ فأجيب بأن مراعاة المصالح العامة تقدم على المصالح الخاصة، والمنافع التامة على المنافع الناقصة، ولاشك أن السور أصل لما دار عليه، وحرز تحرز المنافع بفضل الله وتنظيم ما لديه، والحبس من جملة ما ينتفع بإقامة رسمه، ويستضر بوهيه وثلمه، وحيث إن بناءه يحتاج إلى مؤنة كبيرة، وجملة من المال كثيرة، يعجز عن القيام بها الحبس الواحد من أحباس المنتفعين به، (...) فالاستعانة في ذلك بوفر أحباس الزوايا (...) جائز حسن مليح، والدليل عليه من أقاويل العلماء ومذاهبهم واضح صحيح»[1].

وبالإضافة إلى أن للسور أولوية في الاستفادة من ريع الأحباس، فإن الفقهاء يرون أن الحبس الذي جهل مصرفه يبنى منه السور. وبذلك أفتى المواق رحمه الله لما سئل عن غابة زيتون موقوفة على مسجد قشتال، وتألف منها جملة زيت، والمسجد لا يوقد فيه إلا شيء قليل، يظهر للناظر فيه أن يبيعه لأجل السور، ويصرف حقه في منافع الحصن أو المسجد، فهل يباع؟ وإن بِيعَ ففي أي شيء يصرف؟»[2].

الفرع الثاني: الوقف على الطرق وإنارة بعض المرافق.

- أحباس لإنارة المغتسلات:

توجد بمدينة فجيج مساجد بنيت على سواق أعدت للاغتسال والوضوء، وهذا الجانب المخصص للوضوء والاغتسال إما أن يكون مكشوفا بعضه

١- المعيار، ج٧، ص٣٠٤.

٢- المعيار، ج٧، ص١٣٢.

لدخول الإنارة الطبيعية، وإما يكون في حاجة إلى إنارة خاصة. ومعلوم أن هذه الإنارة الاصطناعية تحتاج إلى مال يصرف لاقتناء مواد الاشتعال من زيوت وخيوط وغيرها، وإصلاح الآلات والمصابيح المعدة لذلك.

ومن أجل تغطية هذه المصاريف وضمان استمرار إضاءة هذه المرافق، رصدت أحباس خاصة لذلك، بالإضافة إلى أداء أجور ورواتب المشرفين عليها. ومن هذه الأوقاف حسب إحدى الوقفيات[1]:

-خروبة ونصف من الماء في نوبة الثلاثاء المنسوبة لأولاد هلو بن لحسن على قنديل الجامع السفلي -العتيق- يوقد في المستحم، حبسها الأخوان الشقيقان الشيخ عبد الرحمان بن زيان، وعبد العزيز بن زيان وأخوهما أحمد وابن أخيهم بومدين وهبوا هذه الخروبة لتصرف ثمارها على قنديل الجامع السفلاني مع المستحم، أرادوا بذلك وجه الله العظيم.

-حبس أولاد بزة خروبة ماء لإضاءة المسجد الكبير بزناقة - بما فيه مرافقه الصحية طبعا - وما زال هؤلاء يدفعون فاتورة كهرباء هذا المسجد طيلة الصيف إلى حد الآن. وكلما ذكر الوقف على إنارة المسجد أو الجامع، يُفهم منه أماكن الصلاة، وبيوت الطهارة، وغرف الطلبة. ونجد في الوقفيات نصوصا تبين المواد المستعملة في هذه الإضاءة كالزيوت والخيوط وغيرها. ومثال ذلك: ما جاء في إحدى الوثائق بأن: « أحد سكان تارودانت حبّسَ بحيرة في باب القصبة خارج المدينة على مسجد فرق الأحباب، تصرف غللها في زيت مصابيح المسجد المذكور على الدوام، حبسا تاما مؤبدا، ووقفا صحيحا مخلدا، لا يغير عن حاله، ولا يبدل عن سبيله، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، أراد به وجه الله العظيم، وثوابه الجسيم، والله لا يضيع أجر من أحسن عملا في أواخر جمادى الأخيرة ١٠٠٧هـ»[2].

١- نظام الأحباس بفجيج، ص٤٢.

٢- حوالة تارودانت، ج١ص ٣٦.

- أحباس لإنارة الطرقات:

من العناصر الجمالية التي تميز بعض المدن والقرى عن بعضها، وجود المصابيح والسرج في الطرقات. وما تزال هذه الجمالية يتنافس عليها المسؤولون في كل البلاد. وإذا كانت خزينة الدولة هي التي تقوم بالإنفاق على إنارة الطرق، فإن المحبسين في الماضي قد انتبهوا إلى هذا المجال فحبسوا عقارات متنوعة ليصرف ريعها على المصابيح للتيسير على المارين ليلا، ولإضفاء جمالية وحسن على مناطق السكنى. قال التازي: «لقد تضمنت الحوالة العبدرحمانية لائحة طريفة لعدد السوامر- الفوانيس- التي كانت توقد بعد غروب الشمس لإنارة الأمكنة المظلمة من فاس مصحوبة بلائحة الموقوفات على ذلك»[1]. و«عرف من هذه السوامر ثمانية وخمسون سامرة، منها: سامرة باب دار أدراق بسيدي العواد، لأنه طبيب. وسامرة بساباط القلقليين، تسرج في العشرة الأخيرة من أشهر(المحاق)، وسامرة بساباط رشم العيون يسرة المار من تخريبيشت لمسجد ابن سمعون، وسامرة بفرن الشاطة، وجلها يرجع إلى عهد الحوالة الإسماعيلية بالإضافة إلى سوامر حرم القرويين»[2].

١- جامع القرويين، ج ١،ص ٧٠٧.

٢- نفسه، ج١، ص٧١٠-٧١١.



المبحث الخامس

الوقف مؤسسة تمويلية تنموية

الوقف مؤسسة تمويلية تنموية.

من خلال ما تم عرضه في المباحث السابقة، يتضح الدور الكبير والعطاء الفريد الذي تميزت به مؤسسة الأوقاف الإسلامية، وامتد ذلك الإشعاع عبر قرون عديدة. واستطاعت الأحباس أن توفر موردا ماليا للتمويل أُحْسِنَ توظيفه في كل المجالات: الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدفاعية والبيئية وغيرها. واستطاعت هذه المؤسسة الوقفية أن تسهم بشكل كبير في تحقيق التنمية بمعناها الكامل.

ولم تقتصر عناية الأوقـاف بمجال دون آخـر، بل انتشرت بفضلها المؤسسات الدينية من مساجد وجوامع، والمؤسسات التعليمية، والمكتبات وانتعش التأليف في كل الميادين، وازدهر الطب وتعددت المستشفيات، وشيدت الملاجئ لذوي الحاجات الخاصة، ودور الطلبة، بالإضافة إلى توفير الماء، وإنشاء السقايات وشق القنوات، وإنارة السبل والطرقات، وتعبيد الممرات، وبناء القناطر والجسور، والرفق بالحيوان، وغير ذلك...

وهكذا نجد أن أساليب الانتفاع الاقتصادي لمؤسسة الوقف في العصور الإسلامية الأولى شملت أنواعاً مختلفة من مصادر ثروة المجتمع. وتمثلت هـذه الـثروة في أراضٍ زراعيـة وحدائق وبساتين إلى مختلف العقارات والدكاكين وأدوات الإنتاج فضلاً عن السفن التجارية والنقود للسلف.

ونتناول الآثار التنموية للأحباس التي تظهر في حياة المجتمع من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية.

المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية.

المطلب الثالث: الآثار الثقافية.

المطلب الرابع: الآثار العمرانية.

المطلب الخامس: تحقيق التنمية البشرية.

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية.

أبرز هذه الآثار تتعلق بالتشغيل، وتشجيع الاستثمار، وبناء المنشآت الكبرى التي يتوقف إنشاؤها على رؤوس أموال باهظة. وسنذكر هذه الآثار بإيجاز.

ا- التشغيل والتوظيف: لقد كفلت الأحباس للعمال مختلف الأوراش للعمل، منها ما يتعلق بتسيير المؤسسات الوقفية المتعددة وتدبير شؤونها، كالنظار والموظفين في إدارات الأحباس، ومنها ما يتعلق بالبناء والتسيير. فقد نشأت بمال الأحباس العديد من المصالح العمرانية، كالقناطر والجسور والطرقات، بالإضافة إلى دور السكن والمؤسسات باختلاف أنواعها، ويعد ذلك بمثابة فرص للشغل يجد فيها العامل مجالا لكسب الأجور.

ب- توزيع الثروة وتشجيع الاستثمارات المحلية: فبفضل الوقف لم تَعُد الأموال محتكرة من قبل الموسرين، وإنما استُثمِرت داخل البلد بشكل يضمن الاستفادة للموقوف عليهم، وتنافس في ذلك الحكام والمحكومون. فكان للأحباس وظيفة إيجابية في دعم الاقتصاد وتنمية المجتمع، فهي وسيلة لحفظ ثروة البلاد، وبقاء أعيان هذه الثروة دون أن يلحقها بيع أو رهن أو تفويت. والوقف يجعل أصل هذه الأموال ثابتا، كما أنه يقوم بدور فاعل في دوران عجلة الاقتصاد.

ت- ظهور منشآت كبرى: استطاعت الأحباس أن توفر رؤوس أموال ضخمة تبنى بها منشآت كبيرة، كمركبات تتكون من مسجد ومدرسة وكتاتيب ودور لطلبة العلم ومكتبات، وهذه المنشآت يصعب بناؤها من قِبل شخص واحد في أغلب الأحيان. بينما الأحباس التي تتزايد بتزايد الواقفين جيلا بعد جيل، تستطيع ميزانيتها تحقيق ذلك. ومثال ذلك: جامع القرويين بفاس الذي صارت «أوقافه تنافس ميزانية الدولة. بل إن الدولة استقرضت من خزينتها في كثير من الأحيان»[1]، وكذلك جامع الزيتونة بتونس، والجامع الأعظم بالجزائر، وجامع قرطبة بالأندلس.

١- جامع القرويين، ج٢، ص٤٥٥.

المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية.

إن تمكين المحتاج من حاجته، بتوفير الطعام للجائع، وتيسير سبل التعلم للطالب، وإمداد يد المساعدة لطالبها، بل قبل أن يطلبها، وغير ذلك من قضاء الحاجات، ذلك كله مما يقوي الأواصر الاجتماعية ويبعث آثارها بعيدا في كل مناحي الحياة. ولا يوفر الوقف مستلزمات الحياة ومتطلباتها للمحتاجين مدة محدودة أو في فترة معينة، وإنما يضمن استمرارها وبقاءها على الدوام. ولذلك أنشأت الأوقاف الإسلامية عدة مآوي للغرباء والفقراء، تكفي حاجاتهم من الإطعام والإقامة، وأحيانا يمكّنُون من اللباس.

ولضمان الاستقرار الاجتماعي، نجد حرصَ أهلِ كلِّ بلدٍ على إنشاء هذه المرافق الاجتماعية، قال الوزاني في وصفه بعض بلدان إفريقيا: « في مدينة تدنست[1]، إذا اتفق مجيء فقير غريب أسكنوه في ملجأ خاص بإيواء الفقراء وإطعامهم»[2]، وقال عن مدينة تاكوليت[3]: « للمدينة عدة آبار، ماؤها صاف زلال، وجامع في غاية الحسن، وأربع ملاجئ للفقراء»[4].

ووجد بتطوان مأوى خاص بالمرضى والمنقطعين، يقدم لهم كل ما يحتاجون من مداخيل الأحباس الكثيرة التي رصدت لصالحهم من طرف المحسنين. ومن أمثلة ذلك: «حبس الحاج علي الريندو سنة ١٢١٩هـ و١٢٢٠هـ، وهو حبس معقب، ينتهي إلى مأوى المنقطعين عند نهاية العقب»[5]. كما للفقهاء رأي في صرف ريع الحبس المبهم إلى الفقراء والمساكين[6]، وذلك للعناية بهم.

١- مدينة بناها الأفارقة في منطقة حاحا جنوب المغرب.(وصف أفريقيا ج١، ص ٩٨).

٢- وصف أفريقيا، ج١، ص ٩٩.

٣- تقع هذه المدينة على منحدر جبل تبعد عن تدنست بحوالي ١٨ ميلا إلى جهة الغرب. (وصف أفريقيا، ج١، ص ١٠٠).

٤- وصف أفريقيا، ج١، ص ١٠٠ .

٥- الإحسان الإلزامي في الإسلام، ص٥٥٨.

٦- المعيار، ج٧، ص ٢٩١.

ومن أهم الآثار الاجتماعية للوقف في المجتمع:

ا- تحقيق الترابط الأسري: فالوقف المعقب كان من الوسائل التي يستطيع رب الأسرة أن يحافظ به على ثروته ليستفيد منها ذووه بشكل مستمر. وهذه الاستفادة تزرع الألفة بين أفراد الأسرة وتقوي الروابط بينهم. وتنتقل هذه الأحباس من جيل إلى آخر، مما يجعل اِسم الواقف حاضرا في كل عصر لارتباطه بالموقوف.

ب- توفير مؤسسات لإيواء الفقراء والمساكين والغرباء والمشردين: ولهذه المؤسسات الدور الكبير في حماية المجتمع من الآفات الاجتماعية الخطيرة، كالسرقة والقتل وغيرها من الجرائم.

ت- إعداد مراكز لمساعدة المحتاجين في مختلف المجالات. ومنها:

١- تزويج الشباب العاجز عن تحمل نفقات الزواج.

٢- رعاية المعوقين والمقعدين والعجزة.

٣- توفير مؤسسات للعلاج النفسي والعضوي.

٤ – إيجاد الماء وتعبيد الطرق وتزويدها بوسائل الراحة للمسافرين.

٥- تحمل أعباء ونفقات تغسيل الموتى وكفنهم ودفنهم....

وكانت الملاجئ متوفرة في مختلف بلدان الغرب الإسلامي لإيواء المحتاجين والغرباء، وقد وصف ابن الوزان مدن إفريقيا قائلا: « كانت المؤسسات تتميز بها كل مدينة متحضرة، من مساجد وملاجئ، ومدارس وحمامات وفنادق»[١]. ومعلوم أن هذه المؤسسات كلها من صنيع الأوقاف. و«في فاس تحبيس ثلاثة دور، كل واحدة بفرشها وأثاثها على من يريد القيام

١- وصف أفريقيا، ج٢، ص ٣٠.

بوليمة من المتوسطين والضعاف الذين لا محل لهم لذلك»[1]. وفي نفس المدينة أوقاف متنوعة وغنية تسهم بشكل كبير في إبراز أهمية الوقف لتقوية الروابط الاجتماعية بين مختلف الطبقات في المجتمع. ومن هذه الأوقاف: « حبس على الفقراء من الزمنا والعميان والغرباء الذين لا مأوى لهم»[2].

كما خصصت أوقاف لإسكان الفقراء الذين لا يسألون الناس، وتزويج المقلين والعميان، بالإضافة إلى أوقاف السلف تخفيفا على المديونين المعسرين[3].

ومن أبرز الآثار الاجتماعية للوقف، أن يوفر الواقفون مراكز للضيافة خاصة بالغرباء وأبناء السبيل. وعن دار الضيافة قال الحسن الوزان وهو يصف مدينة تفتنة: « يعامل الغريب عندهم بأحسن ما يعامل به المواطنون أنفسهم، وعندهم منزل كبير للضيوف»[4].

١- الوقف في الفكر الإسلامي، ج١، ص١٤١.

٢- الحوالة الاسماعيلية، رقم ٤٧، ص ١٨٤.

٣- جامع القرويين، م٢،ص٤٥٧.

٤- وصف أفريقيا، ج١، ص ١٢٢.

المطلب الثالث: الآثار الثقافية.

انتعشت الحركة العلمية بكل أنواعها بفضل الأحباس وما توفره من مال، وذلك في مختلف المجالات ذات الصلة بالفكر والثقافة.

- ففي المجال الشرعي: انتشرت في الجوامع والمساجد كراسي ومجالس علمية متعددة في مختلف الفنون، وتخرج منها علماء وفقهاء أجلاء في التفسير والفقه والحديث والسيرة، بالإضافة إلى حفظ القرآن الكريم وتلاوته وتجويده ورسمه ومختلف علومه. وكان للكراسي العلمية دور أساس في نشر العلم في وسط الحرفيين من تجار، وصناع، وكسبة، وفلاحين، حيث رفعت من مستواهم العلمي فصاروا يتحدثون بما لديهم من معلومات تلقوها في المساجد. وقد وصفهم التازي، بقوله:« حتى لتشعر إذا اجتمعت بأحد هؤلاء أنك أمام عارف بالأمور بصير بها، فهو يملأ الجو بما يتوفر عليه من معلومات، وما يسمع من تجارب وتوجيه»[1].

-وفي المجال الفكري العام: تأسست بفضل الأوقاف مدارس لتعليم مختلف الفنون والعلوم، فبرزت فيها كفاءات في اللغة والأدب والفلسفة والفلك والحساب. وقد وصف الوزّاني إحدى مدارس مراكش بقوله: «كانت تعطى فيها الدروس لمختلف الطلبة، تحتوي على ثلاثين حجرة، وقاعة في الطبقة الأرضية، وكل طالب مقبول في هذه المدرسة، ينفق عليه، ويكسى مرة في السنة، ويتقاضى الأساتذة مرتبا، قدره: مائة أو مئتا مثقال، حسب نوع الدروس المطوقين بإلقائها، ولم يكن يقبل في هذه المدرسة إلا من يعرف مبادئ العلوم»[2].

ويبدو واضحا من قول الوزان الفاسي أن المدارس متباينة من حيث مستوى التدريس، مما يدل على تنوعها ورقي دورها في المجال التعليمي.

١- نفسه، م٢، ص ٣٨٤.

٢- وصف أفريقيا، ج١، ص ١٣١-١٣٢.

وهذا التنوع أكبر دافع إلى توسيع مدارك الطالب وحثه على طلب المزيد. وقد انتشرت هذه المدارس الوقفية في مختلف ربوع العالم الإسلامي منذ الفتح الإسلامي.

وفي زمن الوزان الفاسي «يوجد في مدينة تونس الكبرى عدة مدارس تكفي أوقافها للإنفاق عليها لتستمر في القيام بوظائفها بكيفية لائقة»[١]، وفي طرابلس الغرب بعض المدارس[٢]، وفي مدينة وهران عدة مدارس[٣]، وبلغ عددها في قرطبة ثمانين مدرسة في منتصف القرن العاشر الميلادي[٤].

- وفي مجال الطب: تم شيدت مستشفيات عامة وأخرى خاصة كما سبق ذكره. ومنها ما يشبه الجامعات في عصرنا، حيث تحتوي على أجنحة للعلاج وأخرى للبحث العلمي، وأخرى للتدريس والاطلاع. وصارت الأوقاف موردا ماليا لبناء المستشفيات التي كانت بمثابة مراكز للبحث الطبي.

وتتجلى الآثار الثقافية بشكل بارز في كل مجتمع بحسب انتشار الأحباس فيه على المؤسسات الثقافية والعلمية بكل أنواعها. وكانت حصيلة هذه الأوقاف على هذا المجال «إحياء العلم وتوفير الظروف المعيشية المواتية لطلاب العلم والمدرسين ليتفرغوا للتحصيل. وهذا ما تؤكده وقفيات التحبيس على المدارس»[٥]. بالإضافة إلى بروز أسماء لشخصيات علمية في فضاء الغرب الإسلامي، منها: «ابن رشد، وابن زهر، وابن طفيل، وابن باجة، وابن البيطار، وابن فرناس، وابن الخطيب، وابن خلدون، وابن العربي، وغيرهم من الأعلام»[٦].

١- نفسه، ج٢،ص٧٦.

٢- نفسه، ج٢، ص ٩٨

٣- نفسه، ج٢، ص ٣٠.

٤- شمس العرب تسطع على الغرب، ص ٤٩٩.

٥- تاريخ التعليم بالمغرب خلال العصر الوسيط، ص٧٠.

٦- شمس العرب تسطع على الغرب، ص ٥٠٠.

ولا يخفى دور هذه الشخصيات العلمية في الرقي بالمجتمع وإشعاعه بين سائر المجتمعات. وكل نفع معنوي أو مادي يستفيده البلد من هذه الأطر إنما يرجع إلى دور الأوقاف التي أنشأت وأنفقت على المؤسسات التي تخرج منها هؤلاء العلماء، كالمساجد والمدارس والمستشفيات.

المطلب الرابع: الآثار العمرانية.

من أروع المعالم الحضارية التي عرفتها المجتمعات الإسلامية، تلك التي أنشئت بفضل الأحباس، ومن هذه المعالم الجوامع والمدارس والمستشفيات. وأكتفي بإيراد جامع قرطبة كنموذج فريد مازال يشهد على العناية التي أولاها الواقفون للجانب المعماري. قال الوزان الفاسي: « أما مسجد قرطبة، فكان ولاتزال آثاره حتى اليوم آية خالدة في الفن والإبداع، كان ارتفاع مئذنته أربعين ذراعًا تقوم قبته الهيفاء على روافد من الخشب المحفور، وتستند إلى ثلاثة وتسعين وألفا من الأعمدة المصنوعة من مختلف الرخام على شكل رقعة شطرنج، فيتألف منها تسعة عشر صحنا طولا وثمانية وثلاثون صحنا عرضا، وكان يُضاء في الليل بأربعة آلاف وسبعمائة مصباح تستنفذ في كل سنة أربعة وعشرين ألف رطل من الزيت، ويُرى في وجهه الجنوبي تسعة عشر بابا مصفحا بصفاح برونزية عجيبة الصنع، خلا الباب الوسط الذي كان متصفحا بألواح من الذهب، ويُرى في كل من وجهه الشرقي والغربي تسعة أبواب مشابهة لتلك الأبواب. أما محرابه فحسبك أن يقول فيه مؤرخو الإفرنج: « إنه أجمل ما تقع عليه عين بشر، وأنه لا يُرى أحسنُ من زخرفه وسنائه في أي أثر قديم أو حديث»[1].

وفي كتاب « الأندلس» نقرأ: «وتكمن أصالة المسجد في خطة بنائه وتنسيقه العام، بما يضمه من مقصورات متوازية عديدة وزيادة المقصورة الوسطى في الحجم عن الأخريات كما هو الحال في المساجد الشرقية. وربما يكمن ذلك في عضائد الجدار، بل لعله يكمن في الحزوز المدرجة التي تتوجها. والراجح أن الزيادة في ارتفاع جدران بعض النوافذ لإفساح المجال لإقامة مشكاوات، قد أخذ عن مساجد أفريقية على الرغم من أن عقود هذه

١- جامع القرويين، ج٢، ص٤٥٥.

المساجد من أصل بيزنطي. والعقود المتقاطعة بالتساوي في المسقط الأفقي تحمل القباب بأسلوب فني في الإنشاء عبقري بارع. وقد بنيت المساجد بأشكال زخرفية خارقة في روعتها، ممتزجة ببريق وهاج من الألوان تغطي الجدران، والقبوات المصنوعة من الفسيفساء الجياشة بالحياة»[1].

ولم يكن الفن المعماري مقتصرًا على جامع أو مسجد دون آخر، وإنما كانت أموال الأوقاف متسعة لاستعمال ألوان شتى من النقوش والرموز الفنية في كل معلمة تنشئها. وهذا ما يظهر في« المسجد الجامع في إشبيلية الذي كمل بناؤه، وفيه من الزخارف الفخمة ما يبعث عن روعة الفن المعماري»[2].

وانتشرت التأثيرات المعمارية بين مختلف المدن والحواضر في الغرب الإسلامي، بل في العالم الإسلامي كله، و« قد تمثلت التأثيرات القرطبية بوجه خاص في محراب المسجد الجامع بتلمسان، الذي يشبه محراب جامع قرطبة، شبها كبيرا. كما تجلى تأثير الفن المعماري الأندلسي في الفنون الجزائرية في عمارة المساجد، كمسجد العباد بتلمسان، حيث ضم زخارف التوريقات والزخارف الهندسية التي تكسو الجدران جميعا موزعة في تقسيمات رائعة»[3].

ويلحق بهذه المعلمة معالم أخرى وقفية كالقرويين في فاس، وجامع الزيتونة بتونس، والجامع الكبير في قسنطينة[4]، و«بجاية وطرابلس الغرب ووهران وغيرها، وكلها بنايات وقفية حسنة البناء ومنسقة أحسن تنسيق»[5]،

١- الأندلس، ز س كولان، ص ١٥٣-١٦٣، ترجمة ابراهيم خورشيد وآخرون، دار الكتاب اللبناني - بيروت، ط١، سنة ١٩٨٠.

٢- نفسه، ص ١٧٠.

٣- قرطبة حاضرة الخلافة في الأندلس، عبد العزيز سالم، ج٢، ص ٥٩-٦٠، مؤسسة شباب الجامعة -الاسكندرية، دت.

٤- وصف أفريقيا، ج٢، ص ٥٦.

٥- نفسه، ج٢، ص٣٠، ٥٠، ٩٨.

والأزهر بمصر والمسجد الأقصى في فلسطين وفي بغداد ونيسابور ودمشق نماذج لا تحصى، وجميعها من ثمرات الأحباس وعناية المحبسين. وذلك كله يبرز أهمية أموال الأحباس وما تضفيه على الحياة العمرانية من جمال وإبداع عمراني فريد، في المدن والقرى. وذلك يبرز دور الأوقاف الإسلامية في استحضار البعد المعماري في منشآته وإعطاء صورة فنية تدل على رقي المجتمع في هذا المجال.

المطلب الخامس: تحقيق التنمية البشرية.

يمثل الإنسان أساس التنمية في المجتمع ورائدها، ولا يمكن أن تتحقق أي تنمية مالم يكن الأفراد في المجتمع على قدر من الوعي والرشد والسلامة البدنية والعقلية، ومؤَمّنين في معاشهم وتعليمهم. وقد تولت الأحباس هذه الجوانب كلها من أجل أن تنتفي الأمية والجهل والأمراض والفقر، وينتعش العلم والعمران والإبداع والتكافل، على اعتبار أنها مفتاح كل تنمية.

ومن أمثلة منجزات الأوقاف في الأندلس في هذا الصدد أن « صار كل من في قرطبة متعلما، وكان في ربعها الشرقي مائة وسبعون امرأة كلهن يكتبن المصاحف بالخط الكوفي، وفيها ثمانون مدرسة يتعلم فيها الفقراء مجانا»[1]. ويكون محور التنمية البشرية بمعناها الصحيح هو الاهتمام بالإنسان من حيث تعليمُه وصحته وتأمينه من كل الأخطار، فلا تنمية مع الأمية أو مع الأمراض أو مع الخصاص المادي والمعنوي.

وباستحضار الأزمنة والمواقع التي انتشرت فيها الأوقاف، نجد التنمية البشرية قد تحققت في كل جوانب المجتمع، في حين يصير الحديث عن التنمية في العصور والبلدان التي انكمش فيها الوقف شعارا دون واقع يسندها. والعملية التنموية تحتاج إلى موارد مالية تمولها. ولذلك، كان الوقف الإسلامي يضطلع بدور أساس في مواجهة كل ما يعترض انطلاق التنمية في المجتمع واستمرارها. فهو وسيلة لمحاربة جمود الأموال واكتنازها، باعتبارها عقبات كأداء أمام رقي أي مجتمع وتطوره، حيث إنَّ « تشييد الجسور والمساجد، وشق الطرق، والقنوات، مما يقضي على البطالة»[2].

وتلتقي أموال الوقف بالزكاة وسائر التبرعات لتشكل رؤوس أموال تدفع عجلة التنمية وتسهم في تقدم المجتمع، وهي تشكل وعاء لا ينضب عبر العصور، ويتسم بالسعة والتنوع الكفيل بتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية المطلوبة.

١- من روائع حضارتنا، ص ١٣٣.

٢- شمس العرب تسطع على الغرب، ص ٤٩٨.

خاتمة:

من خلال ما تم عرضه، يتبين أن المسلمين لم يتركوا مجالا فيه الخير، قل أو كثر، إلا أوقفوا عليه ثمرة أموالهم. إنهم كانوا يتنافسون عن طريق الوقف للإسهام في توفير حاجات المجتمع بكل ما يملكون.

وقد يتنسم الباحث في شؤون الأوقاف ومجالاتها ذلك الإحساس الفريد الذي يشعر به أفراد تلك المجتمعات عندما يرى تنوع مجالات أوقافهم، حيث استطاع كل فرد أن يتطوع بما يمكنه، ليوفر للمجتمع ما يراه مفيدا، ولو اعتبره غيره ترفا أو ترفيها. وبذلك تحقق ما عجزت عن تحقيقه النظريات الحالية التي تبحث في المجال الاجتماعي ومكونات المجتمعات، هادفة إشراك المجتمع المدني في قضايا تنموية.

لقد تنوعت الإسهامات بشكل فيه تكامل وتعاضد وبناء، واستطاعت الأوقاف أن تتجاوز الضروريات وتصل إلى الوقف على اللقالق وعلف البغال وصحون الخدم وغيرها مما قد يعتبر في عصرنا ترفا وتبذيرا للأموال. لكن اليوم يموت الآلاف من المسلمين بسبب الجوع والأمراض، فهناك ملايين بدون مأوى، وملايين بدون كساء. إن المسلمين الأوائل كانوا يعتبرون أنفسهم جزءا من واقعهم، لذلك انخرطوا في تحقيق تنمية مجتمعهم بما يملكون. وتنوعت صدقاتهم كما تنوعت رؤاهم وتباينت أعطياتهم بحسب قدراتهم المالية والمعنوية. أما الآن، فقد وجب تقوية إحساس الأغنياء بمسؤوليتهم تجاه الفقراء والمجتمع بصفة عامة، لتستأنف الأوقاف ومختلف أنواع التبرعات وظائفها التنموية من جديد . فالوقف صدقة جارية شُرعت لتحقيق المصالح، وقد سجل التاريخ أنها حققت بالفعل ما عجزت عنه ميزانية الدول.

ولذلك، وجب على المسلمين جميعا: العلماءُ والفقهاءُ والباحثُون والحكامُ والمحسنُون، رجالا ونساء، أن يهبُّوا من جديد لاستئناف حركية الوقف ليقوم

بمهمته الرسالية كما كان في الماضي أو أكثر، وحينها سينهض المجتمع وتُحِس فيه جميع الفئات بالرحمة والعناية، وينطلق الأفراد والجماعات للانخراط في الحياة بما أوتوا من قوة علمية أو بدنية أو مالية أو إبداعية، في تكامل يحقق البناء ويدفع الجمود والانكماش والضغائن، وبشكل تبرز فيه مقاصد الوقف واضحة جلية؛ منطلقها البواعث الإيمانية، ومنتهاها الإحاطة بمتطلبات الحياة وكمالاتها.

والله الموفق.



١- الشهود الحضاري للأمة الوسط في عصر العولمة.

د. عبد العزيز برغوث.

٢- عينان مطفأتان وقلب بصير (رواية).

د. عبد الله الطنطاوي.

٣- دور السياق في الترجيح بين الأقاويل التفسيرية.

د. محمد إقبال عروي.

٤- إشكالية المنهج في استثمار السنة النبوية.

د. الطيب برغوث.

٥- ظلال وارفة (مجموعة قصصية).

د. سعاد الناصر (أم سلمى).

٦- قراءات معرفية في الفكر الأصولي.

د. مصطفى قطب سانو.

٧- من قضايا الإسلام والإعلام بالغرب.

د. عبد الكريم بوفرة.

٨- الخط العربي وحدود المصطلح الفني.

د. إدهام محمد حنش.

٩- الاختيار الفقهي وإشكالية تجديد الفقه الإسلامي.

د. محمود النجيري.

١٠- ملامح تطبيقية في منهج الإسلام الحضاري.

———————— د. محمد كمال حسن.

١١- العمران والبنيان في منظور الإسلام.

———————— د. يحيى وزيري.

١٢- تأمل واعتبار: قراءة في حكايات أندلسية.

———————— د. عبد الرحمن الحجي.

١٣- ومنها تتفجر الأنهار (ديوان شعر).

———————— الشاعرة أمينة المريني.

١٤- الطريق... من هنا.

———————— الشيخ محمد الغزالي

١٥- خطاب الحداثة: قراءة نقدية.

———————— د. حميد سمير

١٦- العودة إلى الصفصاف (مجموعة قصصية لليافعين).

———————— أ. فريد محمد معوض

١٧- ارتسامات في بناء الذات.

———————— د. محمد بن إبراهيم الحمد

١٨- هو وهي: قصة الرجل والمرأة في القرآن الكريم.

———————— د. عودة خليل أبو عودة

١٩- التصرفات المالية للمرأة في الفقه الإسلامي.

د. ثـريـة أقصـري ________________

٢٠- إشكالية تأصيل الرؤية الإسلامة في النقد والإبداع.

د. عمر أحمد بو قرورة ________________

٢١- ملامح الرؤية الوسطية في المنهج الفقهي.

د. أبو أمامة نوار بن الشلي ________________

٢٢- أضواء على الرواية الإسلامية المعاصرة.

د. حلمي محمد القاعود ________________

٢٣- جسور التواصل الحضاري بين العالم الإسلامي واليابان.

أ. د. سمير عبد الحميد نوح ________________

٢٤- الكليات الأساسية للشريعة الإسلامية.

د. أحمد الريسوني ________________

٢٥- المرتكزات البيانية في فهم النصوص الشرعية.

د. نجم الدين قادر كريم الزنكي ________________

٢٦- معالم منهجية في تأصيل مفهوم الأدب الإسلامي.

د. حسن الأمراني ________________

د. محمد إقبال عروي ________________

٢٧- إمام الحكمة (رواية).

الروائي/ عبد الباقي يوسف ________________

٢٨- بناء اقتصاديات الأسرة على قيم الاقتصاد الإسلامي.

أ. د. عبد الحميد محمود البعلي

٢٩- إنما أنت... بلسم (ديوان شعر).

الشاعر محمود مفلح

٣٠- نظرية العقد في الشريعة الإسلامية.

د. محمد الحبيب التجكاني

٣١- محمد ﷺ ملهم الشعراء.

أ. طلال العامر

٣٢- نحو تربية مالية أسرية راشدة.

د. أشرف محمد دوابه

٣٣- جماليات تصوير الحركة في القرآن الكريم .

د. حكمت صالح

٣٤- الفكر المقاصدي وتطبيقاته في السياسة الشرعية.

د. عبد الرحمن العضراوي

٣٥- السنابل... (ديوان شعر).

أ. محيي الدين عطية

٣٦- نظرات في أصول الفقه.

د. أحمد محمد كنعان

٣٧- القراءات المفسرة ودورها في توجيه معاني الآيات القرآنية.

د. عبد الهادي دحاني ____________________

٣٨- شعر أبي طالب في نصرة النبي ﷺ.

د. محمد عبد الحميد سالم ____________________

٣٩- أثر اللغة في الاستنباطات الشرعية.

د. حمدي بخيت عمران ____________________

٤٠- رؤية نقدية في أزمة الأموال غير الحقيقية.

أ. د. موسى العرباني ____________________

د. ناصر يوسف ____________________

٤١- مرافىء اليقين (ديوان شعر).

الشاعر يس الفيل ____________________

٤٢- مسائل في علوم القرآن.

د. عبد الغفور مصطفى جعفر ____________________

٤٣- التأصيل الشرعي للتعامل مع غير المسلمين.

د. مصطفى بن حمزة ____________________

٤٤- في مدارج الحكة (ديوان شعر).

الشاعر وحيد الدهشان ____________________

٤٥- أحاديث فضائل سور القرآن: دراسة نقدية حديثية.

د. فاطمة خديد

٤٦- في ميـــزان الإسـلام.

د. عبد الحليم عويس

٤٧- النظر المصلحي عند الأصوليين.

د. مصطفى قرطاح

٤٨- دراسات في الأدب الإسلامي.

د. جابر قميحة

٤٩- القيمُ الروحيّة في الإسلام.

د. محمّد حلمي عبد الوهّاب

٥٠- تـلاميـذ النبـوة (ديوان شعر).

الشاعر عبد الرحمن العشماوي

٥١- أسماء السور ودورها في صناعة النهضة الجامعة.

د. فـؤاد البنـا

٥٢- الأسرة بين العدل والفضل.

د. فريد شكري

٥٣- هي القدس... (ديوان شعر).

الشاعرة: نبيلة الخطيب

٥٤- مسار العمارة وآفاق التجديد.

م. فالح بن حسن المطيري

٥٥- رسالة في الوعظ والإرشاد وطرقهما.

________________ الشيخ محمد عبد العظيم الزُّرْقاني

٥٦- مقاصد الأحكام الفقهية.

________________ د. وصفي عاشور أبو زيد

٥٧- الوسطية في منهج الأدب الإسلامي.

________________ د. وليد إبراهيم القصاب

٥٨- المدخل المعرفي واللغوي للقرآن الكريم.

________________ د. خديجة إيكر

٥٩- أحاديث الشعر والشعراء.

________________ د. الحسين زروق

٦٠- من أدب الوصايا.

________________ أ. زهير محمود حموي

٦١- سنن التداول ومآلات الحضارة.

________________ د. محمد هيشور

٦٢- نظام العدالة الإسلامية في نموذج الخلافة الراشدة.

________________ د. خليل عبد المنعم خليل مرعي

٦٣- التراث العمراني للمدينة الإسلامية

________________ د. خالد عزب

٦٤- فراشات مكة... دعوها تحلق.. (رواية).

________________ الروائية/ زبيدة هرماس

٦٥- مباحث في فقه لغة القرآن الكريم.

________________ د. خالد فهمي

________________ د. أشرف أحمد حافظ

٦٦- محمود محمد شاكر: دراسة في حياته وشعره.

________________ د. أماني حاتم مجدي بسيسو

٦٧- بوح السالكين (ديوان شعر).

________________ الشاعر طلعت المغربي

٦٨- وظيفية مقاصد الشريعة.

________________ د. محمد المنتــار

٦٩- علم الأدب الاسلامي.

________________ د.إسماعيل إبراهيم المشهداني

٧٠- الكِتَاب وصنعة التأليف عند الجاحظ.

________________ د. عباس أرحيلة

٧١- وسائلية الفقه وأصوله لتحقيق مقاصد الشريعة.

________________ د. محمد أحمد القياتي محمد

٧٢- التكامل المعرفي بين العلوم.

________________ د. الحسان شهيد

٧٣- الطفولة المبكرة الخصائص والمشكلات.

________________ د. وفقي حامد أبو علي

٧٤- أنا الإنسان (ديوان شعر).

الشاعر يوسف أبو القاسم الشريف ________________

٧٥- مسار التعريف بالإسلام في اللغات الأجنبية.

د. حسن عزوزي ________________

٧٦- أدب الطفل المسلم.. خصوصية التخطيط والإبداع.

د. أحمد مبارك سالم ________________

٧٧- التغيير بالقراءة.

د. أحمد عيساوي ________________

٧٨- ثقافة السلام بين التأصيل والتحصيل.

د. محمد الناصري ________________

٧٩- ويزهر السعد (ديوان شعر).

الشاعر محمد توكلنا ________________

٨٠- فقه البيان النبوي.

أ. محمد بن داود سماروه ________________

٨١- المقاصد الشرعية للوقف الإسلامي.

د. الحسن تركوي ________________

نهـر متعـدد.. متجـدد

هـذا الكتـاب

ومن بين الأنظمة الاجتماعية التي شرعها الإسلام، نظام الوقف الإسلامي الذي كان له إسهام بارز في مجال الخير والإحسان، وتوفير الخدمات والمنافع المختلفة للأفراد والمجتمعات. وامتدت إسهاماته وتنوعت بشكل كبير؛ فمن كفالة الأيتام ورعاية شؤون الفقراء والمساكين، إلى الإسهام في مجال تأسيس المساجد وإدارتها، والجوامع، والمدارس، والمعاهد، والجامعات، والمكتبات، والمستشفيات، والمقابر، وغير ذلك. واتسعت دائرة اهتمام الواقفين لتشمل التفكير فيما يحقق الراحة للمسافرين ويرفع الحرج عنهم. ومن ذلك تزويد الطرق بالماء والإنارة...



وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
قطاع الشؤون الثقافية
إدارة الثقافة الإسلامية
www.islam.gov.kw/thaqafa